وزارة التعليـم العـالي والبحـث العلمـي-الجزائر
جـامعة محـمد خيضـر – بسكرة –
كـلية العلـوم الاقتصـادية والتجـارية وعلـوم التسييـر
قســم: العلوم التجارية

المـــوضـــوع

انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية
فرع: تسويق وتجارة دولية
تخصص: تجارة دولية

اعداد الطالبة:

- حاج يوسف سارة أم الخير

الاستاذة المشرفة:

- د. بن سماعين حياة

رقـم التسجيل:	.....تطلب من القسم
تـاريخ الإيداع	.....

السنة الجـامعية: 2014-2015

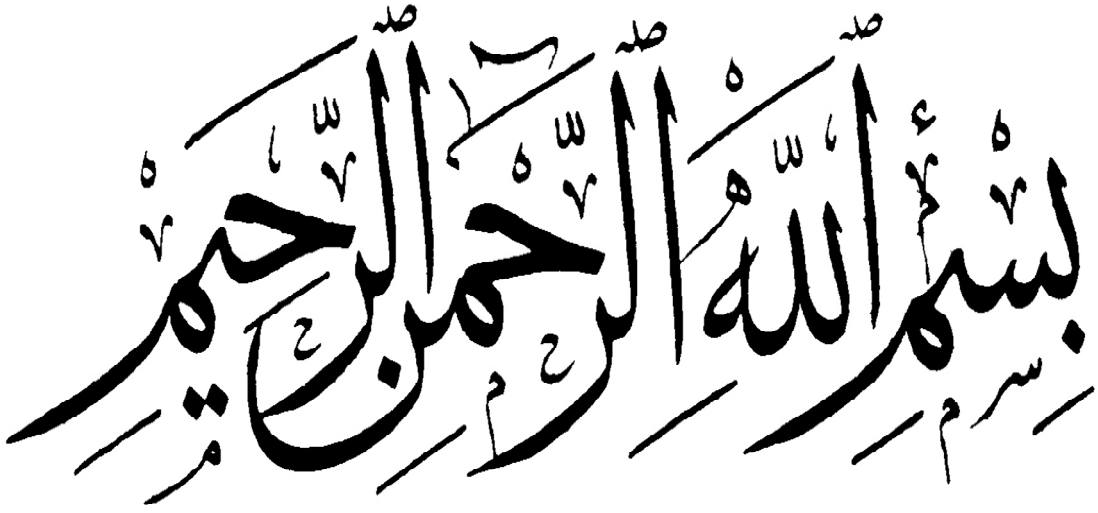
بسم الله الرحمن الرحيم

المخلص باللغة العربية

انعكاسات انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي

الملخص

يعد القطاع المالي والمصرفي من أسرع القطاعات الاقتصادية نموا وأكثرها مساهمة في الناتج الداخلي الخام لمختلف بلدان العالم، وذلك لأهميته ومكانته في التجارة العالمية، فقد أدرج كأحد الموضوعات الجديدة التي عالجتها المنظمة العالمية للتجارة التي أصبحت تمثل الإطار الوحيد الذي يحكم وينظم التجارة الدولية في ظل نظام عالمي متعدد الأطراف.والجزائر وفي سعيها للانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة سوف تقوم بتحرير خدماتها المالية والمصرفية، مما سيترتب عنه مجموعة من التحديات والانعكاسات السلبية التي يجب علي القائمين علي النظام المصرفي الجزائري إدراكها ومواجهتها، وانعكاسات ايجابية يجب الاستفادة منها وتحويلها لصالحهم.

الكلمات المفتاحية: المنظمة العالمية للتجارة، الخدمات المصرفية، تحرير تجارة الخدمات المصرفية، الإصلاحات المصرفية الجزائرية.

الملخص باللغة الفرنسية

Les implications de l'adhésion d'Algérie à l'Organisation mondiale du commerce sur le secteur bancaire

Résume

Le secteur financier et bancaire est considéré comme l'un des secteurs économiques les plus activées dans le produit intérieur brut(**PIB**)des différents pays du monde, et en ce qui concerne sa place dans le commerce international, il est programméparmi les premiers sujets récemmenttraite par l'organisation mondial du commerce, qui est devenu le seule cadre qui dirige et organise le commerce international dans un système global multilatéral.Et l'Algériequi recherche impatiemment de se joindre a l'organisation mondiale du commerce,veut libérer ses services financières et bancaires, qui doivent être basés sur la prise de conscience du systèmebancaire algérien et feront face aux défis et aux implications négatives de cette organisation.

Les mots clés: l'organisation mondial du commerce, les services bancaires, La libération du commerce des services bancaires, les réformes bancaires algériennes.

The implications of accessions of Algeria to the World Trade sector Organization on the banking

Abstract

The Financial and banking sector is considered one of the most activatedeconomic sectors in the gross domestic product **(GDP)** of different countries of the world, and with regard to its place in world trade, it programmed in the top topics recently treated with the world trade organization, which became the only framework that direct and organizes international trade in a global system multilateral. And Algeria looking to join the world trade organizationwants to release the financial and eagely banking services, which should be based onawareness of the Algerian banking system, will face challenges and negatives implications of this organization.

Key words: world trade organization,banking services, liberation of trade in banking services, the Algerian banking reforms.

شكر وعرفان

ربي أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلي والدي وان اعمل صالحا ترضاه.

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا العمل، فما كان لشيء أن يجري إلا بمشيئته جل شانه، ولا يسعني وأنا في هذا المقام إلا أن أتقدم بشكري وتقديري وعرفاني إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة "**بن سماعين حياة** "، التي لم تبخل علينا بإرشاداتها ونصائحها وتوجيهاتها السديدة والتي كان لها أثر بليغ في انجاز هذا العمل، وكذا صبرها ومعاملتها الجيدة، فجزاها الله كل خير.

كما أخص بالشكر لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى كل أساتذة قسم العلوم التجارية.

الإهداء

لكل بداية نهاية، ولكل نهاية نتيجة، ونتيجة مجهودي

هذا العمل المتواضع الذي أتقدم بإهدائه إلي

الشمعة التي انطفأت قبل أن ترى هذا العمل

" **روح والدي الطاهرة** " رحمه الله

إلي ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح و المثابرة

إلى رمز التضحية " **أمي الغالية** "أدامها الله

إلي من كانت لي علي الدوام نعم السند

و المعين" **خالتي خديجة** "

إلى صغيرة العائلة "**ندي**"

إلى رفيقة دربي وأختي الغالية

"**ريان**" حفظها الله

إلي كل أفراد عائلتي

إلى كل من يحمل لقب "**حاج يوسف**"

وإلي كل من ساهم من قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل

ســـارة

قائمـــــة الرموز

الرمز	معناه
GATT	General Agreement on Tariffsand Trade
OMC	L’organisation Mondiale du Commerce
BCA	Banque Centrale D’algerie
BNA	Banque Nationale D’algerie
CPA	Credit PopulaireD’algerie
BEA	Banque Exterieure D’algerie
CAD	Caisse Nationale de Développement
BADR	Banque Agriculture et Développement Rural
BDL	Banque deDéveloppement Local
CNEP	Caisse Nationale D’epargne et de Prevoyance

خـــــطة عمل

الموضوع.....**الصفحة**

مقدمة عامة..... **ب**

الفصل الأول: تطور المنظمة العالمية للتجارة وانضمام الجزائر إليها..... **1**

المبحث الأول: ما قبل المنظمة العالمية للتجارة..... **2**

المبحث الثاني: ميلاد المنظمة العالمية للتجارة..... **12**

المبحث الثالث: تأثير المنظمة العالمية للتجارة على اقتصاديات الدول النامية..... **28**

المبحث الرابع: انضمام الجزائر المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة..... **30**

الفصل الثاني: خدمات القطاع المصرفي في إطار المنظمة العالمية للتجارة..... **39**

المبحث الأول: مدخل إلى تجارة الخدمات المصرفية..... **40**

المبحث الثاني: الاتفاقية العامة تجارة الخدمات..... **49**

المبحث الثالث: تحرير الخدمات المالية والمصرفية..... **54**

الفصل الثالث: واقع تحرير خدمات القطاع المصرفي الجزائري في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة..... **69**

المبحث الأول: تطور القطاع المصرفي قبل إصلاحات 1990 ..... **71**

المبحث الثاني: القطاع المصرفي خلال إصلاحات 1990..... **77**

المبحث الثالث: انعكاسات تحرير خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري... **86**

خاتمة عامة..... **96**

مقدمة عامة

مقدمة عامة

في ظل الظروف العالمية الراهنة، وضـــمن عالم أكثر تقدم وانفتاح وبالأخص مع انتشـــار العولمة والتي مست جميع جوانب اقتصاديات الدول كان ولابد على الجزائر كباقي دول العالم أن تخطو خطوات متسارعة نحو الاندماج أكثر في النظام الاقتصـــادي العالمي الجديد من خلال الانضـــمام إلى منظمة التجارة الدولية التي أصبحت ضرورة حتمية تتطلبها مصالح الجزائر الاقتصادية

لقد بادرت الجزائر بمجموعة من الإصـلاحات علي كافة القطاعات وعلي رأسـها القطاع المصـرفي الذي يعتبر عصـب الحياة الاقتصـادية وأسـاس النهضـة التنموية، وعلى أسـاس ذلك سـعت الحكومة إلى تنفيذ برنامج وطني لتأهيل المؤسسات المصرفية والمالية بغية تحسين قدرتها التنافسية والسعي إلى تكييف الاقتصاد الوطني، مع المتطلبات الجديدة، ومن أهمها مسايرة ثورة الاتصالات والمعلومات التي أدت إلى ظهور تغيرات جوهرية في القطاع المصرفي لأن هذا القطاع سريع التأثر والاستجابة للمتغيرات الخارجية، ولذلك لا بد من إعادة النظر في الدور التقليدي للبنوك والتطلع إلى تقديم خدمات مصـــرفية ومالية متطورة ومتنوعة وذلك ما أنتجته التكنولوجيا وثورة المعلومات.

تشـير الكثير من الدراسـات والظواهر أن الانضـمام إلى منظمة التجارة الدولية له تأثير واسـع على نطاق القطاع المصـرفي في كل دولة من دول العالم وقد تكون هذه الانعكاسـات ايجابية أو سـلبية، ومنه فالمهمة هنا تقع على عاتق القائمين بإدارة القطاع المصرفي لتعظيم الايجابيات وتقليل السلبيات عند ادني مستوي وهذا بتبني مجموعة من الاستراتيجيات ومراقبتها بطريقة جيدة وذلك بغية تحقيق مجموعة من الأهداف والغايات.

فوقوف الجزائر علي عتبة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة على غرار الدول النامية الاخري يجعلها أمام أثار تنعكس على الاقتصاد الجزائري عامة والقطاع المصرفي خاصة.

<u>إشكالية البحث</u>

وبناءا على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هي الانعكاسات التي ستقع على القطاع المصرفي الجزائري في ظل انضمام الجزائر إلي منظمة التجارة العالمية؟

هذه الإشكالية الرئيسية تتفرع عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية والتي يمكن صياغتها علي النحو التالي:

-1- ماهي دوافع انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة؟

-2-كيف سيؤثر تحرير الخدمات المصرفية علي عمليات المصارف؟

-3-هل سينعكس انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية بالإيجاب أو السلب على قطاعها المصرفي؟

فرضيات البحث

-**1**-تتجسد رغبةالجزائرفيالانضماملىالمنظمةالعالميةللتجارة في الإصلاحات المطبقة علي كل قطاعاتها.

-**2**-نظرا لضعف الجهاز المصرفي الجزائري والذي لا يواكب التطورات، نتوقع لتحرير الخدمات المصرفية أثر سلبي.

-**3**- إن انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة قد يكون خطوة ايجابية من اجل تحرير الخدمات المالية والمصرفية وقد يكون خطوة سلبية من ناحية المنافسة.

مبررات اختيار الموضوع

- محاولة الإلمام بجوانب موضوع المنظمة العالمية للتجارة وأثارها على القطاع المصرفي

- أهمية الإصلاحات التي مست جميع الجوانب في الآونة الأخيرة بسبب فكرة انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة.

- المستجدات التي طرأت علي القطاع المصرفي في العالم.

- الميول الشخصي لدراسة هذا الموضوع.

أهمية البحث

تأتي أهمية هذه الدراسة من واقع البيئة المصرفية التي تواجهها المصارف الجزائرية التي تعمل ضمن ضغوط وتحديات داخلية وخارجية , وخاصة وان انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة وما يترتب عليه من الالتزام بقوانين المنظمة سوف يجعل السوق الجزائرية أكثر انفتاحا مما يخلق تحديا كبيرا يتمثل في زيادة حدة النافسة مما يؤثر علي مصارفنا سوا بالسلب أو الإيجاب. ومنه تكمن أهمية الدراسة في معرفة التحديات لوضع إستراتيجية مناسبة تعظم الآثار الايجابية وتقلل الآثار السلبية.

ربط إشكالية التحرير المصرفي في الجزائر بتطوير الخدمات المصرفية ودعم القدرة التنافسية للمصارف الجزائرية في ظل انفتاح الاقتصاد الجزائري علي الاقتصاد العالمي وتحديدا بعد إبرام اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي و الانضمام المرتقب إلي المنظمة العالمية للتجارة.

أهداف البحث

- التعرف على المنظمة العالمية للتجارة وأثرها على الدول النامية وخصوصا الجزائر.

- معرفة الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في ظل الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة.

– إبراز أهم الانعكاسات التي ستقع على القطاع المصرفي الجزائري عند الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة.

منهج البحث

إن طبيعة الموضوع تطلبت منا الاعتماد علي المنهج الوصفي التاريخي لسرد وقائع تاريخية تتمثل في: مراحل تأسيس المنظمة العالمية للتجارة, تطور الجهاز المصرفي الجزائري خلال الإصلاحات المصرفية, كما استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي من اجل دراسة المنظمة العالمية للتجارة والخدمات المصرفية و واقع الجهاز المصرفي في الجزائر

أيضا قمنا باستخدام المنهج الاستنباطي ألاستنتاجي من خلال استشراف الآثار والتحديات التي ستواجه القطاع المصرفي الجزائري في ظل الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة.

الدراسات السابقة

1–أثار وتحديات الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة علي القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير للباحثة بن عيسي شافية، حيث تناولت هذه المذكرة الآثار والتحديات التي سيواجهها القطاع المصرفي الجزائري في ضل تحرير تجارة الخدمات المالية، وتوصلت إليأن تحرير تجارة الخدمات المالية سوف يخلف أثار ايجابية وسلبية علي القطاع المصرفي الجزائري.

2–تأثير انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة علي المنظومة المصرفية، مذكرة ماجستير من إعداد الباحثة خزندار وردة، حيث تناولت فيها تأثير انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة علي المنظومة المصرفية من خلال الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات،وقد توصلت هذه المذكرة إلي إن علي الجزائر تفعيل جهودها للانضمام إلي المنضمة العالمية للتجارة قبل نهاية جولة الدوحة وإلا فان عملية الانضمام ستكون أكثر صعوبة فيما بعد.

3– اثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة ماجستيرللباحثة محلوس زكية، حيث تناولت فيها مدي إدراك موظفي البنوك لأثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية علي البنوك الجزائرية وتوصلت إلي اتفاقية تحرير الخدمات ستضع القطاع المصرفي الجزائري أمام محل للمنافسة الأجنبية،مما يحتم عليها التكيف مع متطلبات السوق.

4– اثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية علي الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، مذكرة ماجستير للباحث محمد حمو، حيث تناول فيها الآثار المتوقعة من اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية علي عمل البنوك الجزائرية، وتوصل إلي تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في بيئة مصرفية مثل بيئة الجزائر سوف يخلف أثار سلبية وأخري ايجابية، وعلي الجزائر أن تقوم بتأهيل بنوكها.

هيكل البحث

لتحقيق أهداف البحث و الإجابة علي الإشكالية الرئيسة و التساؤلات التي قمنا بطرحها واثبات مدي صحة الفرضيات المقدمة, ارتأينا إلي تقسيم البحث إلي ثلاث فصول تسبقها مقدمة عامة وتليها خاتمة .

خصص الفصل الأول لدراسة تطور المنظمة العالمية للتجارة وانضمام الجزائر إليها، من خلال إعطاء لمحة تاريخية حول الجات ونشأتها وأهدافها والجولات المؤدية لميلاد المنظمة العالمية للتجارة، كما تطرقنا إلي أهداف ومهام ومبادئ المنظمة والاتفاقيات التي أسفرت عنها، ومدي تأثير هذه المنظمة علي اقتصاديات الدول النامية، وانضمام الجزائر المرتقب إلي المنظمة العالمية للتجارة.

أما الفصل الثاني فدرسنا فيه خدمات القطاع المصرفي الجزائري في إطار المنظمة العالمية للتجارة، من خلال تطرقناإلي الخدمات بصفة عامة كمدخل ثم دراسة الخدمات المصرفية من ناحية المفهوم والأنواع والأشكال، ثم سنتطرق إلي الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات التي أسفرت عنها اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية والمالية.

أما الفصل الثالث فتناولنا فيه إلي واقع تحرير خدمات القطاع المصرفي الجزائري في ضل الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة، وذلك من خلال تطرقنا إلي الإصلاحات التي قامت بها السلطات الجزائرية قبل 1990 وبعدها من اجل الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة، وفي الأخير تطرقنا إلي انعكاسات تحرير خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري.

الفصل الأول:

تطور المنظمة العالمية للتجارة وانضمام الجزائر إليها.

تمهيد:

لقد أدت الازمة الإقتصادية التي إجتاحت العالم في الثلاثينيات إلى سعي حكومات الدول المتقدمة لحماية اقتصادها القومي، وذلك من خلال إتباع سياسات حمائية شديدة التقييد، مما أدى إلى انكماش حركة التجارة الخارجية وتضاؤل حجمها، ومع استمرارا هذه الأوضاع أدركت مجموعة كبيرة من الدول أن تلك القيود لها تأثيرات سلبية على الاقتصاد، مما دفع البعض منها إلى تركيز الجهود الدولية نحو إصلاح النظام الاقتصادي بجوانبه الثلاث، النقدي والمالي من خلال إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

ولاستكمال الأساس الثالث الذي يقوم عليه النظام الاقتصادي الدولي والخاص بالجانب التجاري الذي أصبح العالم بحاجة ملحة له لتنظيم العمليات التجارية العالمية، وعلى هذا الأساس جاءت فكرة إنشاء منظمة التجارة في (1947)، والصادرة عن ميثاق "**هافانا**" إلا أن هذا المبادرة لم تلق تأييدا من طرف الدول الصناعي، ثم باءت هذه المنظمة بالفشل، لتحل محلها الإتفاقية العامة للتعريفات المركبة والتجارة **(GATT)** لتدخل حيز التنفيذ في 1948/01/01 إلى غاية أفريل 1994، حيث شهد العالم عدة جولات تفاوضية حول تحرير التجارة في السلع والخدمات، وقد جاءت جولة الأروغواي لإعادة ترتيب النقص الذي ساد طيلة الجولات السابقة، وقد أسفرت جولة الأروغواي عن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة لتحرير التجارة الدولية وتوسيع عمليات التبادل التجاري في كافة المجالات، وكغيرها من الدول تسعي الجزائر الي الانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة بغية تحقيق مجموعة من الاهداف. ومن اجل التعمق أكثر في الموضوع قسمنا الفصل الي:

- **المبحث الاول:** ما قبل المنظمة العالمية للتجارة.
- **المبحث الثاني:** ميلاد المنظمة العالمية للتجارة.
- **المبحث الثالث:** تأثير المنظمة العالمية للتجارة على اقتصاديات الدول النامية.
- **المبحث الرابع:** انضمام الجزائر المرتقب الي المنظمة العالمية للتجارة.

الفصل الأول: تطور المنظمة العالمية للتجارة وانضمام الجزائر اليها

المبحث الأول: ما قبل المنظمة العالمية للتجارة

تُعد الغات النظام الوحيد المتعدد الأطراف، والمزم قانونا لكونه يتضـــمن حقوقا والتزامات متبادلة بين الاطراف المتعاقدة أو الأعضاء، حيث يضع هذا النظام مجموعة من القواعد والمبادئ التي تحكم التجارة الدولية في إطار تحرير التجارة بإلغاء القيود وفتح الحدود بين الدول الاعضاء في الإتفاقية.

المطلب الأول: بدايات المنظمة العالمية للتجارة

الفرع الأول: نشأة الغات

مع انتهاء الحرب العالمية الثانية سنة (1945) بدأت معظم دول العالم سواء المنتصرة أو المهزومة بإقرار مبدأ لا وجود لحرب عالمية ثالثة، والعمل بمبدأ أن الاقتصاد يقود السياسة، أي أن التوجهات السياسية لأي دولة يجب أن تصب في المصلحة القتصادية لكل دولة، وبالتالي ضرورة السياسية لأي دولة يجب أن تصب في المصلحة القتصادية لكل دولة، وبالتالي ضرورة الإهتمام بنسبة النشاط القتصادي وإعادة بناء الاقتصاديات التي دمرت الحرب.

ومن هنا بدأ التفكير في إقامة نظام عالمي جديد يعمل على وضع قواعد تحكم سلوك كل دولة اتجاه أي دولة أخرى، وهذا النظام مكون من ثلاث منظمات عالمية من بينها الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة والتي تحولت فيما بعد إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وفي (1946) أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بناءً عى مقترح من الولايات المتحدة الأمريكية توصية بعقد مؤتمر دولي للتجارة تحت رعاية الأمم المتحدة، وتم عقد المؤتمر في هافانا عام (1947).

ورغم أن مؤتمر هافانا الذي أسفر عن ميثاق هافانا أو ميثاق التجارة الدولة انعقد أساسا من خلال مبادرة أمريكية، إلا أن الإدارة الأمريكية ســـجلت موافقتها المبدئية على الميثاق ورفض الكونغرس الأمريكي التصـــديق عليه بعد أن تم تجميده من خلال تلك الفترة، وقد جاء الرفض على عدم إنشاء منظمة التجارة الدولية خشية أن تنتقص هذه المنظمة من الســـيادة الأمريكية على تجارتها الخارجية، وقيام مثل هذا المنظمة يعد تطويقا لصـــلاحيات الكونغرس الامريكي في إتخاذ القرارات الوطنية، ولهذا كان اللجوء إلى الحل الوســـط والمتمثل في الموافقة على الغات كمعاهدة دولية تتولى الإشـــراف على تطبيق وتنظيم جولات المفاوضـــات التجارية المتعددة الاطراف.

تمخض عن عقد مؤتمر جنيف والذي شارك فيه (23) دولة التي سعت إلى توقيع إتفاقية لتحرير التجارة الدولية السلعية من القيود التعريفية وغير التعريفية التي تفوق تدفقها توقيع الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) في 20 أكتوبر 1947 والتي أصبحت سارية المفعول في: 01 جانفي 1948.[1]

-الفرع الثاني: تعريف الغات

يوجد عدة تعريفات نذكر منها:

- الغات هي اختصار للعبارة الانجليزية **"General Agreement on Tariffs and Trade"**، والتي تعني الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، وهي معاهدة تنظم المبادلات التجارية بين الدول التي تقبل الإنضمام إليها.[2]

- الغات هي معاهدة دولية متعددة الاطراف تتضمن حقوقا والتزامات متبادلة عقدت بين حكومات الدول الموقع عليها -والتي تعرف اصطلاحا بالاطراف المتعاقدة-بهدف تحرير العلاقات التجارية الدولية وفي إطار القواعد المنبثقة من فلسفة حرية التجارة الخارجية.[3]

- الغات هي اتفاقية تجارية متعددة الاطراف تتعاهد فيها الدول الموقعة علي الاتفاقية علي تحرير التجارة الدولية، وقد ابرمت هذه الاتفاقية في اكتوبر 1947 وبدا سريانها في اول جانفي 1948 وكان عدد الدول التي وقعت الاتفاقية في 1947 (23) دولة.[4]

المطلب الثاني: مبادئ الغات واهدافها ووظائفها

الفرع الاول: مبادئ الغات

قامت الغات منذ نشاتها على مجموعة من المبادئ التي يجب ان تلتزم بها الدول الاعضاء من اجل تحقيق اهدافها المسطرة وهي كالتالي:

-1-مبدا عدم التمييز:

ينص هذا المبدا على المساواة في المعاملة بين الدول، فاي ميزة تجارية يمنحها بلد لبلد اخر يستفيد منها ودون مطالبة باقي الدول الاعضاء.

ويقوم هذا المبدا على شرطين هما:

[1] سهيل حسين الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص.ص. 12-13-14-15-16-17.

[2] نسرين عبد الحميد نبيه، نظرية التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2011، ص 87.

[3] مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي المعاصر، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007، ص 156

[4] محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر، 2008-2009، ص49.

-ا-شرط الدولة الاولي بالرعاية:

والذي يقضي بضرورة منح كل طرف متعاقد فورا وبلا شروط جميع المزايا والحقوق والاعفاءات التي تمنح لاي دولة اخري سواء كانت عضوا في الاتفاقية اولا، دون الحاجة الي اتفاق جديد.

-ب-شرط المعاملة الوطنية:

وتقضي بان الاطراف المتعاقدة تعترف بان الرسوم والضرائب الاخري الداخلية لا يجب ان تطبق على السلع المستوردة بطريقة تهدف الي حماية المنتج الوطني، وان منتجات اي طرف من الاطراف النتعاقدة لن تتعرض لمعاملة اقل تفضيلا عن تلك الممنوحة لمنتجات مماثلة ذات منشا وطني.

-2-مبدا الشفافية (المصداقية):

ويقوم هذا المبدا على الاعتماد على التعريفة الجمركية فقط كاداة للحماية وليس على القيود الكمية التي تفتقر للشفافية، ويوجد لهذا المبدا عدة استثناءات مثل: الاستثناء الممنوح للدول التي تواجه عجز في ميزان المدفوعات.

-3-مبدا التبادلية (المعاملة بالمثل):

يقضي هذا المبدا ضرورة قيام الدول الاعضاء بتحرير التجارة الدولية من القيود او على الاقل تخفيضها تبادليا. يؤسس هذا المبدا منطقا للاخذ والعطاء والذي يركز بدوره على تنمية الصادرات ويجعل من الانفتاح علي الواردات تنازلا ضروريا لسير النظام.

-4-مبدا التفاوض:

يقضي هذا المبدا ضرورة اعتماد اسلوب المفاوضات التجارية كوسيلة لدعم النظتم التجاري العالمي وتنفيذ الاحكام وتسوية المنازعات.

-5-مبدا المعاملة التفضيلية:

ومضمون هذا المبدا هو منح الدول النامية عدد من الامتيازات بهدف مساعدتها في القيام ببرامج التنمية الاقتصادية بما ينطوي على ذلك من فتح لاسواق الدول المتقدمة امام منتجات الدول الاخذة في النمو.[1]

الفرع الثاني: اهداف الغات

يمكن تلخيص اهداف الغات في النقاط التالية:

ان الهدف الرئيسي من انشاء اتفاقية الغات هو سعي الاطراف المتعاقدة الي تحرير التجارة الدولية من خلال الغاء القيود التعريفية وغير التعريفية وتعميق المنافسة الدولية.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، الجات واليات منظمة التجارة العالمية، من اوروجواي لسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص ص 18 – 19.

– العمل على مستوى المعيشة في الدول المتعاقدة والسعي نحو تحقيق مستويات التوظيف الكامل بها.

– الارتفاع بمستويات الدخل القومي الحقيقي لتنشيط الطلب الفعال بالأطراف المتعاقدة.

– الاستقلال الكامل للموارد الاقتصادية العالمية والتوسع في الإنتاج والمبادلات التجارية الدولية السلعية.

– تشجيع الحركات الدولية لرؤوس الأموال وما يرتبط بها من زيادة حجم التجارة الدولية وإزالة القيود المحلية من خلال تخفيف القيود الجمركية.

– انتهاج المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية.[1]

الفرع الثالث: وظائف الغات

تتحدد وظائف الغات في ثلاث نقاط أساسية وهي:

أ. الإشراف على المبادئ والقواعد التي تضعها الإتفاقيات المختلفة التي تنطوي عليها الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة الدولية بين الأطراف المتعاقدة.

ب. تنظيم جولات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف من أجل إبراز أعلى مستويات لتحرير التجارة الدولية وجعل العلاقات الاقتصادية الدولية بين الدول أكبر شفافية وقابلية للتنبؤ ومن ثم منازعات أقل.

ج. العمل على الفصل في المنازعات التي تدور بين الدول في مجال التجارة الدولية من خلال النظر في القضايا التي يرفعها كل طرف متعاقد في الإتفاقية ضد طرف آخر متعاقد.[2]

المطلب الثالث: الجولات المؤدية لقيام المنظمة العالمية للتجارة

مرت إتفاقية الجات منذ نشأته سنة (1947) وحتى سنة (1994) بالعديد من الجولات التجارية ووصل عددها إلى ثماني جولات بغرض توسيع نطاق المشاركة والإتفاق حول المزيد من التخفيض في التعريفات الجمركية التي تعيق حركة التجارة الخارجية، وهي كالتالي:

1/ جولة جنيف بسويسرا:

عُقدت هذه الجولة في (1947) بحضور (23) دولة، وبلغت قيمة التجارة الدولية التي كانت مجالا للتحرير حوالي (10 مليار دولار)، وكان موضوع هذه الجولة الأساسي يدور حول اجراء تخفيضات في التعريفات الجمركية، ووصل خفض التعريفات إلى (63%) ومتوسط خفض التعريفة وصل إلى (32%) وتعتبر هذه الجولة هي الجولة الأساسية التي انتهت إلى التوصل إلى الإطار العام للإتفاقية.

[1] مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص 157.

[2] نفس المرجع، ص ص 29، 30.

2/ جولة آنسي بفرنسا:

عقدت سنة (1949)، واعتُبرت أول جولة مفاوضات تُعقد في إطار الإتفاقية، شارك فيها (13) دولة، وقد واصل فيها الدول الأعضاء العمليات الخاصة بتخفيض التعريفات الجمركية.

3/ جولة توركواي بانجلترا:

عُقدت هذه الجولة عام (1951) في تركياو انجلترا وضمت 38 دولة بعد أن ازدادت درجة الوعي والرغبة في تحرير التجارة الدولية، كما تم فيها مناقشة حوالي (8700) بند من بنود التعريفة الجمركية التي انخفضت بواقع (25%) السائدة عام (1948).

4/ جولة جنيف بسويسرا:

عُقدت بجنيف بسويسرا، وقد استغرقت من (1952-1956)، اشترك فيها 26 دولة، وكانت قيمة التجارة الدولية التي شملها التحرير تبلغ 2.5 مليار متواضع بسبب بسبب تغيير التفويض الممنوح للولايات الامريكية في التفويض، وتمنح امتيازات على الواردات بقيمة حوالي 900 مليون دولار، في حين أنها تحصل على امتيازات بحوالي 400 مليون دولار.

5/ **جولة ديلون بجنيف بسويسرا:**

تعتبر الجولة الخامسة التي اتسمت بالبحث في أحداث المزيد من تبادل التنازلات والتخفيضات الجمركية بين الدول المشاركة التي بلغت 26 دولة عُقدت خلال الفترة (1960-1961)، سميت على نائب وزير الخارجية الامريكي "دوجلاس ديلون" الذي اقترح انعقاد الجولة، وقد نتج عنها تخفيض (4400) بند من بنود التعريفات الجمركية، وقد بلغت قيمة التجارة المحررة حوالي (4,9 مليار دولار)، حيث شهدت هذه الجولة قيام الجماعة الأوروبية التي تحولت إلى الإتحاد الأوروبي سنة (1962).[1]

6/ جولة كيندي (1964-1967):

تعتبر هذه الجولة من أهم المفاوضات التي قامت في إطار الغات تُنسب إلى الرئيس الأمريكي "**جون كنيدي**" الذي وضع أمام الكونغرس الأمريكي سنة (1962) على ضرورة الدخول في مفاوضات لتخفيض الرسوم الجمركية إلى ما يقارب (50%)، وقد شاركت في هذه المفاوضات (62) دولة، وتناولت هذه الجولة عدة نقاط منها: إجراء تخفيضات في الرسوم الجمركية وإقرار اجراءات مكافحة الإغراق والتفاوض على مجموعة كبيرة من السلع.

[1] نفس المرجع، ص.ص 38، 39.

7/ جولة طوكيو (1973-1979):

إن الموضوع الأساسي الذي تناولته هذه الجولة هو القيود غير الجمركية وتناولت أيضا موضوع الرسوم الجمركية، وقد أسفرت هذه الجولة عن عدد من الإتفاقيات، وهي ما عُرفت بمقرارات طوكيو وهي: الدعم، مكافحة الإغراق، المشتريات الحكومية، الحواجز الفنية أمام التجارة، التقييم الجمركي، تراخيص الاستيراد.

وقد شملت جولة طوكيو عدة إجراءات جديدة بما في ذلك إدماج المعاملات التفضيلية للبلدان المتخلفة في الإطار القانوني الذي يحكم التجارة، وحددت هذه الجولة أن على البلدان الصناعية أن تخفض التعريفات الجمركية بمقدار (38%) خلال ثماني سنوات، مما يؤثر على التجارة التجارة بمقدار 125 مليار دولار يقيم (1976). [1]

8/ جولة الأوروغواي:

تعتبر جولة الأروغواي اهم جولات الغات على الإطلاق سواء في أبعادها أو طول الفترة التي استغرقتها أو نتائجها وآخر جولة من جولات التفاوض لأنها أسفرت عن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، ثم التوقيع عليها في 15 أفريل 1994 بمدينة مراكش بالمغرب، حيث إنطوت على ضرورة الإتجاه لتحرير التجارة العالمية بين معظم دول العالم في كل المجالات تقريبا.

أ/ العوامل الدافعة لإطلاق جولة الأوروغواي:

هناك مجموعة من العوامل التي دفعت إطلاق جولة الأروغواي وهي:

- تزايد إتجاه الكثير من الدول الأعضاء إلى استخدام أساليب مستحدثة للحماية التجارية، أو ما تُعرف بالحمائية الجديدة، وتحديدا الإتجاه نحو إقامة قيود جمركية والتي أصبحت محضورة بالنسبة لقواعد الغات، وبالتالي اللجوء إلى هذا النوع من الأساليب بسبب انخفاض كبير في معدلات الاداء الاقتصادي في معظم دول العالم.
- ظهور بعض المشكلات التي ادت إلى تفاقم الوضع الاقتصادي العالمي مثل ازمة النفط وأزمة الديون الخارجية للدول النامية سنة (1948)، مما خلق نوعا من التوتر والخلافات على مستقبل التجارة الدولية.
- استمرار حالة الكساد في الدول الصناعية الكبرى والتي ظهرت منذ منتصف السبعينيات دون معرفة إمكانية الخروج منها باتباع سياسات داخلية فعالة.

[1] محمود صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، مرجع سابق، ص ص 57-60.

- تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات، ودولية النشاط واستحواذها على حجم كبير من الاستثمارات الاجنبية المباشـــرة في الوقت نفســـه الذي زاد فيه احتياح الدول النامية لهذه الاســـتثمارات لتمويل مشروعات بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية.
- تزايد أهمية التجارة الدولية في الخدمات ونموها بمعدل يصــل إلى ضــعف معدل نمو التجارة الدولية، حيث عند انعقاد جولة الأوروغواي وصـــل نصـــيب تجارة الخدمات إلى حوالي (25%) من التجارة العالمية، مما جعل (و.م.أ) تدخل تجارة الخدمات ضـــمن المجالات الجديدة لتقرير التجارة الدولية في هذه الجولة.[1]

ب/ اهداف جولة الاوروجواي:

- تحقيق المزيد من التحرير والتوسع في مجال التجارة الدولية لصالح جميع الدول لاسيما الدول النامية عن طريق تخفيض وإزالة القيود الكمية والإجراءات غير التعريفية لتسهيل فرص دخول الأسواق.
- دعم دور الغات، وتحسـين النظام التجاري متعدد الأطراف وتوسـيع نطاق التجارة الخاضـعة لأحكام الإتفاقية ومبادئها.
- التوســـع في مفهوم التجارة الدولية ليشـــمل التجارة الدولية في الخدمات إلى جانب التجارة الدولية في السلع ووضع ضوابط لمكافحة الدعم والإغراق وضوابط إجراءات الوقاية.
- توجيه الإهتمام إلى قطاعات اخرى من قطاعات التجارة الدولية، ومن بينها التجارة الدولية الزراعية وخاصة تلك التي تحكمها ترتيبات استثنائية كالتجارة الدولية في المنسوجات والملابس الجاهزة.
- زيادة فاعلية الأمانة العامة للغات في الرقابة والإشـراف على الإجراءات والسـياسـات التجارية للدول الأعضاء.
- تعتبر جولة الأروغواي أهم الجولات وأكبرها من حيث عدد الدول المشـــاركة فيها، حيث وصـــل عدد الدول المشـــاركة إلى (125) دولة، اما الدول الموقعة فعليا عليها هي (117) دولة، وتناولت هذه الجولة إعادة النظر في مواد الغات وموضـــوعات جديدة وهي التجارة في الخدمات والملكية الفكرية والاستثمار.
- ضـرورة الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من العناصـر أبرزها الشـفافيةة، الشـمولية، التعويض المعاملة بالمثل الإشراف متعدد الأطراف وتسوية المنازعات.[2]

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 52، 53، 54.

[2] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية والجات 94، مكتبة الإشعاع، الاسكندرية، 1996، ص 34.

ج/ نتائج جولة الأروغواي:

من أهم نتائج هذه الجولة ما يلي:

-إنشاء منظمة التجارة العالمية سنة (1995) لتحل محل الغات وتعمل على تطبيق إتفاقياتها.

إقامة نظام متكامل لتسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء.

الإتفاق على تخفيض الرســـوم والحواجز الجمركية على التجارة بما في ذلك الســـلع، الزراعية والملابس والمنتوجات بمتوسط قدره (37%).

- دعم النظام القانوني للغات ولاسيما إجراءات الوقاية من الواردات ومكافحة الدعم والإغراق.
- إلتزام دول العالم المتقدمة بالمعاملة التفضيلية للدول النامية بصفة عامة والأقل نموا بصفة خاصة.
- تقديم فرصـــة للدول النامية للمشـــاركة في النظام التجاري العالمي الجديد من خلال تســـاوي الاطراف للدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة.[1]

[1] محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 63.

جدول رقم (01): يوضح التطورات التي لحقت بالغات من خلال جولات المفاوضات (1947-1993)

الجولة	التاريخ	عدد الدول المشاركة	قيمة التجارة المحددة بالمليار دولار	الموضوعات الأساسية للجولة	خفض التعريفات	متوسط خفض التعريفة
جنيف	1947	23	10	تخفيض التعريفات الجمركية		
أنسي	1949	23	غير متاح	تخفيض التعريفات الجمركية		
توركواي	1951	38	غير متاح	تخفيض التعريفات الجمركية	%63	%32
جنيف	1956	26	2,5	تخفيض التعريفات الجمركية		
ديلون	1960 – 1961	26	4,9	تخفيض التعريفات الجمركية وتنسيق التعريفة مع الإتحاد الأوروبي		
كيندي	1966 – 1967	62	10	التعريفات الجمركية المضادة للإغراق	%50	%35
طوكيو	1973 – 1979	102	155	تعريفات وإجراءات جمركية في إطار العلاقات التجارية	% 33	%34
الأورغواي	1986 – 1993	125 وعدد الدول الموقعة 117	755	تعريفات وإجراءات غير جمركية، الزراعة والمنسوجات والملابس والخدمات، حماية حقوق الملكية الفكرية والاستثمار وقيام منظمة التجارة العالمية	% 40	%24 إلى %36

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 37.

المبحث الثاني: ميلاد المنظمة العالمية للتجارة

إن أساس إنشاء المنظمة العالمية للتجارة يرجع إلى النجاح الذي أحرزته جولة الأروغواي، حيث تحولت الغات من مجرد إتفاقية متعددة الأطراف إلى منظمة عالمية تنظم عمليات تحرير التجارة الدولية وكذلك جميع الإتفاقيات والترتيبات الملحقة بها وكافة النتائج التي أسفرت عنها الجولة وبدات عملها في: (1995/01/01).

المطلب الاول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة، هيكلها التنظيمي والانظمام اليها

الفرع الاول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة

يوجد للمنظمة العالمية للتجارة عدة تعاريف نذكر منها:

1. منظمة التجارة العالمية هي: منظمة عالمية مقرها مدينة جنيف بسويسرا مهمتها الأساسية ضمان انسياب التجارة باكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية، وهي الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة. تضم (152) عضوا من دول العالم عند تأسيسها في: (1995/01/01). [1]
2. منظمة دولية تعمل على حرية التجارة العالمية من خلال انتقال السلع والخدمات والأشخاص بين الدول، وما يترتب عن ذلك من آثار اقتصادية وسياسية واجتماعية واثقافية وبيئية.[2]
3. عبارة عن إطار مؤسسي يجمع كل الإتفاقيات والوثائق القانونية التي تم التفاوض عليها في جولة الأوروغواي، وتغطي التجارة في السلع الخدمات وحماية الملكية الفكرية، بالإضافة إلى تسوية المنازعات.[3]

ومن مجموع هذه التعاريف نخلص إلى تعريف شامل للمنظمة:

الإطار التنظيمي والمؤسسي للإشراف على تنفيذ كافة الإتفاقيات المحددة في جولة الأروغواي، وهي منظمة ذات بعد عالمي تعمل على توجيه العلاقات التجارية بين دول العالم وفض المنازعات وتنظيم المفاوضات لتحقيق المزيد من تحرير التجارة العالمية، وتوسيع التبادل التجاري للسلع والخدمات.

[1] نسرين عبد الحميد نبيه، نظرية التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 5

[2] سهيل حسن الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 46.

[3] عثمان أبو حرب، الاقتصاد الدولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 142.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة

يتكون الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة من مجموعة من الهيئات وهي كالآتي:

1/ المؤتمر الوزاري :

هو أعلى هيئات المنظمة، ويضم ممثلي جميع الدول الأعضاء على مستوى الوزراء، ويجتمع مرة على الأقل كل عامين، وأعضاء المؤتمر مخولون للقيام بمهام المنظمة واتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذها وكذلك القرارات المتعلقة بأي امور تخص الإتفاقية متعددة الأطراف.

2/ المجلس العام:

يقوم المجلس العام بالمهام المنوطة بالمؤتمر الوزاري في الفترات الواقعة بين المؤتمرات الوزارية، ويرفع تقاريره للمؤتمر الوزاري، ويتألف المجلس من ممثلي جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والذين يلتقون مرة كل شهرين لتصريف أعمال المنظمة ويقوم المجلس العام بأداء مهام متعددة في المنظمة.

3/ هيئة مراجعة السياسة التجارية:

تقوم هذه الهيئة بتنفيذ القواعد والإجراءات التي يحددها المجلس العام والتي تتعلق بالسياسات التجارية وتأثيرها على قواعد النظام التجاري الدولي.

4/ هيئة تسوية المنازعات:

من أهم الهيئات التي عالجت الإتفاقية واحكامها ونُظمت عدة قواعد خاصة تتبعها الهيئة حينما تتعرض العلاقات التجارية الدولية بين الدول الاعضاء لأي منازعات، فمهمة هذه الهيئة هي النظر في كافة المنازعات التي قد تثور بين الدول الأعضاء نتيجة مخالفة أحدهما لنصوص الاتفاقية الملزمة لكافة الدول الاعضاء.

5/ المجالس المتخصصة أو الفرعية:

تتضمن ثلاث مجالس قطاعية لكل من البضائع (السلع) والخدمات والملكية الفكرية، وتقوم هذه المجالس بتأدية مهامها حسب توجيهات المجلس العام، وتجتمع حسبما تستدعي الحاجة لذلك، ويمكن أن يشارك في اجتماعاتها جميع ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة، ويحق لهم تشكيل هيئات مساندة لعملهم مثل: اللجان وفرق العمل.

6/ السكرتارية: تهتم بإدارة أعمال المنظمة العالمية للتجارة، فهي عصب المنظمة الذي يتولى تنفيذ المطلوب من المنظمة، ومن مهامها: تقييد الدعم الفني والقانوني، والتدريب للدول الأعضاء عن طريق الأقسام المختلفة، وكذا مساعدة الدول التي في طور التفاوض. [1]

[1] تمام الغول، الإطار المؤسسي لمنظمة التجارة العالمية، المؤتمر العربي الرابع، مستقبل مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية، الفرص والتحديات أمام الدول العربية، بحوث وأوراق عمل، فيفري 2009، ص 17، 18.

شكل رقم 1: يوضح هيكل منظمة التجارة العالمية

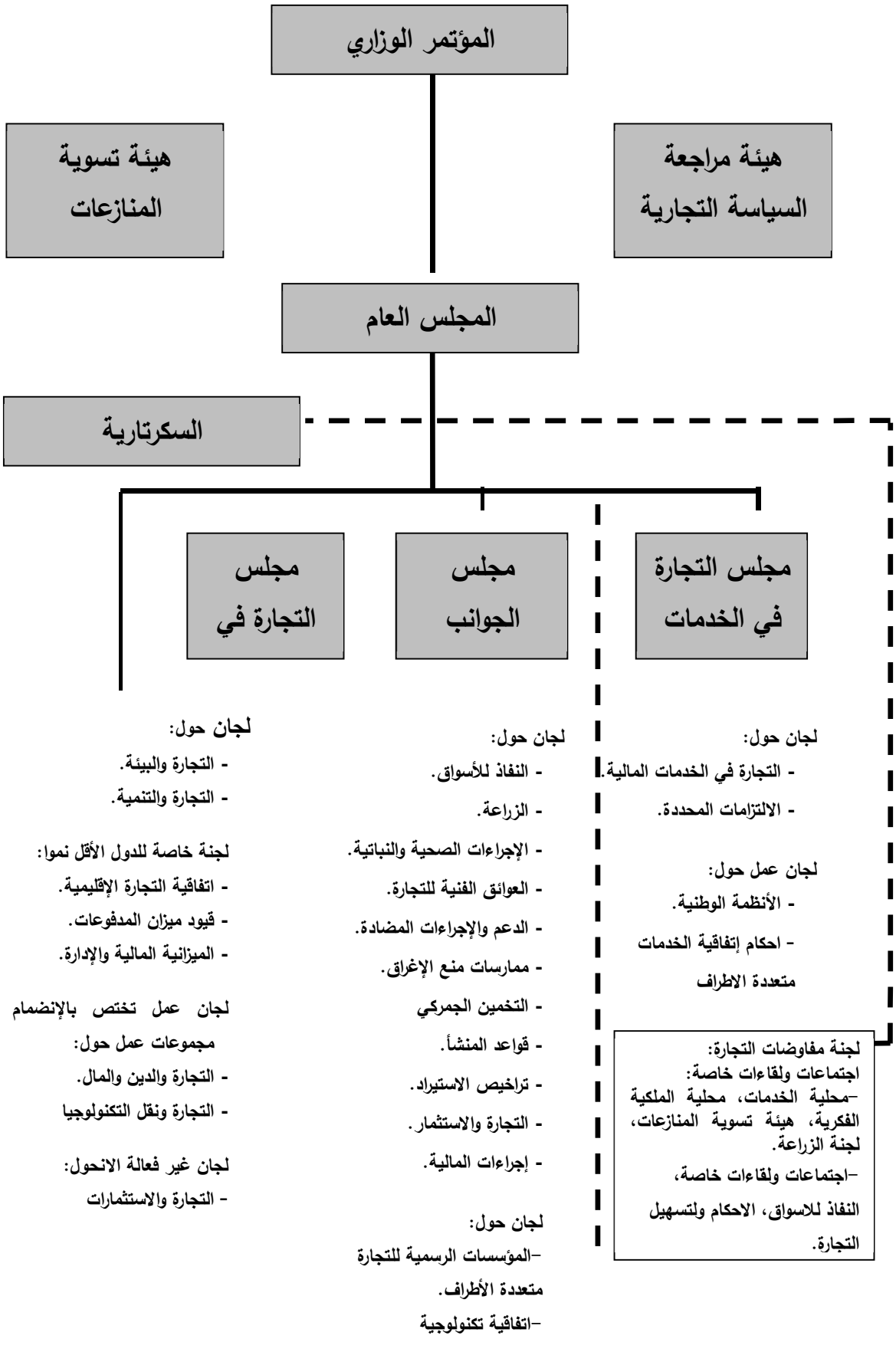

المصدر: تمام الغول، الإطار المؤسسي لمنظمة التجارة العالمية: المؤتمر العربي الرابع، مستقبل مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية، الفرص والتحديات امام الدول العربية، بحوث وأوراق عمل، فيفري 2003، ص 19.

الفرع الثالث: الإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

-ا-الانظمام:

تشترط المنظمة الدولية عدة شروط على الدول الراغبة في الإنضمام إليها، ومن بينها الموافقة على جميع نتائج جولة الأروغواي دون استثناء، كما توجد بعض الإجراءات الواجب إتباعها للإنظمام للمنظمة مثل:

1/ تقديم تنازلات للتعريفات الجمركية:

تشـــترط المنظمة العالمية للتجارة على الدولة الراغبة في الإنظمام إلى تقديم جدول للتنازلات يحتوي على تعريفات جمركية لا يمكن التنازل عنها إلا في حالات خاصة.

2/ تقديم إلتزامات في الخدمات:

تقدم الدولة الراغبة في الإنضـمام إلى المنظمة جدول بالالتزامات التي سـتتبعها في قطاع الخدمات يشـمل قائمة بالحواجز والشروط التي تعترض القطاعات ووضع جدول زمني لإزالتها.

3/ الإلتزام باتفاقيات منظمة التجارة العالمية:

تتعهد الدول الراغبة في الإنضــمام إلى المنظمة العالمية للتجارة بالتوقيع على بروتوكول إنضــمام يشــمل الموافقة على تطبيق جميع إتفاقيات المنظمة.

ب/ إجراءات التقديم والقبول:

يعتمد على إحدى الطريقتين لقبول عضوية دولة ما في المنظمة

1/ الطريقة الاولي:

تتلقي الدولة المعنية رســائل من لجنة مختصــة في النظر في طلبات العضــوية، وهي غالبا مكونة من الدول الصناعية الكبرى، إضافة إلى أهم الدول ذات العلاقة التجارية مع الدول الراغبة في اكتساب العضوية.

2/ الطريقة الثانية:

تتقدم الدول الراغبة في الإنظمام بنفســها بقائمة تشــمل تخفيضــات في التعريفات الجمركية تكون أســاس للتفاوض.

وفي بعض الاحيان تتم الطريقتين معا، فتقدم الدول المعنية قائمة لتخفيض التعريفات الجمركية، وفي الوقت نفسه تتلقى قائمة بالتخفيضات المطلوبة من اللجنة المختصة بالنظر في العضوية.

ج/ الإنسحاب:

يحق لأي عضو الانسحاب من المنظمة، ويسري هذا الانسحاب على جميع الإتفاقيات المتعددة الأطراف الملحقة، ويبدأ مفعول هذا الإنسحاب بعد 06 أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المدير العام للمنظمة إخطارا كتابيا بذلك.[1]

المطلب الثاني: أهداف المنظمة العالمية للتجارة ومهامها ومبادئها

إن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة يعتبر من أهم النتائج التي أسفرت عنها جولة الأروغواي، وذلك لاستكمال أركان النظام الاقتصادي العالمي الجديد (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، المنظمة العالمية للتجارة) وذلك لتنظيم النظام الاقتصادي.

الفرع الأول: أهداف المنظمة العالمية للتجارة

تهدف المنظمة العالمية للتجارة بشكل أساسي إلى تحرير التجارة الدولية وإيجاد منتدى للتشاور بين الدول الأعضاء لحل النزاعات التي قد تحدث، وفيما يلي أبرز هذه الأهداف.

1/ إيجاد منتدى للمفاوضات التجارية:

من خلال جمع الدول الأعضاء في شبه منتدى أو ناد من اجل البحث في شتى الأمور التجارية، وبذلك تمنحهم فرصة للقاءات دائمة، وتتيح لهم المجال لمناقشة المشاكل المهمة ومواكبة التطورات في شؤون منظمة التجارة

2/ تحقيق التنمية:

تسعى المنظمة العالمية للتجارة إلى رفع مستوى المعيشة للدول الأعضاء والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية لجميع الدول، وخاصة الدول النامية التي تزيد نسبة عدد اعضائها في المنظمة من مجموع الدول الأعضاء، تمنح المنظمة لهذه الدول معاملة تفضيلية خاصة، فتُعفي الدول الأقل نموا من بعض أحكام إتفاقيات المنظمة وتقديم مساعدات تقنية والتزامات أقل تشددا من غيرها.

3/ حل المنازعات بين الدول الأعضاء:

إن آلية الغات غير كافية لفض المنازعات بين الدول الأعضاء التي قد تنشأ بسبب الاختلاف في تفسير أحكام وإتفاقيات جولة الأروغواب نظرا لعثرتها، وبسبب المشاكل كان من الضروري إنشاء آلية فعالة تتمثل في المنظمة العالمية للتجارة.

[1] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مطبعة ومكتبة الاشعاع الفنية، الطبعة الثانية، مصر، 2001، ص 73، 74، 75.

4/ إيجاد آلية تواصل بين الدول الأعضاء:

تلعب الشفافية دورا مهما في تسهيل المعاملات التجارية بين الدول خاصة مع تعدد التشريعات وتنوع القطاعات التجارية والابتكارات، لذلك تفرض معظم اتفاقيات المنظمة على الدول الاعضاء إخطار غيرها بالتشريعات التجارية والاحكام ذات العلاقة بشؤون التجارة العالمية.

5/ تنفيذ إتفاقية الأروغواي:

تحتاج المنظمة العالمية للتجارة لتحسين سير أعمالها إلى إطار مؤسساتي سليم وفعال من الناحية القانونية من خلال تنفيذ إتفاقية الأروغواي.

6 / تقوية الاقتصاد العالمي:

إن تحرير التجارة من جميع القيود يُسهل الوصول إلى الأسواق العالمية بالإضافة إلى زيادة الطلب على الموارد الاقتصادية والاستغلال الامثل لها، هذا ما يسمح برفع مستوى الدخل الوطني الحقيقي للدول الأعضاء. [1]

الفرع الثاني: مهام المنظمة العالمية للتجارة

تتولى منظمة التجارة العالمية مجموعة من المهام وهي:

- الفصل في المنازعات التي قد تحدث بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الإتفاقات التجارية الدولية المتفق عليها في جولة الأروغواي.
- تنظيم المفاوضات التي ستجري بين الدول الأأعضاء مستقبلا وبعض الأمور الأخرى المتفق عليها في جولة الأوروغواي.
- الإشراف على تنفيذ الإتفاقات المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء.
- مراقبة أو متابعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بما يضمن إتفاق هذه السياسات مع القواعد والالتزامات المتفق عليها في إطار المنظمة.
- التعاون مع صندوق النقد الدولي **(FMI)** والبنك الدولي **(BN)** من أجل تأمين المزيد من التناسق والترابط في مجال رسم السياسات الاقتصادية العالمية.[2]

[1] محمد خالد المهايني، المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ إتفاقيات التجارة العالمية، المؤتمر العربي الثالث حول التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات برنامج عمل الدوحة، بحوث واوراق عمل، مارس، 2008، ص 8، 9.

[2] بن عيسى شافية، آثارو تحديات الإنظمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: نقود ومالية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2010، 2011، ص 28.

الفرع الثالث: مبادئ المنظمة العالمية للتجارة

تسعى منظمة التجارة العالمية لإرساء وترسيخ الالتزام بعدد من المبادئ الأساسية في العلاقات التجارية المتعددة الأطراف وهي:

1/ مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية: Most Favored Nation clause (MFW)

بمقتضى هذا المبدا تلتزم كل دولة عضوة تقدم أي ميزة تفضيلية في تعاملها مع دولة أخرى، بحيث هذه المعاملة التفضيلية تستفيد منها جميع الدول الأعضاء في المنظمة، أي المساواة في المعاملة بين الدول الأعضاء مع استثناء المزايا المتبادلة بين الإتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة.

2/ مبدأ المعاملة الوطنية: Nationnale treatment

ويقضي هذا المبدأ بعدم التمييز بين المنتجات المحلية والمماثلة لها من الواردات من حيث الرسوم المحلية، والضرائب والمواصفات القياسية.

3/ مبدأ الشفافية: Transparency

ويُقصد بها وجوب نشر معلومات واضحة ودقيقة عن جميع القوانين والأنظمة واللوائح الوطنية ذات الصلة بالقطاعات المدرجة تحت منظمة التجارة العالمية.

4/ الشمولية: One Single Undertaking

تعني القبول بجميع الإتفاقيات والقرارات المنطلقة عن جولة الأروغواي عند الإنضمام إلى المنظمة.

5/التأكيد على النفاذ إلى الأسواق وزيادة إمكانياته: Increased Market acces

عند إنضمام أي دولة للمنظمة تقوم بتخفيض التعريفة الجمركية بنسب يتم التفاوض عليها، كما تقوم بفتح أسواقها لخدمات بعض الموردين الأجانب وإزالة العوائق غير الجمركية من وجه تحرير التجارة مثل: الإجراءات الإدارية على الحدود، واستعمال المقاييس والمواصفات كطريقة لإعاقة التجارة.[1]

المطلب الثالث: إتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة ومؤتمراتها الوزارية

في مجال توفيق الاوضاع مع مقتضيات تحرير التجارة، قامت المنظمة العالمية للتجارة بتحديد مجموعة من الإتفاقيات لتنظيم التجارة بين الدول الأعضاء وليشمل عمل المنظمة يجب القيام بعدة لقاءات ومؤتمرات دورية، وذلك لتنفيذ توصيات وقرارات الدول الأعضاء من جهة، وإتخاذ قرارات جديدة لما سيطرأ من مستجدات من جهة أخرى.

[1] تمام الغول، الإطار المؤسسي لمنظمة التجارة العالمية المؤتمر العربي الرابع، مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 20، 21، 22.

الفرع الأول: إتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة

تتمثل إتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة في:

1/ إتفاقيات التجارة في السلع:

نتج عن جولة الأوروغواي عدد من الإتفاقيات المهمة وهي كالتالي:

أ.إتفاقية التجارة في السلع الزراعية:

ينص إتفاق الزراعة على وضـــع إطار طويل الأجل للتجارة في المنتجات الزراعية وتحويل القيود الغير التعريفية الي قيود تعريفية على السـلع الزراعية وتخفيض التعريفة الجمركية بنسـبة (36%) في الدول المتقدمة، و(24%) في الدول النامية، كما ينص هذا الإتفاق على حضـــر تقديم أي دعم جديد للواردات وتخفيض دعم الصدارات الزراعية بنسبة (36 %).

أما فيما يخص الدول المتقدمة فيتم وعلى مدى (06) ســنوات تخفيض قيمة الدعم الإجمالي للصـــادرات ونسبة (24%).

ب. إتفاقية التجارة في السلع الصناعية:

ينص إتفاق الصناعة على تخفيض التعريفة الجمركية على واردات الدول الصناعية من السلع الصناعية بنسبة (38%)، أي أن مستوى التعريفة على واردات الدول الصناعية المتقدمة بعد جولة الأوروغواي سيكون في حدود ربع ما كان عليه قبل جولة الأوروغواي في الأربعينيات، وهناك تحدد نسـبة كبيرة من المنتجات الصـناعية المسـموح دخولها إلى الدول الصـناعية من دون رسـوم جمركية كالأدوية ومعدات البناء والآلات الزراعية...الخ، مما يعود بالنفع على الدول النامية العضوة في المنظمة نتيجة تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

ج. إتفاقية المنسوجات والملابس:

وينص هذا الإتفاق على إلغاء نظام حصص الاستيراد المعمول به سابقا.

ووفقا للاتفاقيات الثنائية المنعقدة بين الدول المتقدمة والناميةّ، ويكون هذا الإلغاء على أربع مراحل على مدى عشر سنوات من (1995–2005)، فالمرحلة الأولى في جانفي (1995) وبنسبة لا تقل عن (16%) من الحجم الكلي للواردات من المنسـوجات والملابس، والمرحلة الثانية تكون فيها النسـبة (17%) من حجم الواردات وتبدأ من (1997)، والمرحلة الثالثة تكون النســبة فيها (18%)، وتبدأ في جانفي (2002)، اما المرحلة الرابعة فتبدأ من جانفي (2005)، وتشـــمل نســبة (49%)، وهذه المراحل تلغي الحصـــص الكميةالســـائدة في جولة الأوروغواي.

د. إتفاقية خاصة بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية:

تشير هذه الإتفاقية إلى أن للحكومات الحق في إتخاذ إجراءات ضرورية لحماية الانسان والحيوان والنبات مع ضرورة الاخذ بعين الاعتبار الإرشادات والتوصيات الدولية، وتتضمن الإتفاقية نصوص خاصة بالرقابة والفحص وفق المتطلبات الخاصة بالشفافية، وتشكيل لجنة تقوم يوضح إطار للمشاورات والمناقشات الخاصة بالموضوعات التي لها تأثير على التجارة بما في ذلك إجراءات حماية صحة الانسان والحيوان والنبات.[1]

هـ.إتفاقيات الإجراءات المصاحبة للتجارة السلعية:

1/ إتفاقية الحواجز الفنية امام التجارة:

تتعلق هذه الإتفاقية بالمقاييس الدولية ونظم تقييم المطابقة بتحسين الكفاءة الإنتاجية والعلامات والبيانات التجارية على السلع، وكذلك إجراءات الفحص واستخراج شهادات الصلاحية، وهذه الإتفاقية تمنع التعسف في الشروط التي تفرضها الدول الأعضاء لاستخراج هذه الشهادات، مما يعرقل التجارة، وتلتزم الدول المتقدمة باستخدام هذه المعايير الدولية وتحصل الدول النامية على معاملة تفضيلية من خلال هذه الإتفاقية.

2/ إتفاقية التقييم الجمركي:

تشمل القواعد المنظمة للعلاقة بين الجمارك والمستوردين عند تحديد قيمة السلعة لغرض فرض رسوم جمركية عليه، وتهدف إلى تأمين تحقيق التوازن بين حق السلطات الجمركية في الحصول على الرسوم الجمركية من خلال تحديد قيمة السلعة المستوردة وحق المستورد في ضمان عدم فرض هذه السلطات رسوم جمركية بشكل عشوائي.

3/ إتفاقية تراخيص الاستيراد:

ينص على فرض السلطات الحكومية لتراخيص الاستيراد على السلع المستوردة لتنظيم الاستيراد، فإذا كانت التراخيص تُمنح تلقائيا، فالإتفاق يتضمن ضوابط لكيلا تقيد التجارة، أما إذا كانت التراخيص لا تُمنح تلقائيا، فيتعين الحد من الإجراءات الإدارية المتعلقة باستيرادها، وينص الإتفاق للنظر في طلبات التراخيص مهلة أقصاها (20) يوما.

4/ إتفاقية الفحص قبل الشحن :

ينص هذا الإتفاق على ضرورة إجراء عمليات الفحص للبضائع قبل الشحن من قبل مختصين، وتقوم الدول النامية خاصة بهذا الفحص بغرض هروب رؤوس الأموال والقضاء على الغش التجاري، وكذا منع دفع الرسوم الجمركية، وقد اشتمل هذا الإتفاق على الإلتزامات المتعلقة من حيث عدم التمييز بين الأطراف وتطبيق مبدأ الشفافية، وتجنب التأخير المتعمد وحماية المعلومات السرية.

[1] عاطف السيد، الجات والعالم الثالث دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، مجموعة النيل العربية، مصر،2002 ص.ص ،47. 55 .

5/ إتفاقية قواعد المنشأ:

ينص هذا الإتفاق على القواعد التي تضعها الدول لتحديد منشأ السلع الواردة إليها، مع التأكيد على أن هذه القواعد لا ينبغي أن تعكس معوقات أمام التجارة، وتكمن أهمية هذه القواعد في معرفة القوانين والاحكام الإدارية التي تطبقها الدول الأعضاء من أجل تحديد منشأ السلعة مع فرض عدة قيود دون أن يعيق التجارة الدولية.

6/ إتفاقية تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة:

هذا الإتفاق يمنع من تقييد التجارة الدولية عن طريق إتخاذ إجراءات تتعارض مع أحكام الإتفاقية والمتعلقة بمبدأ المعاملة الوطنية، وعدم فرض قيود كمية على الواردات، وتخضع هذه الإجراءات للمراقبة من طرف لجنة مختصة بهذه المهمة.[1]

7/ إتفاقية حقوق الملكية الفكرية :

طبقا للإتفاقية وتشمل حقوق الملكية الفكرية، حقوق الطبع، والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والعلامات الجغرافية للسلع، والتصميمات الصناعية، وتعميمات الدوائر المتكاملة والأسرار الصناعية، وتتعهد الدول الاعضاء في المنظمة العالمية للتجارة بتنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال تشريعاتها المحلية، وتطبيق إجراءات رادعة.

لانتهاك هذه الحقوق، وطبق للاتفاق فإن الحد الأدنى لمدة حقوق الملكية هو (50) سنة في حالة حقوق الطبع، و(20) سنة في حالة براءات الاختراع و(07) سنوات في حالة العلامات التجارية.

8/ الإتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات :

تعتبر هذه الإتفاقية من أهم النتائج التي أسفرت عنها جولة الأوروغواي، حيث اتفق ووقع على هذه الاتفاقية (70) دولة سنة (1997)، على ان يبدأ سريان هذه الإتفاقية في (1999)، ولقد اختصرنا هذا العنوان نظرا لدراسته لاحقا.[2]

9/اتفاقيات اجراءات الدعم والاغراق والوقاية والرسوم التعويضية:

أ/ إتفاقية مكافحة الإغراق:

يُقصد بالإغراق قيام دولة بتصدير سلعة معينة بسعر أقل من سعر بيعها في سوق الدولة المصدرة أو في سوق دولة أخرى، أو يقل عن السعر المقابل لسلعة مماثلة تباع في دولة التصدير أو سعر يقل عن تكلفة الإنتاج، سواء تم الاستيراد بشكل مباشر أو من خلال وسيط.

[1] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 141، 157، 161، 169، 179.

[2] عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان،1999، ص 71، 72، 79، 80.

يحق طبقا لهذه الإتفاقية للدولة المستوردة في مكافحة الإغراق عن طريق فرض رسم معين شريطة ألا يزيد هذا الرسم عن الفرق بين سعر السلعة وسعر السلعة المماثلة في سوق المصدر.[1]

ب/إتفاقية الوقاية:

يُقصد بالوقاية حماية الصناعة الوطنية من الواردات عموما، حيث تتعلق إجراءات الوقاية بكمية الواردات المتدفقة إلى السوق المحلية بصرف النظر عن أسعارها، وخصت الإتفاقية الدول النامية خصوصا، فقد تم الاتفاق على أنه لا يجوز تطبيق إجراءات وقائية على منتج من الدول النامية الأعضاء إذا لم تتجاوز نسبة واردات هذه الدول (03%)، وإذا لم تزد نسبة واردات الدول المتقدمة (09%) من إجمالي الواردات من الدول النامية مجتمع.

ج/ إتفاقية الدعم والرسوم التعويضية:

قدمت هذه الإتفاقية تعريفا للدعم والمتمثل في "أية مساهمة مالية من حكومة أو هيئة عامة تُمنح لمنشاة أو منشآت اقتصادية سواء في صورة تحويل الأموال مباشرة كالقروض أو ضمانات القروض أو بشكل غير مباشر مثل تنازل الحكومة عن إيرادات حكومية مستحقة علي المنشأة وتتضمن إتفاقية الدعم أنواعا للدعم االذي تمنحه الدول لمنتجات من السلع لتمكينها من المنافسة في الأسواق الخارجية، فهناك دعم مسموح به مثل: الدعم الموجه لبرامج البحوث العلمية، ولا يتطلب إتخاذ إجراءات مضادة، وهناك دعم محضور يتطلب إجراءات مضادة مثل: دعم سلعة أو قطاع معين، وهناك دعم ممنوح للمشروعات لتمكينها من تعديلات تجهيزاتها لتتناسب مع المتطلبات الجديدة.

والإجراءات المضادة للدعم هي فرض رسوم تعويضية وتقديم تعويض للطرف المتضرر.[2]

الفرع الثاني: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة

سبق القول إن المؤتمر الوزاري للمنظمة ينعقد مرة كل عامين على الأقل وفيما يلي موضوعات وقرارات كل مؤتمر من هذه المؤتمرات:

1/ المؤتمر الوزاري في سنغافورة سنة (1996):

انعقد المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة ديسمبر (1996)، واشترك فيه وزراء التجارة والخارجية والزراعة والمالية لأكثر من (120) دولة عضوا في منظمة التجارة العالمية، ويشمل هذا المؤتمر اجتماعات قانونية جلسات عمل ثنائية بين الدول الأعضاء، وناقشت هذه الاجتماعات والجلسات المسائل المتعلقة بجدول أعمال المنظمة من خلال السنتين الأوليتين من نشاط وتنفيذ إتفاقات جولة الأروغواي، ووصل عدد الموضوعات المطروحة على جدول أعمال المؤتمر الوزاري أكثر من (20) بندا، ومن أهمها:

[1] عاطف السيد، الجات والعالم الثالث، دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 91.

[2] مرجع سبق ذكره، ص 93، 94، 99.

- مشكلة الحقوق الاجتماعية.
- النمو الاقتصادي والتجاري.
- الفرص والتحديات التي تواجه دمج الاقتصاد.
- دور منظمة التجارة العالمية.
- إتفاق تسوية المنازعات.
- تنفيذ إتفاقات المنظمة.
- الخدمات والمفاوضات.
- الاستثمار والمنافسة.
- تسهيل التجارة.

وتمخض عن هذا المؤتمر موضوعات هامة عُرفت لاحقا بموضوعات سنغافورة:

ا-العلاقة بين التجارة والاستثمار:

حيث تبحث في العلاقة بين تشجيع التدفقات الاستثمارية وانتعاش التجارة الدولية ووضع قواعد متعددة الأطراف للاستثمار عبر الحدود الدولية.

ب.التجارة وسياسات المنافسة:

وذلك بالسعي لوضع إطار متعدد لتنظيم قواعد سياسة المنافسة وإزالة العوائق التي تحد من حركة التجارة والشركات المتعددة الجنسيات.

ج.الشفافية في المشتريات الحكومية:

تبحث في تنظيم الإجراءات الحكومية للمشتريات ورفع مستوى الشفافية عنها.

د.تسهيل التجارة:

يتعلق بمراجعة الجوانب المتصلة بتسهيل التجارة والمتعلقة بحرية الترانزيت والمصروفات والإجراءات ذات الصلة بالتصدير والاستيراد ونشر وإدارة القواعد واللوائح التجارية.

2/ المؤتمر الوزاري بجنيف (1998):

إنعُقد هذا المؤتمر في ماي (1998) بجنيف بسويسرا، حيث سعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها: تأكيد إلتزام المنظمة بالوفاء بالالتزامات التي قدمتها في جولة الأروغواي (1994)، كما أكد هذا المؤتمر اهتمامه بمعالجة الأوضاع التي تؤدي إلى تهميش البلدان الأقل نموا وذات الاقتصادات الصغيرة والتزامه بدعم التنمية المستدامة، ودعا إلى وضع اتفاقية حول تقنية المعلومات، وطالب الدول الأعضاء بعدم فرض رسوم على التجارة

الالكترونية، كما أقر بوضـــع برنامج عمل لانشـــطة المنظمة فيما يتعلق بتنفيذ كافة نتائج جولة الأوروغواي، وتضمن جدول اعمال المؤتمر الوزاري هذا ما يلي:

- الموافقة على الإتفاق الخاص بعمل المنظمة.
- اسـتعراض أنشـطة المنظمة ومناقشـات الوزراء حول النشـاطات المسـتقبلية للمنظمة في الاجتماع المغلق.
- الإجراءات المتخذة من قِبل الوزراء.
- بيانات رؤسـاء الدول والحكومات ومناقشـة الوزراء حول النشـاطات المسـتقبلية للمنظمة في الاجتماع المغلق.
- تحديد زمان ومكان المؤتمر الوزاري التالي.[1]

3/ المؤتمر الوزاري "سياتل" (1999):

انعقد هذا المؤتمر في مدينة "سياتل" الأمريكية في نوفمبر 1999، ومن أهم الموضوعات التي طُرحت في هذا المؤتمر هي تطبيق إتفاقيات جولة الأوروغواي، المناقصـــات الحكومية، التجارة الالكترونية، تمديد فترات السماح الممنوحة للدول النامية، المعاملة التفضـيلية للدول الأقل نموا، معايير العمل والتجارة، المنتجات المعدلة وراثيا، ولكن فشل هذا المؤتمر وذلك لعدة أسباب منها:

التناقض بين الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي حول عدة قضايا من بينها التحرير الزراعي.

- أهدر هذا المؤتمر التوازن للمصالح القائمة بين الدول الغنية والفقيرة.
- موقف الدول الفقيرة الرافضة لاتخاذ تعهدات جديدة.
- معارضة الدول النامية بشدة لموضوعات جديدة ومن بينها معايير العمل.

4/ المؤتمر الوزاري بالدوحة (2001):

هو المؤتمر الوزاري الرابع والذي عُقد بالدوحة في الفترة من (9-14 /2001/11)، وتضمن جدول أعماله مسألة الإعلان عن جولة جديدة من المفاوضات التجارية والمواضيع المزمع التفاوض حولها إضافة إلى حل بعض المشاكل التي يواجهها النظام التجاري متعدد الأطراف، وعلى رأسها مشاكل تتعلق بتنفيذ بنود الإتفاقيات الحالية، وشهد خلال هذا المؤتمر إنضمام الصين إلى منظمة التجارة العالمية، وبالرغم من أن الدول النامية تمثل الأغلبية

[1] محمد خالد المهايني، المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ إتفاقيات التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 40، 44.

من مجموع الدول الأعضاء، إلا أن ممارسات الدول المتقدمة والضغط على الدول النامية ينعكس على هذه الأخيرة.[1]

5/ المؤتمر الوزاري "بكانكون 2003":

عُقد هذا المؤتمر في سبتمر "2003" في مدينة "كانكون" المكسيكية، وذلك بغرض الوقوف أمام نتائج ما تحقق للمفاوضات حول الموضوعات المدرجة في برنامج عمل الدوحة، أي تقييم مسيرة هذه المفاوضات وتكريسها ميدانيا والخروج باتفاق يوحد نظرة الدول الأعضاء خصوصا في بعض القضايا الشائكة والهامة، ولكن هذا المؤتمر حظي بالفشل، وذلك لعدة أسباب:

- الاختلاف الواسع بين آراء الدول المتقدمة والدول النامية حول جدول الأعمال خصوصا في المجال الزراعي.
- بعض المناقشات الحادة التي ميزت الإجتماع والتي توصل فيها وخاصة الدول العربية إلى مجموعة توصيات أبرزها:

-العمل على إزالة الحواجز الجمركية بين الدول العربية لتسهيل التبادلات التجارية.

-دعم المؤسسات المالية العربية لتحديد أثر النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف على الدول العربية في مجالات الزراعة، الملكية الفكرية، وقد تضمن البيان الوزاري لمؤتمر كانون مايلي:

-مواصلة العمل حول القضايا العالقة.

-قبول النيبال وكمبودج للإدماج في منظمة التجارة العالمية كأول دولتين أقل نموا.[2]

6-المؤتمر الوزاري بهونج كونج 2005 :

انعقد المؤتمر الوزاري السادس في مدينة "هونج كونج" الصينية في الفترة الممتدة ما بين 13-18 ديسمبر 2005، وتهدف مفاوضات هذا المؤتمر إلى التوصل لإتفاق لتنفيذ الدول الأعضاء وخاصة النامية منها ومن الموضوعات المطروحة: الزراعة، القطن، النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للسلع الغير الزراعية، الدعم الداخلي إلى أسواق الخدمات لتسهيل التجارة التركيز على البعد التنموي.

وقد توصل المؤتمر إلى مجموعة من النتائج يمكن حصرها في النقاط التالية:

-رفع الدعم على الإنتاج الزراعي في الدول المتقدمة لتسهيل تصريف منتجاتها للدول النامية.

-إلغاء سياسة الدعم للصادرات الزراعية.

[1] محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة والدولية، مرجع سابق، ص 159، 160، 170.

[2] محمد خالد المهايني، مرجع سابق، ص 62، 63، 64.

-إزالة الرسوم الجمركية بنسبة 97% على المواد المحلية للدول النامية إبتداءا من 2008.

هذا المؤتمر لم يأتي بالجديد وبقيت آمال الدول النامية في تنفيذ قرارات مؤتمر الدوحة الذي يشكل إتفاق الحد الأدنى بين الدول المتقدمة والنامية.[1]

الفرع الثالث: إنجازات المنظمة العالمية للتجارة

نجحت منظمة التجارة العالمية في عاميها الأول والثاني من ممارسة أنشطتها ومهامها ومن أبرز إنجازاتها نذكر مايلي:

أولا: إتفاقية تكنولوجيا المعلومات:

تعتبر من أبرز الإتفاقيات التي أنجزتها المنظمة حيث أقرها المؤتمر الوزاري الأول لسنة 1996، ووقعت عليها 43 دولة معظمها دول متقدمة والتي تنتج 93% من حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا معلومات وتنص على أن الدول الموقعة تقوم بالإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية على منتجات تكنولوجيا المعلومات بنسبة 25% سنويا إلى غاية 2000، حيث أن هذه الإتفاقية أعطت مرونة لبعض الدول فيما يتعلق بإلغاء الرسوم على هذه المنتجات.

ثانيا: إتفاقية الخدمات المالية:

بدأت منظمة التجارة العالمية مفاوضات الخدمات المالية في أفريل 1997 وتوصلت إلى إتفاقية ديسمبر لنفس السنة وهذا من أهم الإنجازات التي حققتها **(OMC)**.

ويشتمل قطاع الخدمات المالية كما حدد في جولة الأوروغواي على:

أ/ قطاع التأمين والخدمات المتعلقة به.

ب/ البنوك والخدمات المالية الأخرى.

لقد وافقت الدول التي وقعت الإتفاقية على حملة من الإلتزامات أهمها:

- تزاوج الشركات الوطنية والأجنبية من خلال فتح الأسواق الوطنية للبنوك والشركات الأجنبية التي تتعامل بالأوراق المالية لتعمل جنبا إلى جنب مع المؤسسات الوطنية.

- فتح المجال للشركات المالية وشركات التأمين في دولة معنية لتصدير خدماتها إلى عملائها في الدول الأخرى.

- إفساح الطريق للشركات والمؤسسات المشتركة بمزاولة نشاطاتها في الدول المضنية.

[1] محمد صفوت قابل، مرجع سابق، ص 180، 187.

فتحت هذه الإتفاقية المجال أمام العالم الخارجي للدخول في الأسواق الدولية للإستفادة من التدفقات الرأسمالية التي تتجه إليها، وبالإستفادة من التكنولوجيا المتطورة من خلال تحرير التجارة.

ثالثا: تسوية المنازعات

منذ إنشـــاء منظمة التجارة العالمية وجهاز حل المنازعات يؤدي عمله بكفاءة من خلال حل المنازعات التجارية بين الدول الأعضـاء مع الإشـارة إلى الدور الذي أسـهمت به الأجهزة الأخرى في تفادي حدوث نزاعات بين الأعضاء، ومما لا شك أن الخبرة التي أكتسبها الجهاز ستعزز من فعاليته ومصداقيته. [1]

رابعا: إعطاء مزايا تفضيلية للدول النامية

وذلك عن طريق تنفيذ برنامج مســاعدة للدول النامية محدودة الدخل، مصــمم لزيادة قدرتها على توســيع تجارتها الدولية، وفي هذا السـياق قررت دول الإتحاد الأوروبي عدم فرض رسـوم جمركية على صـادرات الدول النامية محدودة الدخل وقررت أيضــا (و.م.أ) تســهيل دخول صــادرات الدول النامية من إفريقيا وتحديد برنامج النظام التفضيلي المهم الذي يعطي الدول النامية محدودة الدخل مزايا تفضيلية.

بعد مرور 15 سـنة من إنشـاء المنظمة العالمية للتجارة إلا أنها لم تنفذ القرارات التي تعهدت بها بالشـكل المنتظر منها لأن تنفيذ هذه القرارات لا يخدم مصـالح الدول المتقدمة، وهذا لا ينفي أن المنظمة قد منحت الدول النامية بعض المزايا أهمها:

-الحصول على فترات سماح أطول من تلك الممنوحة للدول المتقدمة.

-الحصول على موارد مالية من صندوق النقد الدولي في إطار برنامج الإصلاح الإقتصادي.

-إعفاءها من إلتزامات تخفيض الدعم الداخلي إظذ لم تتجاوز نسبة الدعم 100% من إجمالية قيمة السلع.[2]

[1] محمد قويدري، انعكاسات التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية، مجلة الباحث، العدد 01، جامعة الأغواط، 2002، ص 19، 20.

[2] ايات الله مولحسان، المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية، دراسة حالة (الجزائر –مصر)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد التنمية، غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010، 2011، ص 85.

المبحث الثالث: تأثير المنظمة العالمية للتجارة على إقتصاديات البلدان النامية

إن الإندماج في الإقتصاد العالمي من خلال سياسات التحرير الإقتصادي والإنفتاح التجاري الذي تدعو إليه المنظمة العالمية للتجارة مما يترتب عنه العديد من الأثار والإنعكاسات التي تنعكس على الإقتصاد العالمي بصفة خاصة والعالم بوجه عام سوف يحقق إلى حدد بعدة مكاسب الإصلاحات التي تم الإتفاق عليه في جولة الأورغواي إلا أن المكاسب على المدى القصير تتركز على الدولة المتقدمة وخاصة و-م-أ-واليابان والإتحاد الأوروبي بينما تستعمل كثير من الدول النامية آثار متباينة تراوحت الأراء بين إيجابيتها وسلبياتها.

المطلب الأول: الأثار الإيجابية للمنظمة

يمكن تلخيص الآثار الإيجابية للمنظمة العالمية للتجارة على الدول النامية في انلقاط التالية:

1. انعكاس الانتعاش الاقتصادي للدول المتقدمة على الدول النامية نظرا لتخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تؤدي إلى زيادة حجم حركة التبادل الدولي، وهذا يؤدي إلى انعاش حركة وحجم الإنتاج القومي لدول العالم، ومنها الدول المتقدمة التي تعاني من كساد منتجاتها، فالتقديرات تشير إلى أن زيادة الناتج القومي العالمي لتصل إلى حوالي 300 مليار دولار نتيجة زيادة حركة التجارة الدولية من خلال تنفيذ الإتفاقيات، أما الدول النامية، فكلما زادت معدلات النمو في الدول الصناعية يزيد مستوى الطلب على صادرات البلدان النامية.
2. زيادة إمكانية نفاذ صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة من خلال الإجراءات التي خرجت بها الإتفاقيات والتي تتيح لها إمكانية أكبر نسبيا لصادرات الدول النامية من السلع التي تتمتع فيها بمزايا نسبية في النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة تدريجيا مثل الإلغاء التدريجي للدعم المقدم من الدول الصناعية الي منتجيها الزراعيين المحليين والإلغاء التدريجي لحصص وارداتها من المنسوجات والملابس الجاهزة، ولكن نجد أن الدول المتقدمة على الرغم من تخفيض القيود الجمركية على وارداتها طبقا لاتفاقيات الغات، إلا أنها زادت في استخدام الحواجز غير التعريفية ومنها :التقييد الاختياري للصادرات وإجراءات الإغراق والرسوم المكافئة مما سينعكس بالسلب على الدول النامية.

وقد حصلت الدول النامية على التزام من طرف الدول المتقدمة الصناعية بالسعي نحو التحرير التدريجي بإلغاء حصص التصدير خلال فترة تتراوح بين (6-10 سنوات)، مما يمكن الدول النامية من النفاذ إلى أسواق الدول المتقدمة.

3.انتعاش بعض القطاعات الإنتاجية في الدول النامية :

نجد أهمها:

- إن تخفيض الرسوم الجمركية على احتياجات الدول النامية من السلع الأساسية يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج المحلي، وتخفيض معدلات التضخم، ومن ثم استقرار المستوى العام للأسعار إضافة إلى زيادة الإنتاج في الدول.
- إن إلغاء الدعم المقدم للمنتجين المزارعين في الدول الصناعية يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وهذا ما يحفز الدول النامية على زيادة إنتاجها الزراعي محليا، مما ينعكش بعض المنتجات الزراعية: الحبوب، اللحوم، ومنتجات الألياف.
- إن تحرير تجارة الخدمات يمكن الدول النامية من الحصول على التكنولوجيا الحديثة في مجالات عديدة نظرا لانخفاض تكلفة العمالة لدى الدول النامية، مما يسهل انتقال التكنولوجيا إلى الدول المتقدمة.

4. مما لا شك ان اتفاقية الغات سوف تؤدي إلى زيادة المنافسة بين دول العالم مما يستدعي ضرورة زيادة الكفاءة الإنتاجية في اداء المشروعات في الدول النامية حتى تستطيع الحفاظ على سوقها المحلي، والحصول على حصة من الأسواق الخارجية، مما يحتم على الدول النامية تكييف اقتصادياتها وفقا لتوجهات النظام الاقتصادي العالمي الجديد، وأمامها إجراءات وتدابير لابد من إتخاذها حتى تكون وحداتها الإنتاجية أكثر كفاءة وقدرة على التنافس، ومن هنا يتضح أن تأثير المنظمة العالمية للتجارة يختلف باختلاف مستويات التنمية.

المطلب الثاني: الآثار السلبية للمنظمة على الدول النامية

يمكن إبراز الآثار السلبية للمنظمة في النقاط التالية:

1. إن الإلغاء التدريجي للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين في الدول الصناعية المتدقمة سوف يؤدي إلى انهيار أسعار المواد الأولية التي تصدرها الدول النامية مقارنة مع الارتفاع المستمر لأسعار السلع المصنعة التي تستوردها، مما يؤدي إلى عجز كبير في ميزان مدفوعاتها وميزانها التجاري، وارتفاع معدلات التضخم.

2. تفرض الاتفاقية قيودا على صادرات بعض الدول النامية من المنتجات التي تتمتع فيها بميزة نسبية واضحة، وهذا يعمل على الحد من زيادة صادراتها بمعدلات عالية مثل: القيود المفروضة على صادرات الملابس والمنسوجات.

3. إن الإنخفاض التدريجي في الرسوم الجمركية يؤدي إلى العجز في الموازنة العامة أو زيادة الضرائب، مما يؤدي إلى زيادة تكاليف الإنتاج.[1]

المبحث الرابع: انضمام الجزائر المرتقب الي المنظمة العالمية للتجارة

قررت الجزائر كباقي دول العالم ان تنضم لهذه المنظمة العالمية التي اصبحت ضرورة حتمية لا مفر منها لمواكبة التطورات العالمية الحاصلة والنهوض باقتصادها الوطني وكان اول طلب تقدمت به للانضمام في جوان 1987 للاتفاقة العامة للتعريفة الجمركية قبل ان تتحول الي منظمة، وطول هذه الفترة سببه القوانين والانظمة الجزائرية التي تعدل لتتماشي مع المطبقة.

المطلب الاول: اسباب ودوافع الانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة

لم تبدي الجزائر نيتها في الانضمام الي المنظمة، الا بعد ان تاكدت ان لا جدوى من تفاديها خاصة بعد ان شرعت في الاصلاحات الاقتصادية والانتقال الي اقتصاد السوق، الذي يتطلب تحرير التجارة الخارجية وهو شرط اساسي من شروط الانضمام. ومن اهم ما جعلها تفكر في الانضمام مايلي:

-1-إنعاش الاقتصاد الوطني:

مع انضمام الي المنظمة العالمية للتجارة سيرتفع حجم وقيمة المبادلات التجارية، خاصة بعد ربط التعريفة الجمركية عند ادني وأقصى حد، والامتناع عن استعمال القيود الكمية، مما ينتج زيادة في الواردات من الدول الاعضاء، باحتكاك المنتجات المحلية مع المنتجات الاجنبية وبالتالي زيادة المنافسة التي يمكن ان تستغلها الجزائر كاداة ضغط لإنعاش اقتصادها الوطني، عن طريق الجودة في المنتجات والتحسين المستمر للبقاء في السوق لبعث الاقصاد الوطني.

-2-تحفيز وتشجيع الاستثمارات:

ان تحفيز الاستثمارات وتشجيعها مرتبط بنجاح الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر، التي انطلقت في اواخر الثمانينات وهذا الانضمام سيفتح لها المجال ويمنحها فرصة اكبرلجلب الاستثمارات الاجنبية المباشرة، من خلال استفادتها من الاتفاقية الخاصة بالاستثمارات في مجال التجارة.

-3-مسايرة التجارة الدولية:

يتميز الاقتصاد الجزائري بالتبعية للخارج، وذلك بسبب اعتماده على قطاع المحروقات، الذي يقدم أكثر من 95% من الصادرات الجزائرية، لذا فان لجوء الجزائر الي الاسواق العالمية للحصول على احتياجاتها المختلفة خارج إطار المنظمة العالمية للتجارة لا يسمح لها بالاستفادة من الفرص التي تقدمها هذه الاخيرة من المواد

[1] سامية فلياشي، الانتقال من GATT الي OMC وأثرها على اقتصاديات الدول النامية، شركة دار الامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2013، ص ص 146، 147 ،148.

الغذائية. ومن جهة اخري فاعتبار الجزائر مستورد صافي للغذاء، والتجارة الخارجية تلعب دور فعال في الاقتصاد الوطني، فلا يمكن للجزائر ان تكون بعيدة عن ساحة العلاقات الاقتصادية الدولية إذا ارادت ان تساير التطورات الحديثة.

-4-الاستفادة من المزايا التي تمنح للدول النامية الاعضاء بالمنظمة:

ان لمزايا التي تمنحها المنظمة العالمية للتجارة للدول الاعضاء بها تعتبر بمثابة دوافع ومحفزات للانضمام اليها. والجزار كغيرها من الدول تسعي للاستفادة من هذه المزايا بصفتها عضوة من جهة وكدولة نامية من جهة اخري.

وحسب وزير التجارة ان انظمام الجزائر الي هذه المنظمة قد يمنحها عدة مزايا نذكر منها:

-ا-الاستفادة من الاعفاءات الخاصةة بالدول النامية والتي تمس عدة قطاعات: منها قطاع الفلاحة والذي تصل فيه مدة الاعفاء الي 10 سنوات.

-ب-يمكن مواصلة دعم صادرات مختلف القطاعات لفترة تصل الي 8 سنوات.

-ج-يمكن فرض شرط استعمال نسبة من السلع المحلية، لانتاج بعض السلع من طرف مؤسسات اجنبية لمدة تصل الي 8 سنوات.

-5-البعد الشمولي للمنظمة العالمية للتجارة:

ان اثار النظام الجديد للتجارة العالمية، ليست مقتصرة على الدول الاعضاء بالمنظمة فقط، بل ستشمل جميع دول العالم يجابا وسلبا بدرجات مختلفة.ومنذ ظهور المنظمة الي حيز الوجود وحتى نهاية 2002 انضمت 15 دولة جديدة اليها، وتوجد 28 دولة جديدة تريد الانضمام اليها من بينها الجزائر، بالاضافة الي ان هناك 40 دولة افريقية عضوة في المنظمة. وتجدر الاشارة الي ان اغلبية الدول النامية هي اعضاء في المنظمة.[1]

المطلب الثاني: المراحل المتبعة من اجل الانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة

مرت الجزائر منذ تقديمها لاول طلب انضمام ال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة سابقا قبل ان تتحول الي لاحقا الي المنظمة العالمية للتجارة بعدة مراحل، كما تلقت طيلة مسار المفاوضات التي تحركت فعليا في سنة 2001 ما يقرب 1200 تساؤل بعدما توقفت خلال العشرية السوداء، ويمكن تلخيص المراحل المتبعة من طرف الجزائر بهدف الانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة كما يلي:

[1] ناصر دادي عدون، انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة: الاهداف والعراقيل، مجلة الباحث، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 3، 2004، ص ص ص 70، 71، 72.

-1-المرحلة الاولي 1987-1996 تقديم طلب الانضمام:

بدات هذه المرحلة عندما قدمت الجزائر طلب الانضـــمام الي الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة قبل تحويلها الي منظمة التجارة العالمية، ولكن الجزائر لم ترفقه بتقديم طلب الانضـمام، حيث ان الانضـمام الي هذه الاتفاقية لم يعد يشـكل الاولوية بالنسـبة للحكومات المتعاقدة انذاك.وهذا على الرغم من ان اصـلاح التجارة الخارجية –الاندماج الدولي–احتل جانب كبير من الاصلاحات المعتمدة في تلك الفترة. فاصلاحات فيفري1986 وجويلية 1987 كانت تبحث عن اندماج نشيط في الاقتصاد الدولي من خلال تعزيز وتنويع الصادرات.

ان الهدف الذي كانت تسـعي اليه الجزائر من خلال ايداع ملف طلب الانضـمام الي الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة هو تسـريع عملية الاصـلاح بفتح المنافسـة في السـوق الجزائرية والحد من امكانيات التدخل مباشرة في الاقتصاد لصالح التدخل على اساس القواعد.

-2-المرحلة الثانية: تقديم مذكرة الانضمام:

بعد ظهور المنظمة العالمية للتجارة الي حيز الوجود تم تحويل ملف انضـــمام الجزائر من الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة الي المنظمة العالمية للتجارة ســـنة1995، وقامت الســـلطات المعنية بتقديم مذكرة الانضمام فعليا الي هذه المنظمة في جوان 1996، وقد تم توزيع هذه المذكرة من طرف سكريتارية المنظمة على جميع الدول الاعضـــاء، وقد احتوت هذه المذكرة معلومات عن مختلف جوانب الاقتصـــاد الوطني، والســـياســـة التجارية للبلاد.

-3-المرحلة الثالثة: مرحلة المفاوضات 1996-؟:

بعد قبول طلب الانضـــمام وتقديم المذكرة حول التجارة الخارجية، تم طرح حوالي 500 ســـوال من طرف الدول الاعضـــاء على أثرها تمت صـــياغة مشـــاريع الاجوبة وقدمت لمجلس الحكومة والذي صـــادق عليه في 1997. وعلى اساس الاجوبة المقدمة تم عقد اول اجتماع لفوج العمل المكلف بانضمام الجزائر يومي 22 و23 افريل 1998.

اعتبر فوج العمل ان هذه المرحلة نـاضـــــجة، وطلب من الجزائر تقديم عروض اولية حول التعريفة وتجارة الخدمات. ويعود اخر تنقيح للمذكرة التجارية الي جوان 2006، كما ان اخر اســـتعراض من طرف فريق العمل لهذه المذكرة المنقحة يعود الي جانفي 2008.

4-اين وصلت الجزائر في المفاوضات:

انهت الجزائر مفاوضاتها مع البرازيل والاوروغواي وكوبا وفنزويلا وسويسرا سنة 2008، وعليها القيام بنفس الشـــيء مع المجموعة الاوروبية وكندا وماليزيا وتركيا وجمهورية كوريا والاكوادور والولايات المتحدة والنرويج واستراليا واليابان.

من اهم المجالات التي احرزت الجزائر تقدما فيها مايلي:

- الحد من الحواجز التقنية للتجارة.
- الملكية الفكرية.
- مكافحة الاغراق.
- سياسات الاسعار.
- سياسات التقييم الجمركي.
- بعض الاجراءات المتعلقة بالصحة والصحة النباتية.

رغم التدابير التشريعية المتخذة في المجالات السابقة، اشار الاعضاء الي انه لا يزال هناك الكثير ما يتعين القيام به في المجالات التالية:

- دعم الصادرات.
- الشركات المملوكة للدولة،
- سعر المحروقات.
- حقوق التسويق والتواجد التجاري.[1]

المطلب الثالث: وضعية الاقتصاد الجزائري في ظل الانضمام المرتقب

عرف الاقتصاد الجزائري عدة تغيرات خلال طول هذه الفترة نلخصها فما يلي:

1-الاتجاه نحو التحرير والانفتاح من 1989-1991:

في سـنة 1989 كانت الظروف مهيأة لتنفيذ الإصـلاحات السـياسـية والاقتصـادية .فعلى الرغم من أن المفاوضات لم تبدأ رسميا، إلا أن تغييرات حاسمة على مستوى التشريع والنظام الاقتصادي عملت على تقريب

[1] عياش قويدر، ابراهيمي عبد الله، اثار انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة عمار ثليجي، الاغوط، العدد2 ، 2010، ص ص ص 62 ، 63 ، 64 .

الجزائر من النموذج الخاص ب **GATT**. ففي تلك الفترة لم يعد المخطط المنظم الاساسي للاقتصاد، وهدف قانون النقد والقرض الصادر في 1990 الي جعل الوساطة المالية

وسيلة لتنشيط وتحديث الاقتصاد، ومن اهم الاجراءات المتخذة هي:

-ا-تحرير الاسعار:

فيما يخص الأسعار فقد ساد نظامان منفصلان: الأول يخص الأسعار التي لا تزال مدارة، والثاني يخص الأسعار الحرة .هذا الأخير يشمل أغلبية المنتجات الصناعية. أما فيما يخص فئات الأسعار المدارة فهي ليست متجانسة، فبعضها مضمونة، وأخرى ذات سقف محدد، وأسعار تم تحريرها ولكن بهوامش محددة .من هنا يظهر أن تحرير الأسعار ليس شاملا، حيث أن سلسلة من المنتجات ذات الاستهلاك الواسع لا تزال خاضعة للتحديد الإداري.

أما أسعار السلع المستوردة، فتم الإبقاء على الإعانات التي كانت تمول من خلال" صندوق التعويضات"، الذي يغذى بدوره بواسطة" الضريبة التعويضية "لكن، رغم ما سبق ذكره فإن تطبيق نظام الأسعار المحررة أدى إلى زيادات متتالية وعنيفة .ففي سنة1991 ، ارتفعت أسعار المنتجات الصناعية بأكثر من% 76 بين جوان 1991وجانفي1992 ، بلغ النمو الإجمالي للأسعار 39,4%. ويمكن تفسير نمو مستوى الأسعار بالسعي إلى تدارك تكاليف الإنتاج من طرف المؤسسات الحكومية.

-ب-تحرير التجارة الخارجية:

كان احتكار الدولة للتجارة الخارجية المؤسس في سنوات السبعينات هدفا للعديد من الاجراءات الحقيقية لكن من دون نجاح كبير. حيث كان يجب انتظار قانون النقد والقرض وقانون المالية التكميلي سنة1990، لاستفاء المظاهر الاولي للرغبة الحقيقية لالغاء الاحتكار على التجارة الخارجية.

ان بداية الانفتاح الحقيقي على التجارة الخارجية اقرته المادة 41 من قانون المالية التكميلي لسنة 1990، وكذا منشور وزير الاقتصاد رقم 63 المؤرخ في 20-8-1990 والذي حدد طرق منح الاعتماد لتجار الجملة وكذا الحقوق والواجبات المتعلقة بهم، ولقد منح هذا المنشور للمستثمرين

وتجار الجملة الحاصلين على امتياز والمعتمدين من قبل قانون النقد والقرض، امتيازا لحركة الاستيراد في مجال نشاطهم التجاري شريطة ان يكونو اثنين او أكثر، وتم اصدار مرسوم يسمح لاي متعامل حكومي او خاص بالدخول لسوق الواردات شريطة استيفاء شرط واحد حدده بنك الجزائر وهو التوطين البنكي.

-ج-الاستثمار الاجنبي المباشر:

اتي قانون النقد والقرض بمجموعة من العناصر المهمة ومن بينها: الانفتاح الواسع علي راس المال الاجنبي وخاصة الاستثمار المباشر، وينص مضمون هذا القانون بالسماح لغير المقيمين بالاستثمار المباشر في الجزائر، وقد كرس مجموعة من المبادئ الاساسية في مجال الاستثمار نذكر منها:

- تشجيع الاستثمار الاجنبي وكذا القطاع الخاص، وعدم التفرقة بينه وبين القطاع العام، وازالة العراقيل امام الاستثمار الاجنبي خصوصا.

- حرية تحويل رؤوس الاموال بعد تاشيرة بنك الجزائر في مدة شهرين، أي ان ذلك يتم بعد 60 يوم من تقديم الطلب الي بنك الجزائر.

في هذه المرحلة تقرر التخلي عن التدرج في الاصلاحات نظرا للنتيجة السيئة للسداسي الاول سنة 1990. فقد ارادت الحكومة استغلال الاوضاع الدولية السائدة في تلك الفترة، وقد تم تاخير الاصلاحات المبرمجة والغاؤها.

-2-العودة الي قوانين أكثر صرامة من 1992 الي 1993:

بدات السياسة المنتهجة في هذه الفترة باعادة النظر في الاصلاحات السابقة، حيث تمت مراجعتها بل وتم تجميد معظمها، ولهذا الغرض اعدت هيئة مكونة من عدة وزارات، كلفت بمتابعة التجارة الخارجية.حيث قامت حكومة بلعيد بالغاء محاولات تحرير التجارة الخارجية الموضوعة سابقا، وفيما يخص البنك المركزي فقد منحت بعض الصلاحيات الممنوحة له بموجب قانون النقد والقرض والمتمثلة في: منح الاعتماد للمستثمرين الاجانب وللوكلاء وتجار الجملة اضافة الي الاشراف على عمليات التجارة الخارجية.

اضافة الي ما سبق، تعمل الهيئة السابقة الذكر بالتنسيق هع النظام البنكي على تحديد معايير للحصول على العملات والقروض للاستراد.كما تقوم هذه الهيئة بدراسة كل عملية وتقوم بابداء رأيها فيما يخص طبيعة تمويلها. ومن جهة اخري تمت مراجعة النصوص المتعلقة باستقلالية المؤسسة بغرض الغاء صناديق المساهمة واعادة بناء المؤسسات حسب فروع متجانسة، وتجدر الاشارة الي ان القانون يمنع خصخصة المؤسسات العمومية في حين ان الشركات الاخري لا يمكن ان يتجاوز راس المال الخاص فيها الوطني او الاجنبي 49%.

-ا-الرجوع بقوة الي التحرير والانفتاح ابتداءا من 1994:

مرت الجزائر بعدة تغيرات في هذه المرحلة:

1- عودة الجزائر الي برنامج التعديل الهيكلي:

وصل اقتصاد الجزائر الي مرحلة متدهورة للغاية، تميز باختلالات التوازنات الداخلية والخارجية.

فالانخفاض الجديد لاسعار النفط من 24,3 دولار للبرميل سنة1990 الي 17.8 دولار للبرميل سنة 1993 ثم 16,3 دولار للبرميل سنة1994، أثر بشدة على التوازنات الاقتصادية الكلية المحققة سابقا من خلال سياسات تقشفية، وكشف مدي تاثر الاقتصاد الجزائري بتقلبات الاسعار الدولية للنفط.

بلغ رصيد الميزانية -63% من الناتج المحلي الخام سنة 1993، وانتقلت خدمة الدين من 66,4% كنسبة من صادرات السلع والخدمات سنة1990 الي 86% سنة 1993.

هذه الظروف والمتمثلة في العجز ادت الي اللجوء الي المؤســـســـات الدولية من اجل اعادة جدولة الديون. حيث قامت الجزائر بتوقيع اتفاقيتين مع صندوق النقد الدولي:

الاتفاق الاول: من افريل 1994 الي مارس 1995 وهو برنامج التثبيت الاقتصادي.*

الاتفاق الثاني: من 31 مارس 1995 الي 01 افريل 1998 وهو برنامج التعديل الهيكلي.•

2- وضعية الاقتصاد الجزائري عند تقديم النسخة الثانية من مذكرة الانضمام 2002:

عند تقديم الجزائر النسـخة الثانية لمذكرة الانضـمام 2002، كانت قد مرت 6 سـنوات من اول مذكرة سـنة 1996. وفيما يخص الوضعية المالية للجزائر فقد شهدت تحسنا ملحوظا. كما تزايد تراكم الاحتياطات من العملة الصعبة وبدات الجزائر في السداد المسبق لديونها الخارجية، حيث قامت الجزائر بتوقيع اتفاق شراكة مع الاتحاد الاوروبي سنة2002، والذي نص على انشاء منطقة حرة ابتداءا من 2015 بين الطرفين المتعاقدين.[1]

* هو مجموعة من الإجراءات المتخذة بقصد تحسين أداء النشاط الاقتصادي وتقليص الطلب الاجمالي.

• هو مجموعة من السياسات الاقتصادية التي تهدف إلى الاصلاحات الاقتصادية ضمن البرنامج المسطر من طرف صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وتقوم هذه السياسات على الحد من الطلب الاجتماعي بتقليص الواردات ورفع الأسعار لتقليص العجز الخارجي

[1] خزندار وردة، تاثير انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة على المنظومة المصرفية، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير: فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011-2012، ص ص ص 36-43.

خلاصة الفصل:

يتبين من خلال هذا الفصل أن قيام المنظمة العالمية للتجارة قد غيّر ملامح الاقتصاد العالمي من خلال ربط علاقات ومصالح تجارية متشابكة بين عدد من البلدان، ومع ميلاد هذه المنظمة اكتملت مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي الجديد. والغاية الأساسية من إنشاء المنظمة هو تحرير التجارة الدولية في السلع والخدمات والذي يعتبر القاعدة الاساسية التي تقوم عليها المنظمة والإطار المناسب الذي تتم فيه المفاوضات بين الدول لاكتساب العضوية فيها.

والجزائر من بين الدول الساعية للانضمام غير ان التخوف من الاثار المتوقعة على اقتصادها هو من اهم الاسباب التي جعلتها لم تحقق بعد هذا الانضمام. وتعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أحد اهم النتائج التي اسفرت عنها جولة الاوروجواي، والخدمات المالية والمصرفية من ضمنها ونظرا لاهميتها في الاقتصاد العالمي سوف نتطرق لها في الفصل الموالي.

الفصل الثانـي:

خدمات القطاع المصرفي في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

تمهيد:

شهد العالم في العقد الأخير من القرن العشرين تحولا جذريا في السياسة الاقتصادية الدولية نحو الليبرالية التي تعمل علي توحيد الاقتصاد العالمي وإزالة العوائق التي تحول دون حرية تدفق عناصره وعوامله. وقطاع تجارة الخدمات ليس في منأى عن هذه التحولات، حيث تعتبر التجارة في الخدمات احد الموضوعات الجديدة التي تطرقت إليها جولة الاوروجواي، حيث دارت المناقشات حول تحرير التجارة الخارجية في قطاع الخدمات لكونه أسرع القطاعات الاقتصادية نموا وبالتالي أضحي التعاون في مجال الخدمات وخاصة المصرفية منها أمر تفرضه الظروف الراهنة ، ومنه ظهرت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات وهي الوحيدة التي تغطي التجارة الدولية في الخدمات وشملت عدة أنواع من الخدمات وعلي رأسها الخدمات المصرفية، مما أدي بالمصارف للتوجه إلي التحرير المصرفي، حيث يعد هذا الأخير احد معالم النظام المالي الجديد والبارز في أواخر القرن العشرين.

إن تحرير الخدمات المصرفية على مستوي العالم أمر من شانه أن يحقق مكاسب كبيرة للعديد من دول العالم ومن ضمنها: نقل التكنولوجيا المصرفية الحديثة والمتطورة، ومن هذا المنطلق قمنا بتقسيم هذا الفصل إلي:

- **المبحث الأول** : مدخل إلى تجارة الخدمات المصرفية.
- **المبحث الثاني** : الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات.
- **المبحث الثالث** : الاتجاهات المصرفية الحديثة.

الفصل الثاني: خدمات القطاع المصرفي في إطار المنظمة العالمية للتجارة

تمهيد:

إن اهتمام المنظمة العالمية للتجارة بقطاع الخدمات يعود للوزن الكبيرلهذا القطاع، وخاصـــة المالي و الذي يعتبر أســاس و محرك الاقتصــاد لما يحققه من عمليات التمويل ولارتباطه الوثيق مع جميع القطاعات الاخري. والاتفاقية العامة لتجارة الخدمات هي الوحيدة التي تغطي التجارة الدولية في الخدمات ومن أهمها الخدمات المالية والخدمات المصرفية على رأسها.

المبحث الأول: مدخل إلى تجارة الخدمات المصرفية

تعتبر تجارة الخدمات ذات أهمية بالغة خاصـــة في المجتمعات الحديثة التي أصـــبحت تولي اهتمام كبير للخدمة.

المطلب الأول: *عموميات حول الخدمات*

الفرع الأول: تعريف الخدمات

يوجد عدة تعريفات للخدمات نذكر منها:

1 – تعريف الخدمات على أنها عبارة عن تصــرفات أو أنشــطة أو أداء يقدم من طرف إلى طرف آخر، وهذه الأنشطة غير ملموسة ولا يترتب عليها نقل ملكية أي شيء، كما أن تقديم الخدمة قد يكون مرتبطا أو غير مرتبط بمنتج مادي ملموس.[1]

2 –يمكن تعريف الخدمات بأنها: تلك الأنشطة الاقتصادية غير مجسدة في صورة سلعة مادية وإنما تقدم في صورة نشاط مفيد لمن يطلبه مثل: الخدمات المالية من مصاريف وبنوك وشركات التامين.... الخ.[2]

3ـ تعرف الخدمات حسب صندوق النقد الدولي بأنها المعاملات الاقتصادية الدولية التي تتم بين المقيمين وغير المقيمين خلال فترة زمنية محددة عادة ســـنة ويشـــمل تعبير الخدمات على جميع الخدمات في كل القطاعات باستثناء الخدمات التي تورد في إطار ممارسة السلطة الحكومية وهذا حسب ما ورد في الوثيقة الختامية لجولة الأوروغواي.[3]

---

[1] عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر،1999، مصر، ص38.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 193.

[3] سامي احمد مراد، دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية، (الجاتس في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية)، المكتب العربي للمعارف، القاهرة، 2000، ص 52.

الفرع الثاني: خصائص الخدمات

هناك العديد من الخصائص التي تصف وتعكس طبيعة الخدمات نذكر منها ما يلي:

1/ الخدمات غير الملموسة:

الخدمات تكون غالبا غير ملموسة لكونها عبارة عن تصرفات أو أنشطة أو جهود لا يمكن لمسها أو إدراكها أو فصلها قبل شرائها ولا تتضمن الخدمة نقل او تحويل الملكية.

2/ غير القابلة للتخزين:

فالخدمة تنتج وتستهلك في نفس اللحظة التي يتقدم فيها العميل لطالبها، فالطاقة غير المستقلة في مجال الخدمات لا يمكن تخزينها في مجال الخدمات لا يمكن تخزينها وبالتالي لا يمكن تحويلها من وقت لآخر.

3/ غير قابلة للانفصال:

الخدمات لا يمكن فصلها عن الشخص مقدم الخدمة. فالشخص مقدم الخدمة ينتج ويوزع الخدمة في نفس الوقت، إذ لا يمكن فصل الطبيب عن الخدمة التي يقدمها للمريض.

4/ الخدمات غير النمطية:

الخدمات تختلف في الجودة بمرور الوقت ولذلك لا يمكن ضمان النمطية في جودة الخدمة وذلك بسبب اعتماد الخدمة على مقدمها وكذلك اشتراك الشخص متلقي الخدمة من خلال تشخيص احتياجاته.[1]

الفرع الثالث: تصنيف الخدمات

تصنيف الخدمات على أساس مجموعة من المعايير الذكر أهمها:

1. وفقا لمعيار نوع الخدمة:

أ/ خدمات إنتاجية: وهي الخدمات المرتبطة بوظائف الإنتاج مثل: خدمات البنوك والتامين.

ب/خدمات توزيعية: مثل: خدمات النقل، التخزين .... الخ

جـ/ خدمات شخصية: مثل: الخدمات المنزلية وغيرها.

[1] عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، مرجع سابق، ص 49،50.

2. وفقا لمعيار المحتوى التكنولوجي:

أ/خدمات قائمة على المعرفة:

مثل: الخدمات البنكية وخدمات المعلومات التكنولوجية فهي تعتمد على أســـس فنية و مبنية على قواعد معلوماتية و رأس مال بشري.

ب/خدمات ثانوية: مثل خدمات النقل و التوزيع والخدمات التأجيرية .

3. وفقا لمعيار حداثة الاستهلاك:

تصنف الخدمات وفق هذا المعيار إلى 3 أنواع وهي:

أ/ خدمات حديثة: وهي الخدمات التي تزداد اســتعمالها نظرا لتغيير الذي يحدث في متوســط دخل الفرد وأوقات فراغه.

ب/خدمات تكميلية: وهي الخدمات التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالتصـنيع ومسـتوى النمو الحضـاري مثل: العمليات البنكية والمالية.

جـــ/ الخدمات القديمة: هي الخدمات التي فقدت أهميتها نسبيا مع مرور الوقت بإحلال خدمات أخرى محلها، مثل: الخدمات المنزلية.[1]

أما إذا انتقلنا إلى الخدمات في التجارة الدولية فإننا نجد أنفسنا أمام تصنيفات أخرى لهذه الخدمات.

1. خدمات منفصلة ومنعزلة:

هي الأنشـطة الخدمية التي لا تحتاج إلى انتقال عارض وطالب الخدمة بين دول العالم، و يضـل كل من المورد و المستهلك داخل الدولة التي يعمل بها مثل: خدمات النقل.

2. خدمات متمركزة في موقع طالبها:

وهي الخدمات التي تســـتلزم انتقال عارض هذه الخدمات فقط وبالتالي هنا يجب وجود عارض الخدمة في المكان الجغرافي الذي تطلب فيه ومن أمثلة الخدمات: الخدمات المصرفية والتأمين.

[1] عبد العزيز أبو نبعة، دراسات في تسويق الخدمات المتخصصة، منهج تطبيقي، الوراق للنشر والتوزيع، عمان،2005، ص 30 . 36

3. خدمات متركزة في موقع عارضها:

هي الخدمات التي تحتاج إلى انتقال طالب هذه الخدمة فقط، فعارض الخدمة يقدمها لمن يطالبها داخل بلده ومن أمثلة هذه الخدمات الطبية، التعليم.... الخ.

4. خدمات غير المنعزلة أو المنفصلة:

وهي الخدمات التي تتطلب انتقال كل من المســـتهلكين والمنتجين من بلد آخر للعمل فيه وتقديم الخدمة إليه.[1]

المطلب الثاني: دور وأهمية الخدمات المصرفية في العصر الحديث

يتأكد دور الجهاز المصــرفي من خلال ما يقدمه من خدمات أصــبحت من أهم دعائم التنمية الاقتصــادية وبدونها لا يستطيع أي اقتصاد معاصر أن يؤدي وظيفته، ونظرا لكون الطلب على الخدمات النظام المصرفي، طلبا مشــتقا من حاجة التنمية الاقتصــادية، فبذلك يمكن القول إنه كلما اتســعت حدود التنمية زادت لحاجة إلى وجود نظام مصرفي أكثر تطور وواسع خدمات.

ويقوم الجهاز المصـرفي بوظيفة الوسـاطة المالية بين أصـحاب العجز المالي وأصـحاب الفائض المالي، وتدخله في الاقتصـاد يجعل من التمويل عملية غير مباشـرة. محققا من ذلك منافع على المسـتوى الكلي والجزئي، حيث يشجع الاستثمار ويعبئ الادخار.

وتظهر أهمية المصـارف في العصـر الحديث بأدائها لأرصـدة ضـخمة على المستوى الوفرات المحققة من الحجم الكبير وذلك لما يلي:

- بدون المصارف تكون المخاطرة أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.

- إن وساطة المصارف تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدا، مما يقلل الطلب على النقود

- تشجيع الأسواق الأولية التي تستمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة.

يتضـح من خلال أهمية ودور الجهاز المصـرفي أن للخدمات المصـرفية أهمية متزايدة في الاقتصـاد العالمي وذلك كنتيجة متوقعة وطبيعة للتطور الحاصـل على خصـائص النشـاط الاقتصـادي الدولي وبالتالي فهي تسـاهم في تعبئة الموارد المالية عن طريق الجهاز المصرفي والتأمين. وتنمية موارد المصرف وتوظيفاته وامتصاص أية فوائض في دخول الأفراد، وتوجيهها نحو التنمية نحو التنمية الاقتصــادية من خلال مســاهمة المصــرف بطريقة عدة مشاريع.

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص 18-25

إن الخدمات المصـــرفية واحدة من بين تلك المجالات المهمة والكبيرة التي أفرزتها ظروف التنافس والبيئة الاقتصادية وتعاظم الموارد المالية والسعي للحفاظ عليها.[1]

المطلب الثالث: *تحديد الخدمات المصرفية*

تعتبر الخدمات المصرفية أحد أهم الركائز الأساسية المعتمد عليها لوضع الاستراتيجية التسويقية العامة للمصارف، وقد عرفت مجال كبير من التطور والتغير بفضل التكنولوجيا الحديثة والمتطورة التي تبنتها المصارف والتي أضافت لها وأكسبتها العديد من المزايا.

الفرع الأول: مفهوم الخدمات المصرفية وخصائصها

1/ مفهوم الخدمات المصرفية:

إن مفهوم الخدمات المصرفية لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات عامة، وتمثل الخدمات المصرفية والمالية مجموعة الخدمات التي تقدمها المصارف لعملائها وترتبط هذه الخدمات بالوظائف الأساسية للمصارف وهي: الإيداع والائتمان وخدمات الاستثمار، فالخدمات المصرفية عديدة وهناك من يقسمها إلى الخدمات المصرفية التقليدية والخدمات المصرفية المستحدثة وخدمات متعلقة بإدارة الأموال والاستثمار والأوراق المالية.[2]

يمكن تعريف الخدمة المصرفية بأنها: عبارة عن أنشطة أو أداء غير مادي يقدم من طرف البنك إلى طرف آخر هو العميل، فتعتبر في نظره مصدر لإشباع حاجاته ورغباته، كما يمكن امتلاكها في بعض الأحيان، أما في نظر البنك فهي مصدر ربح وتحقيق أهدافه الاستراتيجية من حصص سوقية.[3]

2/ خصائص الخدمات المصرفية:

إن الخدمات المصـــرفية رغم تشـــابههما في بعض الخصـــائص مع باقي أنواع الخدمات عموما، إلا أنها تتميز بمميزات خاصة بها وتتمثل فيما يلي:

[1] نادية عبد الرحيم، تطور الخدمات المعرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي دراسة حالة للجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وبنوك، غير منشورة ، جامعة الجزائر3 ،2011/2010، ص108-109.

[2] الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك، دار الثقافة العربية، مصر، 1997، ص 104.

[3] هنية خليفة، أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر خلال الفترة 2005 . 2008 أطروحة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: التحليل الاقتصادي، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2010 / 2011، ص 19

أ/ لا يمكن صنع الخدمة مقدما أو تخزينها:

من المستحيل إنتاج الخدمة مقدما وتخزينها لحين طلب العميل، فالموظف يصنع الخدمة بمجرد أن يظهر العميل أمامه، وفي لحظات قليلة يبدأ في تجهيز بقية عناصر الخدمة وفي نفس اللحظات يتم إعداد الخدمة بما يتناسب مع طلب العميل.

ب/ لا يمكن للموظف إنتاج عينات من الخدمة:

لا يمكن إنتاج عينات من الخدمات المصرفية وتفحصها واخذ موافقة العميل على جودتها قبلا شرائها.

جـ/الخدمات المصرفية غير قابلة للاستدعاء مرة ثانية:

في حالة وجود عيوب أو أخطاء عند تقديمها إذا ليس أمام البنكي سوى الاعتذار للعميل لكسب رضاه.

د/ جودة الخدمات المصرفية غير قابلة للفحص قبل تقديمها للعميل:

أي لا يمكن التأكد من سلامتها من العيوب قبل بيعها.

هـ/ لا تأخذ عملية إنتاج الخدمات البنكية شكلا نمطيا ممدد:

إذا تختلف من موظف إلى أخر ومن بنك لأخر حيث درجة تفاعل طرفي العملية، و التي تختلف من عميل لأخر.[1]

الفرع الثاني: أنواع الخدمات المصرفية

أصبحت الخدمات المصرفية متعددة ومتنوعة وذلك لخضوعها لعدة تطورات نتيجة استخدام الوسائل التكنولوجية، ويمكن تقسيم الخدمات المصرفية على النحو التالي:

أولا: الخدمات المصرفية التقليدية

إن هذه الخدمات تعتمد بالدرجة الأولى على العنصر البشري، للقيام بهذه الأعمال يدويا وذلك عن طريق الاتصال مباشرة بالعملاء ولهذا تسمى بالخدمات التقليدية ومن أهم هذه الخدمات والتي تقدمها المصارف ما يلي:

- قبول الودائع والأموال بين الأفراد والجهات.

[1] احمد محمود الزامل، احمد يوسف عريقات وآخرون، تسويق الخدمات المصرفية، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 62/57.

– الإقراض بكافة أشكاله بما فيها القروض الاستهلاكية وتمويل العمليات التجارية.

– خدمات المدفوعات والتحويلات، بما فيها بطاقات الائتمان والخصم على الحسابات والشيكات المصرفية.

– إصدار خطابات الضمان والمقصود بها: تعهد كتابي يرسله البنك بناءا على طلب عميله إلى دائن هذا العميل يضمن فيه تنفيذ العميل لالتزاماته.

– فتح الاعتمادات المستندية: والمقصود **بالاعتمادات** تعهد كتابي صادر من المصرف بناءا على طلب المستورد، يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية أجل محدد.

– التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق المالية وذلك من خلال الأدوات التالية:

النقد الأجنبي.

المشتقات المالية والمصرفية بأنواعها.

لأوراق المالية القابلة للتحويل.

– تقديم الاستشارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة.

– إدارة الأموال، مثل إدارة النقدية ومحافظة الأوراق النقدية وخدمات الإيداع وحفظ الأمانات.

– أعمال السمسرة في النقد.[1]

ثانيا: الخدمات المصرفية الحديثة

نتيجة للتطورات التكنولوجية التي يشهدها العالم اليوم وازدياد حدة المنافسة بين مختلف المؤسسات في ظل القطاعات الاقتصادية وخاصة القطاع المصرفي. هذه المنافسة أدت إلى استحداث أدوات جديدة وأساليب متطورة لأداء الخدمات المصرفية بما يتلائم واحتياجات ومتطلبات العملاء. ومن أهم هذه الخدمات ما يلي:

1/التأجير التمويلي: Financial leasing

ويطلق عليه كذلك بالتأجير الرأسمالي أو التأجير للدفع الكامل وهو تأجير يمثل مصدرا تمويليا للمنشاة المستأجرة يعوضها عن الاقتراض لامتلاك الأصل، وتقوم المصارف التي تقدم هذه الخدمة لتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة والقيام بتأجيرها للغير لمدة زمنية معينة ووفقا لشروط محددة.

[1] محسن أحمد الخضيري، التسويق المصرفي، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص 231/230.

2/شهادات الإيداع: Certification of deposit

تمثل شـــهادة الإيداع أداة مالية قابلة للتداول يصـــدرها مصـــرف ما و تشـــهد هذه الأداة المالية على أن المصرف قد حصل على وديعة بسعر فائدة محددة ولأجل زمن معين و في معظم الحالات يكون اجل استحقاقها ستة أشهر، و يمكن أن تصدر بأقل من هذه المدة أو أطول.

3/القروض المسوقة: Syndicated loans

ويقصـــد بالقرض المســـوق أو (المشـــترك) قرض كبير تزيد قيمته عن 20 مليون دولار. ونظرا لكبر حجم القرض وتزايد مخاطر الإقراض تقوم مجموعة من المصارف بتقديم هذا القرض، حيث كل مصرف يقدم جزء من إجمالي القرض، وتمتاز هذه القروض بتقديمها للمقترض مصادر متنوعة للتمويل والوصول والتعامل مع مصارف جديدة.

4/ صناديق الاستثمار:

هي أوعية مالية تسعى إلى تجميع واستثمار مدخرات الأفراد، وتقوم بإعادة توظيفها نيابة عنهم في الأسهم والسندات في شكل وحدات يمكن شرائها أو بيعها دون الحاجة إلى التعامل مع سماسرة الأوراق المالية.

5/خدمات التامين:

لم تعد خدمات التامين حكرا على شـركات التامين، بل أصـبحت المصـارف تقدم هذا النوع من الخدمات لزبائنها من خلال شركة تابعة للمصرف أو إدارة متخصصة تابعة له.[1]

6/الخدمات المصرفية الخاصة وإدارة ثروات العملاء: Private Banking

هي خدمة حديثة لإدارة ثروات الأفراد الأثرياء وكبار رجال الأعمال والمســـتثمرين إذ تقوم بتقديم الخدمات التوظيفية ولاسـتثمارية والاسـتشـارية المالية بشـكل منفرد ومتنقل لأصـحاب الثروات الخاصـة، بشـرط امتلاكها لأصول مالية تتراوح ما بين 500 ألف مليون دولار.

ثالثا: تطوير الخدمات المصرفية من خلال نظم الدفع الالكتروني

مع ظهور وسـائل ونظم الدفع الالكتروني وزاد العمل بها، هذا ما أدىإلى تطوير عمل المصـارف واسـتخدام أحدث التقنيات المتطورة فتعددت طرق تقديم الخدمات المصرفية، ونذكر منها ما يلي:

[1] فاطمة بوسالم ، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية . حالة الجزائر . مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع إدارة المالية، غير منشورة، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2010 /2011 ، ص 75/74/73.

1/بطاقات الدفع الالكترونية:

تعددت تسـميات بطاقات الدفع الالكترونية ومنها بطاقات الائتمان البطاقات البلاسـتيكية حيث يسـتطيع حاملها شراء معظم حاجاته دون الحاجة إلى حمل مبالغ مالية قد تعرضه لمخاطر السرقة أو الضياع، وتستخدم هذه البطاقات من خلال آلات الصراف الآلي.

2/خدمة الصرف الآلي:(ATM)

يتم تركيب آلات الصـرف الآلي في الأماكن المزدحمة والأسـواق والفنادق ويقوم العميل باسـتخدام البطاقات البلاستيكية وغيرها ويحصل الصراف الآلي على بيانات العميل المدونة على البطاقة فور إدخالها.

3/النقود الالكترونية:

وهي نقود غير ملموسـة، تأخذ صـورة وحدات الكترونية وتخزن على القرص الصـلب لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل، ويمكن للعميل أن يستخدم هذه المحفظة في إتمام عمليات البيع والشراء والتمويل.

4/الشيكات الالكترونية:

الشيك الالكتروني هو عبارة عن وثيقة الكترونية تحتوي على البيانات التالية: رقع الشيك، اسم الدافع، واسم المصرف، اسم المستفيد، تاريخ الصلاحية وهو مكافئ للشيك العادي التقليدي.[1]

الفرع الثالث: أشكال التجارة في الخدمات المصرفية

يوجد أشكال متعددة للتجارة الخدمات المصرفية الدولية ونذكر منها:

1/ الشكل الأول:

تقديم الخدمات المصـرفية بواسـطة مؤسـسـة في بلد ما إلى مسـتهلك للخدمة في بلد آخر، أي تقديم عبر الحدود.

2/ الشكل الثاني:

توريد الخدمات المصرفية عبر إنشاء شركات تابعة أو فروع، أو وكالات في الدول المضيفة وبهذا الشكل عموما يرتبط بالاستثمار.

– فالأول يعني توسيع الأعمال الدولية للمصارف للبلد المعني، أي بيع خدمات لغير المقيمين.

[1] عوض بدير الحداد، مرجع سابق،ص198/202.

– أما الثاني فيعني تأسيس مصارف البلد المعني لفروع أو شركات تابعة لها في الخارج سواء التعامل مع المقيمين أو غير المقيمين وهذه التفرقة هي التي تفسر قيام التجارة في الخدمات المالية.[1]

المبحث الثاني: الاتفاقيات العامة لتجارة الخدمات

أسفرت عن تكون النظام العالمي للتجارة الدولية اتفاقية خاصة بتحرير تجارة الخدمات تحت عنوان الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وتعتبر الخطوة الأولى فهي تهدف إلى توسيع نطاق التجارة متعددة الإطراف فيما يتعلق بالخدمات ومعالجة وتنظيم سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: *تعريف الاتفاقية ونطاق سريانها*

الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تعتبر أول مجموعة قواعد وأحكام يتم بشأنها اتفاق متعدد بغرض تنظيم التجارة الدولية في الخدمات، ويختلف تحرير التجارة في حالة الخدمات عنه في حالة السلع، فالتجارة في الخدمات تأتي عليها قيود من خلال القوانين والقرارات والإجراءات الإدارية التي تضعها كل دولة.

عرفت التجارة في الخدمات بأنها كافة الخدمات ذات الطابع التجاري التي تقدمها جميع القطاعات باستثناء الخدمات المتعلقة بوظائف الدولة الرئيسية، ويسري نطاق هذه الاتفاقية على الخدمات كما يلي:

1-التوريد عبر الحدود:

يقصد بذلك الخدمات المتنقلة فيما بين الحدود والتي لا تتطلب الانتقال الشخصي للمنتج أو المستهلك كالعمليات المصرفية والخدمات الاستشارية بأنواعها التي يمكن أن تتم بالبريد أو الفاكس

2-التواجد التجاري:

هي الخدمات التي تباع أو تقدم في إقليم أحد الأعضاء بواسطة وحدة شرعية تقيم ولها وجود في هذا الإقليم أو في إقليم الآخر وهذا ما يسمى بالتواجد التجاري مثل: فتح فرع مصرف أجنبي في أحد الدول الممارسة نشاط مصرفي فيها.

3-انتقال مؤقت للأشخاص الطبيعيين:

هي الخدمات التي تحتاج إلى انتقال مؤقت للأشخاص وبعبارة أخرى انتقال مواطني دولة ما لأداء الخدمة في دولة أخرى كما في حالة الخبراء والمستشارين الأجانب.

[1] محسن احمد الخضيري، مرجع سابق، ص 229 .

4-انتقال المستهلك:

هي الخدمات التي تحتاج انتقال مســـتهلك الخدمة إلى دولة تقديم الخدمة كما يحدث في حالة الســـياحة، التعليم.[1]

المطلب الثاني: *التزامات وملاحق الاتفاقية*

للحد من العوائق التي تواجه التجارة في الخدمات، جاءت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

الفرع الأول: الالتزامات العامة

تنص الاتفاقية على مجموعة من المبادئ نذكر منها:

1/ مبدأ الدولة الأولي بالرعاية:

يلتزم كافة الأعضاء بعدم التفرقة في المعاملة بين دولة وأخرى من حيث التزامات تحرير قطاعات الخدمات التي حددتها حتى ولو كانت دولة غير عضـــوة في الاتفاق (مثل الدول العربية غير الأعضـــاء أو الدول التي بصدد الانضمام إلى عضوية المنظمة).

2/ مبدأ الشفافية والعلانية:

تلتزم كل دولة وفق هذا المبدأ بإتاحة القوانين واللوائح والقرارات التي تتعلق بتجارة الخدمات وتنفيذ الاتفاق وذلك للاطلاع عليها وكذلك إتاحة الاتفاقات المبرمة بين الدولة العضو ودول أخرى في مجال الخدمات.

3/ القواعد المحلية:

ويقصـد بها التنظيم الداخلي لتجارة الخدمات عندما يتطلب الأمر إصـدار ترخيص لأجنبي لمزاولة نشـاط خدمي التزمت دولة بتحريره لورد في قائمة الالتزامات المحددة) فان الجهة المتخصصة بإصدار التراخيص (البنك المركزي بالنســبة للبنوك) يجب أن يحظر صـــاحب الطلب خلال فترة زمنية معقولة بعد اســـتكمال الإجراءات اللازمة وفق للقوانين بالقرار الخاص بوضع الطلب وتقديم معلومات عن وضع الطلب إذا أردت صاحب الطلب ذلك (أي قبول الطلب والموافقة عليه أو رفضه لأسباب معينة).

[1] عبد المطلب عبد الحميد، الجات و آليات منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 125.

4/ زيادة مشاركة الدول النامية:

تلتزم الدول المتقدمة عند التفاوض مع الدول النامية بشأن تحرير تجارة الخدمات على فرضأحكام خاصة تتعلق بالدول النامية نظرا لما تواجهه هذه الدول من صعوبات لتحرير تجارة الخدمات وذلك من خلال تدعيم قدرات الخدمات المحلية في الدول النامية.

وزيادة كفاءتها من خلال تسهيل حصولها على التكنولوجيا اللازمة لعملية التطوير على أساس تجاري والوصول إلى شبكات المعلومات وتحرير النفاذ إلى الأسواق والتي تتمتع فيها الدول النامية بميزة نسبية في مختلف القطاعات الخدمية، وتمثل بالنسبة لها أهمية تصديرية.

5/ التكامل الاقتصادي:

تسمح الاتفاقية للدول النامية بالدخول في اتفاقات ثنائية أو إقليمية لتحرير بعض قطاعات الخدمات مع دول أخرى (متقدمة أو نامية) وحقها في الإبقاء على إجراءات تقييدية ضد الدول التي لم تكن طرفا في مثل هذه الاتفاقات.

ويتضمن هذا المبدأ مرونة للدول النامية في تطبيق الشروط التي ينص عليها اتفاق الخدمات في مثل هذه الحالة.

6/اتفاقيات تكامل أسواق العمل:

تسمح الاتفاقيات لأي دولة الدخول في اتفاق للتكامل لأسواق العمل مع دول أخرى، بشرط إعفاء رعايا تلك الدول من تصاريح العمل والإقامة، ومن شأن هذا إتاحة الفرصة للدول العربية أعضاء منظمة التجارة العالمية سواء حاليا أو في المستقبل.

7/ الإجراءات الوقائية:

تعطي الاتفاقية لأي دولة الحق باتخاذ إجراءات خاصة لحماية قطاعات الخدمات المحلية فيها و التي التزمت بتحريرها و ذلك من خلال سحب التزاماتها بالتحرير أو تعديلها بعد عام واحد فقط من بدء تنفيذها على أن توضح لمجلس تجارة الخدمات أن الإجراءات التي تنفذها بعد عام من بدء تنفيذ الالتزامات بالتحرير.

8/ فرض قيود لحماية ميزان المدفوعات:

تسمح الاتفاقية للدول النامية بفرض قيود على المدفوعات و التحويلات الخاصة تجارة الخدمات فيها، وتتعلق بالقطاعات التي تلتزم بتحريرها و ذلك في حال حدوث صعوبات شديدة في موقف ميزان المدفوعات أو صعوبات مالية خارجية (التزامات الديون) أو وجود تهديد بحدوثها، و كذلك استخدام هذه القيود لضمان الحفاظ

على مستوى احتياطي مالي مناسب لتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية فيها ، و هذه القيود يجب أن تكون مؤقتة ومتماشية مع أحكام صندوق النقد الدولي.

9/ التحرير التدريجي:

تقضي الاتفاقية بان تراعي جولات المفاوضات القادمة المرونة المناسبة للدول النامية في تحرير تجارة الخدمات فيها من خلال فتح قطاعات خدمات للمنافسة الأجنبية أقل مما تلتزم به الدول المتقدمة وفتح أسواقها تدريجيا بما يتماشى مع أوضاعها التنموية.

10/ الدعم:

تقضي الاتفاقية بالاعتراف بأهمية الدعم في برامج التنمية في الدول النامية، ومنحها مرونة في هذا المجال، حيث سيكون من حق الدول النامية منح دعم لبعض قطاعات الخدمات و حمايتها من المنافسة الأجنبية مثل: النقل و الاتصالات و غيرها، ومن ثم الاتفاق على إجراء مفاوضات مستقبلية حول الدعم في تجارة الخدمات.

الفرع الثاني: الالتزامات المحددة

1/ النفاذ إلى الأسواق:

وتلتزم فيه الأطراف بالسماح بالنفاذ إلى أسواقها لموردي الخدمات من الأطراف الأخرى بالشروط التي تم الاتفاق عليها على أن تمنح الأطراف المتعاقدة للخدمات الأجنبية وموردیها عند الدخول إلى أسواق معاملة تفضيلية لا تقل عن الموضحة في جداولهم الخاصة، كما يسمح لموردي الخدمات الأجانب بحرية اختيار الأسلوب المفضل في تصدير الخدمات إلى الدول المستوردة.

2/المعاملة الوطنية:

إذا كان الالتزام العام بعدم التمييز في المعاملة بين جميع الدول الأعضاء أمر ضروري، و هذا الالتزام يكمله مبدأ المعاملة الوطنية، وهذا يعني أن يحظر علي الدولة العضو أن تعامل مقدمي الخدمات الأجانب بمعاملة تقل عن تلك التي توفرها لرعاياها من مقدمي الخدمات الوطنيين،أو أن يتم معاملة الخدمات الوطنية معاملة تختلف عن الخدمات الأجنبية .[1]

[1] محسن هلال، تحرير تجارة الخدمات في الوطن العربي، أثر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وانعكاساتها عالميا وعربيا، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2002، ص 78-90.

الفرع الثالث: ملاحق الاتفاقية

تتضمن الاتفاقية 4 ملاحق عن قطاع الخدمات ونلخصها فيما يلي:

1/ملحق الخدمات المالية:

يتضمن الملحق تصنيفا لأنشطة الخدمات المالية (البنوك التأمين وإعادة التأمين، الأوراق المالية) لكي تسترشد بها الدول في إعداد جداول التزامها لتحرير هذا القطاع.

كما يتضمن حق الدول الأعضاء في اتخاذ الإجراءات التي تراها ضرورية لحماية المستثمرين وأصحاب وحاملي بواليص التأمين وضمان وحدة وسلامة النظام المالي فيها.

2/ خدمات النقل الجوي:

يقضي الملحق بعدم تطبيق الالتزامات العامة في الاتفاق (مثل شرط الدولة بالرعاية) على حقوق النقل الجوي (حق نقل الركاب والبضائع والبريد)، والمعروف باسم حريات النقل الجوي.

3/ ملحق خدمات الاتصالات:

ويتعلق الملحق بالإجراءات التي تؤثر على استخدام موردي الخدمات الأجانب لشبكات و خدمات الاتصالات العامة و أن تكون هذه الشروط معقولة و غير تمييزية عند السماح لموردي الخدمات الأجانببممارسة نشاطهم وفقا لالتزامات التحرير التي تقدمها الدول. و أن تكون الشروط المرتبطة بعملية الاستخدام ليست أكثر مما يلزم لحماية مسؤوليات موردي الخدمات المحليين.

4/ ملحق انتقال العمالة:

يقضي المحلق بأن تفاوض الدول لتقديم التزامات بتحرير أسواق المال، خاصة في الدول المتقدمة باعتبارها من الخدمات المنافسة التي تصدرها الدول النامية، ولا يسري ذلك على توظيف وتشغيل الأفراد على أساس دائم أو الحصول على الجنسية.[1]

[1] معتصم سليمان، الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات والنظام التجاري العالمي الجديد، تحرير تجارة الخدمات في الوطن العربي، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2002، ص ص 112-115.

المطلب الثالث: تقييم الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات

إن تحرير التجارة في الخدمات سوف تؤثر على البلدان النامية وخاصة مع الظروف الاقتصادية التي تعاني منها حاليا الدخول في حلبة المنافسة مع الدول الصناعية المتقدمة وخاصة الشركات المتعددة الجنسيات التي تسيطر على معظم تجارة الخدمات وبالتالي يمكن حصر أهم الآثار الايجابية والسلبية كما يلي:

الفرع الاول: الآثار الايجابية

– ان تعاظم المنافسة في ظل سوق مصرفية مفتوحة يؤدي إلى تقديم أفضل الخدمات وبالتالي رفع كفاءة الجهاز العربي.

– تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى جودة هذه الخدمات.

– رفع مستوى أداء المخاطر واختيار أفضل الوسائل لعلاج الأزمات المالية والمصرفية.

– تنويع الأدوات المصرفية وتطوير نظم وأساليب العمل في مجال الخدمات المالية والمصرفية.

– تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك وتطوير النظم الرقابية والإشرافية مما يزيد من القدرة على مواجهة العولمة المالية.

الفرع الثاني: الآثار السلبية

– تعتبر أغلب الدول النامية مستوردها في الخدمات، ومنه فتحرير تجارة الخدمات على المستوى العالمي لن تستند منه هذه الدول.

–تسيطر الشركات متعددة الجنسيات على حصة معتبرة من التجارة العالمية في مجال الخدمات وذلك فتحرير تجارة الخدمات يعتبر فرصة كبيرة لهذه الشركات لفرض سيطرتها على الدول النامية وبالتالي القضاء على شركات الخدمات المحلية لهذه الدول.

– حدة المنافسة في مجال الفنون الحديثة في العمل المصرفي مما قد يؤدي إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من المصرفي.[1]

[1] عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 163-165.

المبحث الثالث: تحرير الخدمات المالية والمصرفية

إن الخدمات المالية تلعب دور هام في مجال المعاملات الاقتصادية والتجارية سواءا على المستوى المحلي أو العالمي، حيث تقوم المؤسسات المالية والتي من ضمنها البنوك بدور الوسيط بين عملائها وتنظم العمليات التي تجري داخل هذه البنوك.

المطلب الأول: *تحرير الخدمات المالية*

للخدمات المالية مكانة مهمة في الاقتصاد العالمي ولهذا يعتبر تحريرها أمر مهم كذلك.

الفرع الأول: العولمة المالية، أسبابها، مزاياها ومخاطرها

أولا: مفهوم العولمة المالية

يقصد بالعولمة المالية فتح الأسواق المالية وربطها بالأسواق العالمية من خلال إلغاء القيود على رؤوس الأموال والتي أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية التي أصبحت أكثر ارتباطا وتكاملا.[1]

إن العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي. مما أدى إلى ارتباط وتكامل الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال.[2]

ثانيا: أسبابها

1-تنامي الرأسمالية المالية:

لقد كان النمو الهائل الذي حققه الرأسمال المستثمر في الأصول المالية دورا أساسيا في إعطاء قوة الدفع للعولمة المالية فأصبحت معدلات الربح التي يحققها رأسمال في أصول مالية تزيد بعدة أضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الإنتاج الحقيقي، وأصبحت الرأسمالية ذات طابع ريعي يتغذى على توظيف رأسمال لا على استثماره.

[1] محمد زيدان، النظام المصرفي الجزائري و تحديات العولمة، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، جامعة قالمة، يومي 5 . 6 نوفمبر،2001، ص 27 .

[2] محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، غير منشورة،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009/2008 ، ص 17

وعلى الصعيد العالمي لعب الرأسمال المستثمر في الأصول المالية دورا مؤثرا لما يقدمه من موارد مالية بشرطه الخاصة لمختلف البلدان لاسيما بعد الانخفاض الذي حدث في حجم التدفقات المالية الرسمية والحكومية والتي كانت تقدم من طرف الدول المتقدمة والمنظمات الدولية.

2-عجز الأسواق الوطنية عن استيعاب الفوائض المالية:

أدى عدم قدرة بعض الأسواق الوطنية على استيعاب الأحجام الضخمة من الفوائض المالية والمدخرات إلى اتجاه هذه الفوائض إلى أسواق خارجية بحثا عن فرص استثمار أفضل ومعدلات ربح أعلى وتجدر الإشارة أن هذه الفوائض المالية اتجهت لتسوية العجز في ميزان المدفوعات لكثير من الدول المتقدمة خاصة وم أ.

3-ظهور الابتكارات المالية الجديدة:

ارتبطت العولمة المالية بظهور عدد من الأدوات المالية الجديدة ومنها المشـــتقات المالية التي تتعامل مع التوقعات المستقبلية وتشمل: المبادلات **(Swaps)**، المستقبليات **(Futures)** والخيارات **(Options)**، إلى جانب الأدوات المالية التقليدية (الأسهم والسندات) وهذه الأدوات ظهرت تحت تأثير عاملين هما:

- المنافسة الجديدة بين المؤسسات المالية أدت إلى لجوء هذه المؤسسات إلى استعمال هذه الأدوات من أجل تجزئة المخاطر وتحسين السيولة.

- الاضطرابات التي سادت الأسواق المالية بعد الاتجاه إلى تعويم أسعار العملات وأسعار الفائدة وتكمن أهمية هذه الأدوات في الحماية من مخاطر التقلبات التي تحدث على مستوى أسعار الصرف وأسعار الفائدة.

4-التقدم التكنولوجي:

قد ساهم التقدم التكنولوجي مساهمة فعالة في دمج وتكامل الأسواق المالية على المستوى العالمي، فقد تم التغلب على جميع الحواجز (الزمنية، المكانية) بين مختلف الأســـواق الوطنية وقد ســـاعد هذا التقدم في ترابط الأسواق وكذلك القدرة على متابعة الأسعار في مختلف الأسواق المالية.

5-التحرير الرأسمالي المحلي والدولي:

لقد قامت العديد من الدول في بريطانيا سنة 1979 بإلغاء الرقابة على الصرف وفي اليابان 1980 وفي فرنسا بداية التسعينات وذلك بالنسبة للمقيمين أو غير المقيمين وذلك للسماح لهم بتجربة تحويل العملة بأسعار الصرف السائدة إلى العملة الأجنبية واستخدامها بحرية لإتمام المعاملات الجارية والرأسمالية.[1]

[1] مرابط ساعد، أسماء بلميهوب، العولمة وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 22/21نوفمبر 2006، ص 5 و 6

ثالثا: مزايا العولمة المالية

يرى أنصار العولمة المالية أنها تحقق العديد من المزايا يمكن إجمالها فيما يلي:

1/ بالنسبة للدول النامية:

– يمكن الانفتاح المالي الدول النامية من الوصـول إلى الأسـواق المالية الدولية للحصـول على ما تحتاجه من أموال لسد الفجوة في الموارد المحلية.

– مع نمو التدفقات الرأسمالية الخاصـة والمتمثلة في انسياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة واستثمار المحافظ المالية يسمح بالابتعاد عن القروض التجارية والحكومية من جانب الدولة، وهو أمر يساعد للتحرك نحو الحد من نمو الديون الخارجية وأعبائها.

– تؤدي إلى أسـعار فائدة حقيقية ايجابية دون مغالاة، وفي هذه الحالة سـتزيد ودائع البنوك بعد أن تنافس في جذب المدخرات وهذا الأثر ينعكس في زيادة معدلات الادخار المحل، كما أن هذه الأسـعار الايجابية سـتحفز المستثمرين للاستثمار في أنشطة إنتاجية وبهذا يتحسن الاقتصاد ككل.

– خفض تكلفة التمويل بالنسبة للقطاعات المختلفة، فالحكومات تميل لسد عجزها إلى طرح السندات في الأسواق الدولية نظرا لانخفاض سعر الفائدة الخارجي، والقطاع الخاص يفضل التمويل الأجنبي باعتباره التمويل الأرخص لان تكلفة التمويل تقتطع من الضريبة على أرباحه، وكانعكاس للنجاح العولمة المالية زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الداخل مما يؤدي إلى خفض أسعار الفائدة المحلية.

2/ بالنسبة للدول المتقدمة:

– تسمح بخلق فرص استثمارية خارجية واسعة وأكثر ربحية وإلى فوائض في رؤوس الأموال و توفر ضمانات لأصحاب هذه الدول:

– ساهمت زيادة درجة العولمة المالية من خفض معدلات التضخم بالبلدان الصناعية المتقدمة من خلال زيادة انفتاح التجارة والتدفقات الرأسمالية.[1]

رابعا: مخاطر العولمة المالية

خلقت العولمة المالية العديد من المخاطر خاصة على الدول النامية والسائدة في طريق النمو وذلك لهشاشة اقتصاداتها.

[1] بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، غير منشورة، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2009/2008، ص 72/71.

ولعل أهم هذه المخاطر ما يلي:

أ/ المخاطر الناجمة عن التقلبات الفجائية لرأسمال:

قدر الانسياب لرؤوس الأموال إلى الدول النامية سنة 1997 حوالي 280 مليار دولار أغلبها من جهات خاصة، حيث شكلت الاستثمارات في الحافظة المالية ثلث هذا الانسياب والباقي مقسم حسب استثمارات مباشرة وقروض.

وخطر التقلبات الفجائية لرأسمال يمس الاستثمار في المحافظ المالية، كون هذه التقلبات تحكمها عوامل قصيرة الأجل والسعي الدائم نحو الارباح السريعة ويتأثر أيضا بالتوقعات والمعلومات التي تتوافر لدى المتعاملين والمتطورة هنا تكمن في:

حالة دخول كميات كبيرة من رأس المال:

-ارتفاع أسعار العملة الوطنية وبالتالي انخفاض الصادرات وارتفاع الواردات وهذا ما ينجر عنه العجز في الميزان التجاري.

- ارتفاع معدلات التضخم.

- زيادة الاستهلاك المحلي.

حالة خروج كميات كبيرة من رأسمال:

- انخفاض سعر صرف العملة.

- تدهور أسعار وهبوطها.

- تزايد العجز في ميزان المدفوعات.

ب/ مخاطر التعرض لهجمات المضاربة المدمرة:

بعد انهيار نظام "بروتن وودز" خلق نظام تعويم أسعار الصرف الجو الملائم للمضاربة في الأسواق المالية، ولكن مع حلول العولمة المالية وابتعاد السلطات النقدية عن التدخل في المعدلات المالية وبإعلان قابلية التحويل الحساب الجاري تحولت مئات المليارات بسرعة وحرية مطلقة من سوق لآخر.

ج/ مخاطر تعرض المصارف للأزمات:

تتعرض الدول النامية ذات المصارف الضعيفة أو سيئة التنظيم بوجه خاص للأزمات بالإضافة لسوء التسيير واتخاذ القرارات.

د/ مخاطر هروب الأموال الوطنية:

ساهمت البلدان النامية سنة 2000 بما يقدر بـ 257625 دولار أميركي أي بنسبة 18,37% من مجمل حركة الاستثمارات الأجنبية المباشرة الصادرة في العالم لتصل إلى 327564 دولار أمريكي سنة 2010 أي ما يعادل 24,75 %.

هناك بلدان نامية تعاني من هروب رؤوس الأموال الوطنية بنسبة بلغت 100% كما هي حالة فنزويلا في الثمانينات.[1]

الفرع الثاني: الاتفاقية العامة للخدمات المالية

يمكن تعريف الخدمات المالية على أنها خدمات ذات طابع مالي يقدمها مورد للخدمات المالية وتشمل جميع أنواع التامين والخدمات المالية المتصلة بالتأمين والخدمات المصرفية.

وحسب ما ورد في اتفاقية الاوروغواي تعرف الخدمات المالية: بأنها تلك الخدمات التي تعني بمنح خدمة ذات طبيعة مالية بواسطة ممول متخصص وتشمل هذه الخدمات: التامين بمختلف أنواعه و كافة الخدمات المصرفية.

وبالتالي الخدمات المالية تتضمن جميع أنواع التامين والخدمات المتصلة به، وجميع الخدمات المصرفية، وتشمل الخدمات المالية الأنشطة التالية:

أ/ خدمات التامين والخدمات المتصلة به وهي:

_ إعادة التامين والتعويضات.

– الوساطة في التامين كالسمسرة ولوكالة.

– الخدمات المساعدة للتامين كالخدمات الاستشارية وخدمات تقدير المخاطر وتسوية المستحقات.

ب/ كافة الخدمات المصرفية باستثناء التامين وهي:

[1] أسماء دردور، نسرين بن زواي، الأزمة المالية الحالية ومستقبل العولمة المالية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحكومية العالمية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 21/20 أكتوبر، 2009، ص 4، 5، 6.

- قبول الودائع من الجمهور.

- الإقراض بجميع أنواعه.

- التأجير التمويلي.

- جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي.[1]

تستبعد الاتفاقية العامة للخدمات المالية والتي تتم في إطار ممارسة السلطة الحكومية ما يلي:

- الأنشطة التي يقوم بها البنك المركزي أو السلطة النقدية أو وحدة عامة تابعة للدولة لتنفيذ سياسات نقدية خاصة في سعر الصرف.

- الأنشطة التي تعتبر جزاءا من نظم التأمينات الاجتماعية العامة أو المعاشات العامة.

- الأنشطة الأخرى إلى تقدم بها وحدة عامة كحساب الحكومة أو بضمان منها أو باستخدام مواردها المالية.[2]

الفرع الثالث: دور الجات في تحرير الخدمات المالية

لعبت الجات دور كبير في تحرير تجارة الخدمات المالية، نظرا لأهميتها المتزايدة التي تحتلها في الاقتصاد الدولي والاقتصاديات المحلية.

1- تدخل حكومي معيق لتحرير الخدمات المالية:

أ- السياسات الاقتصادية الكلية:

على سياسات متعلقة بتنفيذ الأهداف العليا لاقتصاد القومي وهذه الأهداف ترتبط بكافة قطاعات الاقتصاد القومي ومن المعروف أن الخدمات المالية وتؤثر وترتبط بكافة القطاعات ومن أهم هذه السياسات سياسات البنك المركزي والمؤثرة على السياسة النقدية وعرض النقود أو السياسات المتعلقة بتحديد معدل الفائدة أو التأثير في سعر الصرف.

ب-الأنظمة الاحترازية:

هي سياسات تتعلق بتحقيق الانضباط والرقابة على القطاع المالي من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي وحماية المستهلك ومن أمثلة هذه السياسات القيود الائتمانية وتخصيص أولويات الائتمان والاستثمار.

[1] محمد حمو، أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، غير منشورة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009، ص 70 -71.

[2] بن عيسى شافية، آثار و تحديات الانضمام للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص 77/76.

جـ-الأنظمة غير الاحترازية:

وهي الأنظمة التي تؤثر في عمليات المنافسة في الأسواق وتقوم على التمييز دون مبرر أي التأثير على تحرير تجارة الخدمات المالية. ومن الأمثلة على ذلك: القيود المفروضة على الفائدة أو العمولة، فرض قيود خاصة لتزويد بعض الخدمات المالية.

د-الأنظمة التي تحكم تزويد الخدمات المالية:

هي القيود المفروضة على مقدمي الخدمات التابعة للوحدات الأجنبية أو القيود التي تمنع تقديم خدمات مالية عبر الحدود وإلقاء هذه القيود هو أساس التحرر في اللغات وتحقيق حرية النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية المتساوية.[1]

والهدف الأساسي للغات هو تحقيق التحرير التدريجي للخدمات من خلال عدة مفاوضات مستقبلية من أجل تحقيق المزيد من الأسواق.

2 – فوئد تحرير تجارة الخدمات المالية:

المنافسة في تقديم أفضل الخدمات المالية على مستوى العالم، عن طريق رفع كفاءة أداء القطاعات المتخصصة في تلك المجالات وخفض تكاليف الخدمة وتحسين نوعيتها.

اختبار أفضل الوسائل لإدارة المخاطر وامتصاص الأزمات المالية على مستوى العالم.

تنويع وتطوير الأدوات المصرفية، وتطوير أنظمة العمل في مجال الخدمات المالية.

حث الحكومات على إتباع سياسات سليمة لإدارة الاقتصاد الكلي على مستوى دولهم، وتعديل أنظمة القطاعات المالية وتطوير دور الأجهزة الرقابية.[2]

المطلب الثاني: تحرير الخدمات المصرفية

إن التحرير المصرفي يقوم على التحرر من القيود والعراقيل التي تعيق توسع أنشطة المصارف وتدويلها ولا يكتمل التحرير الاقتصادي إلا بإصلاح القطاع المصرفي وتحريره.

الفرع الأول: التحرير المصرفي، مبادئه وأهدافه

أولا: تعريف التحرير المصرفي

يعرف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق على انه مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي والتقليل من احتكار الدولة له وفتحه أمام المنافسة.

ويمكن تعريفه أيضا: يتمثل في إعطاء المصارف والمؤسسات المالية استقلالها التام وحرية كبيرة في إدارة أنشطتها المالية من خلال إلغاء مختلف القيود والضوابط على العمل المصرفي، وهذا التحرير معدلات الفائدة

[1] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية،1999، ص8-11.

[2] سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين الجات ومنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص 459 .

على القروض والدوافع. والتخلي عن سياسة توجيه الائتمان وخفض نسبة الاحتياطي والإلزامي، والتوجه نحو اعتماد الأدوات الغير مباشرة للسياسة النقدية، وفتح المجال المصرفي أمام القطاع الوطني والأجنبي.[1]

- أما بالمعني الواسع فالتحرير المصرفي يشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية وإنشاء نظام إشرافي قوي وخوض بنوك القطاع العام وتشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف والسماح للأجنبية منها بالدخول إلى السوق المصرفية المحلية.[2]

ثانيا: مبادئ التحرير المصرفي

يقوم التحرير المصرفي على مبدأين:

1- تمويل المشاريع باستعمال القروض المصرفية، بالتوفيق بين الادخار والاستثمار عن طريق معدلات الفائدة برفعها لادخار وخفضها لاستثمار.

2- تحديد سعر الفائدة في السوق بالالتقاء بين عرض المال والطلب عليها لاستثمار عن طريق الملائمة بين الاستهلاك والاتفاق الاستثماري، ومنه فزيادة الأموال الموجهة للقروض تؤدي إلى زيادة الاستثمار وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي.[3]

ثالثا: أهداف التحرير المصرفي

تتخلص هذه الأهداف في تطوير الظروف الملائمة للتحرير القطاع المصرفي وتوفير الأموالاللازمة والجو المناسب لزيادة الاستثمار، وتتمثل في:

- خلق علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل جلب الأموال للتمويل الاستثمار
- رفع فعالية الأسواق المالية للتكون قادرة على المنافسة الدولية.
- تحرير التمويلات الخارجية مثل : تحرير تحويل العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال.

خاصة مع التغيرات الاقتصادية التي منها تغيرات أسعار الصرف وأسعار الفائدة.[4]

[1] بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، مداخلة قدمت في الملتقي الوطني الأول حول المنظومة المصرفية-واقع وتحديات-، المنعقد يومي 14 -15 ديسمبر 2004، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص 477.

[2] بن بوزيان محمد، شكوري سيد محمد، التحرير المالي وأثره علي النمو الاقتصادي-دراسة حالة الجزائر-، متاحة علي الموقع، www.elbassair.com consulté le 5/4/2015,10 :00h .

[3] www.djelfa.com, consulté le 10/3/2015,14 :00h.

[4] https://fr.scribd.com, consulté le 10/03/2015,16 :00h

الفرع الثاني: شروط نجاح التحرير المصرفي

هناك 4 شروط أساسية يجب توفرها لنجاح التحرير المصرفي وهي كالتالي:

ا-توافر الاستقرار الاقتصادي العام:

من أهم ركائز الاستقرار الاقتصادي العام وهو وجود معدل تضخم منخفض، لأنارتفاعه يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة وارتفاع سعرالفائدة، وبالتالي خسارة كبيرة في الاقتصاد، مما يعرقل النمو الاقتصادي، ويساهم في إضعاف النظام المصرفي والتأثير سلبا على سياسة التحرير المصرفي.

ب-توافر المعلومات والتنسيق بينها:

نقصد بالمعلومات تلك المتعلقة بسيولة المؤسسات المالية لصالح المودعين والمستثمرين، ومعلومات عن إدارة المؤسسات المالية التي تساعد على تحديد مخاطر الاستثمار والعائد المتوقع.

جـ-إتباع التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي:

إن إتباع وتطبيق سياسة التحرير المصرفي، يجب أن تبدأ من المستوى المحلي بقطاعيه الحقيقي والمالي بحيث:

- القطاع الحقيقي يتم فيه ترك الأسعار تتحرك وفق قوى السوق، وفرض الضرائب مباشرة وغير مباشرة على المؤسسات ورفع الدعم على الأسعار، وتطبيق سياسة المتخصصة.
- القطاع المالي المصرفي يتم فيه عدم وضع رقابة وقيد على تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير.

د-الإشراف الحذر على الأسواق المالية:

يخص التدخل الحكومي، إنجاح سياسة التحرير المصرفي، حيث تحدد الوكالات الإشرافية أدوار كل من المدير ومدراء الأعمال، ويهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المالية، إلى مكافحة التسيب عن طريق الاهتمام بمواجهة الأخطار، وضمان الشفافية عن طريق الاهتمام بالأوضاع المالية.[1]

الفرع الثالث: إيجابيات وسلبيات التحرير المصرفي

أولا: الإيجابيات

هناك العديد من المزايا أو الإيجابيات التي يمكن أن تتحقق من عملية التحرير المصرفي نذكر منها:

- إعطاء فرصة للبنوك لتحسين أدائها خاصة في ضل المنافسة الشديدة

[1] بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، مرجع سابق، ص478.

- إمكانية جلب تكنولوجيا متطورة في مجال الإدارة بالاعتماد على الكفاءة المالية والمصرفية الأجنبية والمحلية.
-ترك المبادرة لآلية قوى السوق وبالتالي القضاء على المصارف غير القادرة على تحسين باستعمال عمليات الإدماج المصرفي.
-رفع مستوى التعامل مع الزبائن، وجلبهم بتقديم لهم أحسن الخدمات المصرفية وبالتالي الاعتماد على الادخار المحلي والأجنبي للتمويل الاستثمار لأنه أقل تكلفة.
-زيادة حجم المعاملات يساعد على خفض المخاطر عن طريق رفع قيمة العائد لأموال المستثمرة عندما تكون هناك حرية وسرعة في عملية اتخاذ القرارات.[1]

ثانيا: السلبيات

من أهم سلبيات التحرير المصرفي الأزمات المصرفية التي مست العديد من الدول ونذكر منها:

1-أزمة سعر الصرف في المكسيك:

حدثت سنة 1994 في المكسيك حيث أثارت تساؤلات حول مدى قدرة الاقتصاديات المناهضة والأسواق الناشئة على التكيف مع الصدمات الخارجية التي تحدث في ظل العولمة نتيجة التحرير الاقتصادي والتحرير المصرفي والمالي والتحويل الاقتصاديات السوق.

2-الأزمة المالية العالمية 2009:

هي أزمة مالية حدثت بفعل مجموعات متراكمة من الأسباب كان آخرها واقع قروض الرهن العقاري في و.م.أ ومن أهم العوامل التي ساهمت في حدوث الأزمات المالية والمصرفية هو المنافسة الشديدة بين المصارف والمؤسسات المالية بعد مباشرة سياسة التحرير المصرفي، مما أدى إلى تقليص وانخفاض مردودية العمليات المصرفية والتوسع للتعامل بمشتقات المالية، مما يؤدي إلى تدفق كبير في رؤوس أموال قصيرة الأجل، ومنه عدم استقرار الاقتصاد الكلي مما يجعله سهل للتعرض للصدمات الخارجية.[2]

المطلب الثالث: الاتجاهات المصرفية الحديثة

لقد حدثت تطورات جوهرية في القطاع المصرفي عالميا وتتخذ عدة مظاهر، ويمكن إجمال التطورات الحديثة في مجال العمل المصرفي كما يلي:

[1] سياسة التحرير المصرفي وأثرها على التنافسية الدولية http: //FR:scribd.com/doc/10/09/1975,consulté le 14/4/2015

[2] www.djelfa.com,consulté le 08/04/2015, 20:00h

الفرع الأول: الاتجاهات المصرفية

1- التنويع في الأنشطة والخدمات المصرفية:

يشمل تنويع الأنشطة والخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل والاتجاه إلى الافتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، ثم الاتجاه إلى القروض الممنوحة، وإنشاء الشركات القابضة المصرفية، وتحويل المديونات المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول، ثم الاتجاه إلى التأجير التمويلي، وتعميق نشاط إصدارالأوراق المالية.

نشير إلى أن نشاط التنويع قد وصل أقصاه عندما أضافت المصارف إلى المشتقات المالية وأخذت تتعامل مع العقود المستقبلية، ولقد حققت المشتقات المالية عدة مزايا:

ا-التحكم والسيطرة على المخاطرة

ب-تحسين معدلات الاقتراض والإقراض.

ج-تسهل العمولات للوصول إلى الأسواق المالية المختلفة ....

د-إن التوجه نحو التنويع النقدية موجة التحرير المصرفي التي صاحبها إعادة النظر في النظم الإستراتيجية والرقابية على مستوى الدولي.[1]

2- الاتجاه نحو الاندماج في البنوك:

لقد أصبحت المنافسة العالمية بين المؤسسات المالية والمعرفية وقعا لا يمكن تجاهلها في ظل ترسيخ العولمة يوما بعد يوم وقد مثلت حركة الاندماجات داخل الأجهزة المعرفية للدول الصناعية المتقدمة شكلا من أشكال تركيز رأس المال سواء على الصعيد القومي أو على الصعيد الدولي.

إن عمليات الإدماج والاستحواذ قد جاءت كتغيير عن اتجاه المصارف للتوسيع الرأسي في نفس الأنشطة.

وقد أدت موجة الاندماجات العالمية إلى قيام نوع من المصارف الكبيرة الحجم القادرة على توفير حزمة متكاملة ومتنوعة من الخدمات المالية والمعرفية والاستثمارية بطرق متطورة وقامت بعمليات الاندماجهي: بنك ميتسوبيشي وبنك طوكيو وبنك تشاس وكميكال وغيرها من البنوك الأوروبية والأمريكية.

3- تطوير وتوسيع الخدمات الإلكترونية:

استفادت المصارف من تكنولوجيا المعلومات في تطوير وتوسيع الخدمات التي تقدمها وفي زيادة الخدمات المصرفية وكفاءة وفاعلية العمل المصرفي، ويتميز القطاع المصرفي بسرعة تنبيه للتطورات المتلاحقة والاستفادة منها في استحداث الكثير من الخدمات المصرفية الجديدة. فقد تم ربط فروع المصرف المختلفة مع بعضها

[1] رحال عادل، تحديث الخدمة الصرفية لمواجهة اختلالات المنظومة المعرفية في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق في الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص، اقتصاد التنمية، غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة ،2014/2013، ص7.

البعض من خلال شبكات الحاسوب مما ساعد عملاء المصرف على الاستفادةمن خدمات المصرف بغض النظر عن الفرع الذي يتعاملون معه.

كما أن استخدام أجهزة الصرف الآلي، يمكن العملاء من الاستفادة من الخدمات، كما زاد استخدام البطاقات الإلكترونية من خلال أجهزة الصرف الآلي المختلفة، من المرونة المتاحة لعملاء المصارف. كل هذه التطورات في مجال الأجهزة والبرمجيات والاتصالات قد ساعدت المصارف على إعادة هندسة عملياتها الإدارية وتتوسع خدماتها المصرفية. تقديمها من خلال الانترنيت.[1]

الفرع الثاني: اتفاقية بازل لرقابة المصرفية

بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وتزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحها لبنوك العالمية، مما بسبب أزمات لهذه البنوك، إضافة إلى منافسة القوية من جانب المصارف اليابانية للمصارف الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال الأولى، فقامت السلطات الإشرافية في أقطار مجموعة الدول الصناعية العشر (وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، و.م.أ، إضافة إلى لكسمبورغ وسويسرا) بتشكيل لجنة من خبراء السلطات نقدية والمصارف المركزية في هذه الدول، تجتمع عادة في مقر بنك السنويات الدولية لمدينة بازل السويسرية وكان ذلك سنة 1975.[2]

ينصب اهتمام لجنة بازل على الجوانب التالية:

- فتح مجال الحوار بين المصارف المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.
- التنسيق بين السلطات النقدية الرقابية المختلفة ومشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة وتنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة وفاعلية الرقابة المصرفية
- تحفيز ومساندة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين والمستثمرين والجهاز المصرفي برمته ويحقق استقرار في الأسواق العالمية.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف.
- المساهمة في تقوية وتعميق والحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي.
- العمل على إيجاد آليات للتكييف مع المتغيرات المصرفية العالمية، وفي مقدمتها العولمة المالية.[3]

[1] غزازي محمد، الخدمات المصرفية في ظل التحولات العالمية، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة البليدة، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر،2008، ص26،27

[2] سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية – واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص287/288.

[3] منية خليفة، أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر خلال الفترة 2005-2008، مرجع سابق، ص 47-48.

- **بازل الأولى:**

أصــدرت لجنة بازل خلال عام 1988 أول معايير لها للرقابة المصــرفية وأهمها: معيار نســبة ملائمة أو كفاية رأس المال*(نسبة رأس المال إلى الموجودات الموزونة لحسب المخاطرة) التي حددتها لحد أدنى قدره 8 % ولبت من المصارف الالتزام بها ابتداء من عام 1992.

اقترحت اســتعمال معيار حد أدنى لرأس المال المصــارف، بحيث لا يقل عن نســبة 8% من المطلوبات، ويقيم بحسب خمسة أقسام من أنواع المدنيين (5%،10 %،20%،50 %،100 %)بحسب درجة مخاطرة كل نوع و توقع تسديد ديونهم.

- **بازل الثانية:**

أصدرت لجنة سنة 1996 معايير دولية جديدة دعت المعارف بمركزية الدولية إلى تطبيقها لتحسين الوضع مؤكدة على أهمية تقييم وإدارة المخاطر التي تتعرض لها المصـــارف وترتكز على ثلاث ركائز هي: كفاءة رأس المال، وإجراءات الرقابة والمراجعة وانضباط السوق. وفي عام 1944 أصدرت مقترحات جديدة بشأن المال حيث يتضــمن التعديل تقديم حوافز للمصــارف لارتقاء بأســاليب إدارة المخاطر، وأن تتوســع أهداف الرقابة لضــمان استقرار النظام المالي.[1]

* نسبة رأس مال البنك، المخاطر وهو مصطلح يوضح العلاقة بين مصادر رأس مال المصرف والمخاطر المحيطة بموجودات المصرف وأي عمليات أخرى. وتعتبر نسبة كفاية رأس المال أداة لقياس قدرة المصرف على تسديد التزاماته ومواجهة أي خسائر قد عدت في المستقبل.

[1] عبد القادر شاشي، الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المعارف الإسلامية، معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية، بحوث وأوراق عمل الندوة الدولية المنعقدة خلال الفترة 18-20 أفريل ،4682010-471.

خلاصة الفصل:

في ظل الاتجاه العالمي نحو المزيد من حرية التجارة، ونظرا لأهمية النسبية لتجارة الخدمات في الاقتصاد العالمي، أصبح قطاع الخدمات واحدا من أهم القطاعات التي مسها عدوى التحوير والانفتاح وأستدعي الأمر تدويل هذه الخدمات في إطار جهود متعددة الأطراف تحت مظلة المنظمة العالمية للتجارة وبالضبط في مفاوضات الأوروجواي، التي عالجت موضوع تحرير تجارة الخدمات والخدمات المالية والمصرفية منها،وهذا من أجل ضبط عمليات التحرير المصرفي في إطار دولي.

لقد مكنت عملية تحرير الخدمات المالية والمصرفية للمصارف من توسيع نطاق نشاطها، والاستفادة من الفرص المتاحة على مستوى السوق العالمية، لكنها خلقت تحديات هامة فيما يخص تزايد مخاطر والأزمات مما استدعى تحرك الدول لضبط هذا النشاط من خلال اتفاقية بازل للرقابة المصرفية.

الفصل الثالث:

واقع تحرير خدمات القطاع المصرفي الجزائري في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

تمهيد:

لا شك أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية على مستوي العالم أمر من شانه إتاحة آفاق واسعة أمام تحفيز النمو في القطاع المصرفي وتحقيق العديد من المكاسب لعدد كبير من دول العالم، غير أن تلك المنافع لن توزع بالتساوي على هذه الدول، بل سيتوقف نصيب كل دولة من عائد تحرير تجارة الخدمات المصرفية على حجم هذا القطاع في كل منها ودرجة مرونته والمزايا النسبية التي يتمتع بها ومدي قدرته على المنافسة.

وفي إطار سعي الجزائر إلى الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وما لهذه الأخيرة من تأثيرات على المجال الخدمي، وخاصة الخدمات المصرفية والمالية في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الواردة ضمن اتفاقيات هذه المنظمة ستكون هناك انعكاسات كبيرة قد تكون ايجابية أو سلبية على القطاع المصرفي الجزائري. ولدراسة الموضوع اكثر والتعمق في جوانبه المختلفة، قمنا بتقسيمه الي:

- **المبحث الاول** : تطور القطاع المصرفي الجزائري قبل اصلاحات 1990.
- **المبحث الثاني** : القطاع المصرفي الجزائري خلال اصلاحات 1990.
- **المبحث الثالث** : انعكاسات تحرير خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري.

الفصل الثالث: واقع تحرير خدمات القطاع المصرفي الجزائري في ظل الإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

المبحث الأول: تطور القطاع المصرفي قبل إصلاحات 1990

عرف القطاع المصـــرفي منذ الإســـتقلال تطورا كبيرا نتيجة الجهود المبذولة من طرف الدولة للإنتقال من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق وخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض، ومع ذلك فإن هذا القطاع يواجه عددا من التحديات التي أملتها التغيرات المتســـارعة في البيئة الإقتصـــادية المصـــرفية العالمية. ولمواكبة هذه التغبرات والتطورات في الانظمة المصـرفية العالمية كان ولابد من معالجة القطاع المصـرفي الجزائري بمجموعة من الإصلاحات.

المطلب الأول: إنشاء نظام مصرفي وطني

تميز النظام المصرفي الجزائري قبل الإستقلال بوجود عدد من البنوك موزعة عبر كافة التراب الوطني تخدم مصـــالح الإحتلال الفرنســـي، أما بعد الإســـتقلال فقد ورثت الجزائر نظاما مصـــرفيا واســـعا مملوكا لرأس المال الفرنسي والقائم على أساس ليبيرالي، ونتيجة لذلك فقد واجهت الجزائر وضعا إقتصاديا صعبا مما أدى بالسلطات الجزائرية إلى تحدي هذه الصـعاب والإقدام على تأميم هذه البنوك لإسـتجاع كامل حقوقها وسـيادتها، وهكذا فقد قامت بإنشاء مجموعة من الهيئات المالية والمتمثلة في:

1-الخزينة العامة:

تمثلت الخطوة الأساسية الأولى عقب الإستقلال في الفصل بين الخزينة الفرنسية والخزينة الجزائرية، ومن جراء ذلك تم إنشاء الخزينة العامة الجزائرية في أوت 1962، وقد أوكلت إليها الأنشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة، إضـافة إلى منحها بعض الصـلاحيات المهملة فيما يخص منح قروض الإسـتثمار للقطاع الإقتصـادي، وقروض التجهيز للقطاع الفلاحي.

2-البنك المركزي الجزائري (بنك الجزائر حاليا):BCA

ثم إنشـاء البنك المركزي بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962، وقد أنشـئ على شـكل مؤسـسـة وطنية تتمتع بشـخصـية معنوية وإسـتقلال مالي، حيث يزود باقي المؤسـسـات بالسـيولة، ويرأس البنك محافظ ومدير عام ليتم تعيينهما بمرســـوم رئاســـي وبإقتراح وزير المالية بالإضـــافة إلى باقي أعضـــاء الهيكل التنظيمي للبنك.

3-الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط: C.N.E.P

تأسس الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط في 10 أوت 1964 بموجب القانون 227/64، وتتمثل مهمته في جمع الإدخارات الصغيرات للعائلات والأفراد وهو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي.

أما في مجال القروض فإن الصندوق مكلف بتمويل ثلاث أنواع من العمليات: تمويل البناء، الجماعات المحلية لتمويل بعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية، وفي إطار هذه العمليات الأخيرة فالصندوق بإمكانه شراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العامة، وإبتداءا من 1971 وبقرار من وزير المالية، تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط كلبنك وطني للسكن، وهذا الأمر قد أعطي دفعة قوية له حيث أنه أمام حافز الحصول على سكن في إطار برامج الصندوق قد زاد إدخار العائلات وإرتفعت موارده المالية، يقوم الصندوق لمنع قروض إما لبناء سكن أو شراء سكن جديد.

4-البنك الوطني الجزائري:BNA

تأسس البنك الوطني الجزائري بموجب الأمر رقم 178/66 المؤرخ في 13 جوان 1966 برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري، ويعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد عوض تأسيسه البنوك التالية:

-القرض العقاري للجزائر وتونس.

-القرض الصناعي التجاري.

-البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا.

-بنك باريس وهولندا.

-مكتب معسكر للخصم.

إن إندماج هذه البنوك في البنك الوطني الجزائري قد تم في تواريخ مختلفة.

يقوم البنك الوطني الجزائري بجمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل ونظرا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري فقد تكفل البنك بمنح القروض للقطاع الفلاحي والتجمعات المهنية للإستراد والقطاع الخاص والمؤسسات العمومية.

5-القرض الشعبي الجزائري :CPA

أنشئ بموجب القانون رقم 66-30 المعدل بالأمر 67-75 بتاريخ 14 ماي 1966، برأس مال قدره10 مليون دينار جزائري حيث يعتبر ثان بنك تجاري يؤسس في الجزائر حيث جاء ليحل محل البنوك التالية:

- القرض الشعبي الجزائري(وهران، عنابة،قسنطينة).
- الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي.

ثم أدمجت بعد ذلك 3 بنوك أجنبية أخرى:

- شركة مارسيليا للقروض في جوان 1968.
- المؤسسة الفرنسية للقرض.

-البنك المختلط(الجزائر-مصر) فيجانفي 1968 وإنطلاقا من سنة 1971 أصبح يقوم بمنح القروض المتوسطة الأجل أيضا، وتكفل بمنح قروض للقطاع الحرفي والمهن الحرة والقطاع السياحي والفنادق والصيد والتعاونيات غير الفلاحية.

6-البنك الخارجي الجزائري:BEA

تأسس البنك الخارجي الجزائري في 01 أكتوبر 1967 وبموجب الأمر 67-204 يعتبر ثالث وآخر بنك خارجي يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع المصرفي، وقد تم إنشاؤه على أنقاض 5 بنوك أجنبية:

-القرض الليوني.

-الشركة العامة.

-قرض الشمال.

-البنك الصناعي للجزائر والمتوسط.

-بنك باركليز.

يمارس هذا البنك جميع مهام البنوك التجارية، وفي جانب الإقراض فهو يتكفل بتمويل عمليات التجارة الخارجية، ويقوم بمنح القروض للإستراد وتأمين المصدرين الجزائريين.[1]

[1] بلعلمي لزهر، النظام المصرفي، دار المفيد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص ص 46، 50.

7-الصندوق الجزائري للتنمية :CAD

تم تأسيس الصندوق بموجب القانون 63-165 بتاريخ 1963/5/07 والحقت به أربع مؤسسات مصرفية كانت تتعامل في الإئتمان متوسط الأجل وهي:

-القرض العقاري.

-القرض الوطني.

-صندوق صفقات الدولة.

ومؤسسة مصرفية واحدة متخصصة في الإئتمان طويل الأجل هي:

-صندوق تجهيز وتنمية الجزائر.[1]

المطلب الثاني: الإصلاح المالي والمصرفي لـ 1971

شهدت بداية السبعينات بعض الإصلاحات والتعديلات على السياسة المالية والنقدية بسبب النقائص الموجودة فيها وتماشيا مع السياسة العامة للدولة، حيث أنشئ مجلس القرض والهيئة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر 71-47 في 1971/6/30 والمتضمن تنظيم البنوك، حيث أعطى هذا الأمر صلاحيات جديدة للبنك المركزي والمتمثلة في منح قروض وتسبيقات بدون قيود أو شرط.

وفي إطار هذه الإصلاحاتتم إنشاء البنك الجزائري للتنمية في 1971 كإمتداد للصندوق الجزائري للتنمية، وهو بنك إستثماري خاص بمنح القروض طويلة الأجل في إطار تمويل المخططات التنموية.

لقد حمل الإصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العامة للبنوك وقد تم إتخاذ الإجراءات التالية:

-تحديد طرق تمويل الإستثمارات العامة المخططة والمتمثلة في:

-قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

-قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل: البنك الجزائري للتنمية**(BAD).**

-التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

[1] بعلى حسن مبارك، إمكانية رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي في ظل التغيرات الاقتصادية المعاصرة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع إدارة مالية، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012/2011، ص 62.

– تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الإدخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العامة في ميزانية الدولة، وذلك بتخصيص مبالغ الإحتياطات في حساب لدى الخزينة العامة وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمة 71–93 لـ 31 ديسمبر 1971.

– يتم التمويل البنكي للمؤسسات العامة بقيام هذه الأخيرة بتوظيف كل عملياتها المالية في بنك واحد.

– دعم المؤسسات العامة التي تواجه عجز في التسيير.

–تحديد معدلات الفائدة بطريقة إدارية ومركزية.

– إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما: حساب الإستغلال وحساب الإستثمار.

– إقرار التوطين الإجباري، بحيث لا يحقق للمؤسسات التعامل مع أكثر من بنك واحد، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك بحيث يكون لكل بنك متخصص في التعامل وتمويل قطاع إقتصادي محدد.

باشرت الدولة سياسة إعادة الهيكلة للبنوك، وذلك لإضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطها، وقد تم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري، وإنبثقبنكان هما:

1–بنك الفلاحة والتنمية الريفية:BADR

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم 206–82 في التاريخ 1982/13/13 بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري برأسمال قدره مليار دينار، ويقوم هذا بجمع الودائع ومنح قروض متوسطة وطويلة الأجل، ومن ناحية التخصص فهو متخصص في تمويل القطاع الفلاحي.

2–بنك التنمية المحلية:BDL

أنشئ هذا البنك بموجب المرسوم 85–85 الصادر في 1985/04/30 بعد إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري وهو آخر بنك تجاري يؤسس، وهو بنك إيداع وإستثمار وقد بلغت فروع البنك في أواخر عام: 150:2008 وكالة.[1]

المطلب الثالث: الإصلاحات المصرفية الأساسية

قامت السلطات الجزائرية بإصدار قوانين وإصلاحات أخرى وذلك للتغيير في الجانب الوظيفي للنظام المصرفي وإعادة النظر في سياسة التمويل التي قد تتماشى مع الظروف الجديدة.

[1] أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، يدوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص ص 66–70.

الفرع الأول: قانون نظام البنوك وشروط الإقراض(1986)

شهدت فترة الثمانينات أزمة مزدوجة بسبب إنخفاض أسعار البترول وإنهيار أسعار الصرف وهذا قد مس الإقتصـــاد الجزائري، مما أدى إلى ظهور إصـــلاحات 1986 بموجب القانون رقم 86-12 الصـــادر في 1986/08/19 و المتعلق بنظام البنوك والقروض، وهو قانون بنكي جديد هدفه الأّســـاســـي إصـــلاح جذري وأساسي للمنظومة المصرفية مع إعادة الإعتبار لدور وأهمية السياسة النقدية في تنظيمها لحجم الكتلة النقدية المتداولة، وبموجب قانون 12/86 المتعلق بنظام البنك والقرض فإنه يســـمح بإرســـاء المبادئ العامة والقواعد التقليدية للنشاط المصرفي ومن الجانب التطبيقي، فينص التشريع بصراحة على توحيد الإطار القانوني الذي يشير النشاط الخاص بكل المؤسسات المصرفية والمالية مهما كانت طبيعتها القانونية.

-ومن أهم المبادئ التي يضمنها هذا القانون نذكر مايلي:

-الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية مما أدى إلى إنتشارنظام مصرفي على مستويين.

-مشاركة الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الإقتصادية وتقليص دور الخزينة في تمويل الإستثمارات.

-إنشاء ميثاق رقابة على النظام المصرفي وهيئات إستشارية أخرى.[1]

ولقد أنشئ بموجب هذا القانون ميثاق للإشراف والرقابة وتوجيه النظام المصرفي وهي:

1-المجلس الوطني للقرض:

يســـتشـــار المجلس الوطني للقرض في تحديد الســـياســـة العامة للقرض مع الأخذ بعين الإعتبارإحتياجاتالإقتصاد الوطني، وخاصة فيما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الإقتصادية والوضعية النقدية للبلد، ويقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض والنقد وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وتكلفة حجم القرض في إطار مخططات وبرامج التنمية الإقتصادية الوطنية.

2-اللجنة التقنية للبنك:

يرأس هذه اللجنة محافظ البنك المركزي، وهي مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم العلاقة البنكية، كما تسهر على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية البنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة لها، وتهدف الصلاحيات المخولة لها إلى تشجيع الإدخار ومراقبة وتوزيع القروض.[2]

[1] بلعلمي لزهر، مرجع سابق، ص ص 55، 56.

[2] بلعلى حسين مبارك، إمكانية رفع كفاءة أداء أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مرجع سابق، ص 68.

الفرع الثاني: قانون إستقلالية المؤسسات(1988)

صدر قانون إستقلالية المؤسسات بموجب القانون رقم 88-1 المؤرخ في 1988/01/12، وهو مكمل ومعدل لقانون نظام البنوك وشروط الإقراض، ويتضمن توجيه المؤسسات العامة، حيث أصبحت البنوك أكثر إستقلالية في إدارة مواردها المالية وفي منح القروض وبذلك أصبحت مؤسسات إقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح والمردودية ومن أهم مبادئه مايلي:

-تطوير دور البنك المركزي في ضبط السياسة النقدية بغية تحقيق توازن كلي.

-إستقلالية البنوك في إطار التنظيم الحديث.

بعد إصدار النصوص القانونية المتعلقة بإستقلالية المؤسسات العمومية بما فيها البنوك، التي أصبحت تسير وفقا للمبادئ التجارية والمردودية على أساس أن هذا القانون يعتبر مؤسسات القرض هي مؤسسات عمومية إقتصادية وهذا ما يدرج البنوك ضمن دائرة المتاجرة لتحفيزها قصد النظر في علاقتها مع المؤسسات العمومية الإقتصادية التي تحددها القواعد التقليدية، كما سمح هذا القانون لمؤسسات القرض والمؤسسات المالية بالجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والخارجية، كما تخلت الخزينة العمومية عن تمويل إسشمارات المؤسسات العمومية الإقتصادية ليوكل ذلك للنظام المصرفي.[1]

وعلى الرغم من الإصلاحات المشار إليها إلا أنه يمكن القول أن البنوك العمومية لم ترقى إلى الدور الجديد الموط بها بسبب الإجراءات والقوانين المقيدة لأنشطتها والتي لم تمكنها من القيام بدورها الكامل في عملية الوساطة المالية، هذا ما أدى إلى تدخل السلطات المعنية لإصلاح النظام المصرفي بما يتماشى مع إقتصاد السوق، وإصدار إصلاحات جديدة.[2]

المبحث الثاني: القطاع المصرفي خلال إصلاحات 1990

بالرغم من الإصلاح الذي عرفه النظام المصرفي في نهاية الثمانينات، إتضح أنه لا يكفي للإنخراط في عجلة إقتصاد السوق، مما إستدعى المصادقة على قانون جديد تمثل في قانون النقد والقرض الذي أدخل تعديلات على مستوى القطاع المصرفي.

[1] الطيب ياسين، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث، جامعة الجزائر، العدد 3، 2003، ص ص 52، 53.
[2] أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، مرجع سابق، ص72.

المطلب الأول: قانون النقد والقرض 10/90

لقد تم إصدار قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 تماشيا مع الوضع الجديد أي مرحلة الإنتقال إلى إقتصاد السوق، ويعتبر هذا القانون نصا تشريعيا جاء من أجل إبراز أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي.

الفرع الأول: مضمون وأهداف قانون النقد والقرض

أولا: مضمون قانون النقد والقرض

إن إصـدار القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد و القرض يمثل منعطف حاسـم فرضـه منطق التحول إلى إقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام تمويل الإقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، وأعيد للبنك المركزي صلاحياته في تسيير النقد والإئتمان في ضل إستقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها، وإسـترجاعها إجباريا كل سـنة وكذا إرجاع ديون الخزينة العامة تجاه البنك المركزي وفق جدول يمتد على 15 سـنة، ومنح كل شـخص طبيعي ومعنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات.[1]

من أهم التدابير التي جاء بها القانون ما يلي:

أ–منح إستقلالية البنك المركزي الذي أصبح يسمى"بنكالجزائر"وإعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد.

ب–تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشـاط المصـرفي بقيامها بالوسـاطة المالية في تمويل الإقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط المصرفي، وتشجيع البنوك على تقديم خدمات مصرفية جديدة ودخول الاسواق المالية ومواجهة المنافسة.

ج–تفعيل دور السـوق المصـرفية في التنمية وتمويل الإقتصـاد الوطني وفتحه أمام البنوك الخاصـة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة.[2]

[1] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات –واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشاف، أيام 14–15 ديسمبر 2004، ص 496.

[2] مصطفى عبد اللطيف، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي حالة الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 4، 2006، ص 75.

ثانيا: أهداف قانون النقد والقرض

من بين اهم أهداف قانون النقد والقرض 90-10 مايلي:

*وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والمصرفي.

*رد الإعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض.

*إعادة تقييم العملة بما تخدم الإقتصاد الوطني.

*تشجيع الإستثمارات والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة وأجنبية.

*إنشاء سوق نقد حقيقية(بورصة).

*إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.[1]

يمكن القول أن قانون النقد والقرض قد وضع المنظومة المصرفية في مسار للإنتقال إلى إقتصاد السوق، أعطي إستقلالية للمؤسسة المصرفية وتجسيدها على أرض الواقع.

الفرع الثاني: مبادئ قانون النقد والقرض

كرس قانون النقد والقرض أفكار ومبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه ومن بينها مايلي:

1-الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية (أهمية التخطيط):

تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية والحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية وبناءا على الوضع النقدي السائد، وهذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذ على أساس كمي حقيقي.

2-الفصل بين الدائرة النقدية والمالية (ميزانية الدولة):

فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية والمالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوءها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق مايلي:

- إستقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة.
- الحد من الأثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع إلتزامات الخزينة في تمويل الإقتصاد.

[1]www.djelfa.info.consulté le : 17/04/2015, 21:00h.

3-الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض(الإئتمان):

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة العامة عن منح القروض ليبقي دورها يقتصر على تمويل الإستثمارات العامة المخططة من طرف الدولة، وبهذا أعيد للجهاز المصرفي دوره في منح القروض للإقتصاد.

4-إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتحرك على انها هي السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي للتمويل عجزها، والبنك المركزي كان يمثل سلطة نقدية لإحتكارإمتياز إصدار النقد ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليلغي هذا النقد من خلال إنشاء سلطة نقدية واحدة ومستقلة عن أي جهة كانت والمتمثلة في مجلس النقد القرض.[1]

الفرع الثالث: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

أدخل قانون النقد والقرض (90-10) تعديلات عامة على النظام المصرفي الجزائري من أجل ضمان حسن سير التنظيم النقدي والمصرفي، ومن بين هذه التعديلات إحداث أجهزة تنظيمية ورقابية جديدة أهمها:

البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر.

1-مجلس النقد والقرض:

ان إنشاء مجلس النقد والقرض من العناصر الاساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض (90-10) بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والصلاحيات الواسعة التي منحت له، فهو يؤدي وظيفتين: وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية للبلاد ويتشكل من: نواب المحافظ كأعضاء و3 موظفين سامين يعينهم رئيس الحكومة.

كما يمكن لمجلس النقد والقرض أن يشكل من بين أعضاء لجانا إستشارية، ويحق له إستشارة أي هيئة أو أي شخص إذ رأى ذلك ضروري.

ويقوم مجلس النقد والقرض بتسيير وإدارة بنك الجزائر وإصدار قوانين تتعلق بإصدار النقود، الخصم ورهن السندات العامة والخاصة...إلخ، كما له عدة صلاحيات مثل: تقديم وسحب الإعتماد للبنوك والمؤسسات المالية الوطنية والأجنبية، كما يسمح بفتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الاجنبية في الجزائر.

[1] بحوصي مجذوب، استقلالية البنك المركزي بين قانون (10/90) والأمر (11/03) متاحة على الموقع:

www.elbassir.net, consulté le : 16/04/2015, 10:00.

2-بنك الجزائر والهيئات المسيرة له :

بموجب قانون النقد والقرض أصبح المركزي يسمى بنك الجزائر، وهوعبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال وتعود ملكية رأسماله كاملة للدولة، ويقوم بتسييره المحافظ ومجلس النقد وحسب المادة 55 من قانون 90-10 فمهمة بنك الجزائر تتمثل في: توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للإقتصاد الوطني والحفاظ على الإستقرار الداخلي والخارجي للنقد.

3-هيئات الرقابة:

من أجل ضمان إنسجاموإنضباط القطاع المصرفي والمحافظة على إستقرار النظام المصرفي، كان ولابد من إنشاء هيئات وآليات لمراقبة السلطة النقدية.[1]

نذكر منها:

ا-لجنة الرقابة المصرفية:

نصت المادة 143 من قانون النقد والقرض 90-10 على إنشاء هذه اللجنة، وهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وتتكون هذه اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسيا، قاضيان من المحكمة العليا وخبيرين يقترحهما وزير المالية.

ب-مركزية المخاطر:

أسس قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 160هيئة تقوم بتجميع المعلومات سميت بمركز المخاطر ينظمها ويسيرها بنك الجزائر، حيث تتكفل جميع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المقدمة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية.

ج-مركزية عوارض الدفع:

في المحيط الإقتصادي والمالي الجديد الذي يتميز بالتغيير وعدم الإستقرار، تقوم البنوك والمؤسسات المالية بمنح القروض لعملائها، وأثناء ذلك، من المحتمل أن يحدث بعض المشاكل على مستوى إسترجاع هذه القروض، ولذلك فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام 92-02 المؤرخ في 1992/03/22 تم إنشاء مركزية عوارض الدفع، وعرض على كل المؤسسات المالية الإنظمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها.

[1] حمديش مجيد، النظام المصرفي الجزائري في ظل الاصلاحات الاقتصادية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، غير منشورة ، جامعة الجزائر 12011،2012/3، ص صص 100، 101، 102.

د-جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

جاء هذا الجهاز ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم وسائل الدفع وهي الشيك، وقد أنشئ بموجب النظام رقم 92-03 المؤرخ في 1992/03/22، حيث يعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.[1]

الفرع الرابع: البنية الجديدة للقطاع المصرفي

إن قانون النقد والقرض 90-10 قد أدخلت عدة تعديلات هامة على هيكل القطاع المصـــرفي، لأول مرة منذ الإستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة وسمح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها في السوق المصرفية الجزائرية.

يتكون النظام المصرفي من 3 قطاعات أساسية وهي: البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل كما هو مبين في الشكل الموالي:

[1] جمعون نوال، التمويل المصرفي ودوره في تمويل التنمية الاقتصادية -حالة الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2005/2004، ص ص 99-100.

الشكل رقم(02): هيكل النظام المصرفي حتى نهاية ديسمبر 2009

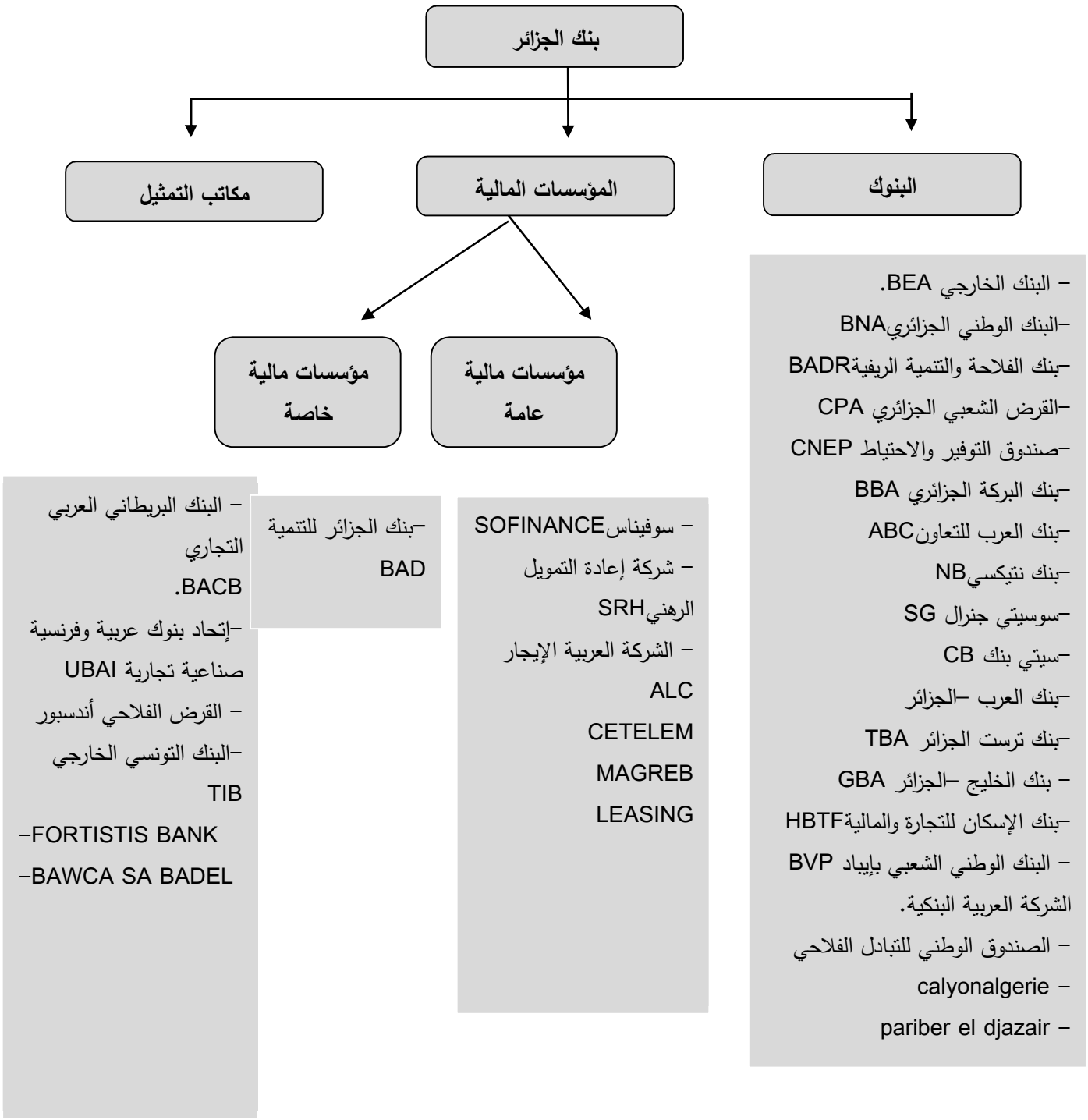

المصدر: حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الاداء ومسار الاصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، ابحاث ادارية واقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد العاشر، ديسمبر، 2011، ص ص34،35.

المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية في إطار برنامج التعديل الهيكلي

يمكن وصف وضعية الجزائر في نهاية 1993 بأنها تميزتبالإنهيار التام للتوازنات الإقتصادية والنقدية والمالية بفعل إنخفاض إيرادات الدولة لتدهور أسعار المحروقات وإرتفاع المديونية وخدمات الدين، وإنسداد تام للأسواق المالية والنقدية أمام السلطات الجزائرية، وتدهور خطير في الوضعية الأمنية مما نتج عنه خسائر في الممتلكات العامة والخاصة.

وعلى هذا الاساس قامت السلطات الجزائرية مع مؤسسات النقد الدولية بإبرام برنامج الإصلاحات الإقتصادي الشامل الذي إمتد على مرحلتين:

- مرحلة التثبيت الإقتصادي قصير الأجل من أفريل 1994 الي ماي 1995.
- مرحلة التعديل الهيكلي متوسط الاجل لمدة 3 سنوات من 1995-1998.

يهدف برنامج الإصلاح الإقتصادي الشامل إلى القضاء على الإختلالات العميقة في توازنات الإقتصاد الكلي التي عانتمنها الجزائر، رغم الإصلاحات التي قامت بها من قبل، وإعادة الإستقرار النقدي تخطي مرحلة التحول إلى إقتصاد السوق بأقل التكاليف، وللوصول إلى ذلك، إرتكزت السياسة الإقتصادية والنقدية والمصرفية على تحقيق مايلي:

- التحكم في المصروف النقدي للحد من التضخم.
- تحرير معدلات الفائدة المدنية للبنوك، ورفع معدلات الفائدة الدائنة على الإدخار لتحقيق أسعار فائدة حقيقة موجبة.
- توفير الشروط اللازمة لتحرير التجارة الخارجية، تمهيدا للإنضمام إلى المنظمة العالمية للنجارة ومن ثم الإندماج في العولمة الإقتصادية.
- رفع إحتياطات الصرف بغرض دعم القيمة الخارجية للعملة.[1]

المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد والقرض

ظلت الجزائر ومنذ بداية التسعينات تطبق سياسات الإصلاح الإقتصادي، حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الإصلاح الإقتصادي الشامل، كما تم إجراء عدد من الإصلاحات على المنظومة المصرفية كان آخرها التعديلات(الأمر رقم 03-11) الصادر في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض إذ جاء مدعما بأهم الأفكار والمبادئ التي تجسدت في القانون 90-10 ، مع التاكيد علي بعض التعديلات الجزئية التي جاء بها الامر 01-01 والمتمثلة في: الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض فيما يخص الهيكل التنظيمي، البنوك

[1] بلعزوز علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مرجع سابق، ص ص 498، 499.

الخاصة(بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري) وذلك لمراجعة القوانين والتشريعات التي تنظم العمل المصرفي، وإخضاع النظام المصرفي إلى القواعد والمعايير المصرفية العالمية والإستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد وكانت تهدف إلى تحقيق:

1-السماح لبنك الجزائر بممارسة أفضل صلاحياته عن طريق:

- الفصل بين صلاحيات مجلس النقد وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر.

- توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض، وذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ ونوابه الثلاث و3 موظفين سامين لهم خبرة بالمسائل المالية (المادة 58 من الامر 03-11).

- تدعيم إستقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه.

2-تقوية الإتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة عن طريق:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الموجودات الخارجية والدين الخارجي.

- إثراء شروط ومحتوى التقارير اللإقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.

- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي والمالي، والعمل على توفير الأمن المالي للبلاد.

3-توفير أحسن حماية للبنوك ولإدخار الجمهور عن طريق:

- تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بتراخيص إعتماد البنوك ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي.

- إنشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم البنوك التأمين على جميع الودائع.

- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

وفي هذا السياق نستطيع القول أن الأمر 03-11 قد حدد بوضوح علاقة بنك الجزائر مع الحكومة فمنح البنك الإستقلالية التي تمكنه من رسم السياسة النقدية المناسبة وتنفيذها.[1]

[1] بلعلى حسين مبارك، مرجع سابق، ص صص 84، 85، 86.

المبحث الثالث: انعكاسات تحرير خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري

إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة سيترتب عنه مجموعة من الانعكاسات التي تمس مختلف القطاعات والقطاع المصرفي على وجه الخصوص باعتباره عصب الاقتصاد الوطني، ولاسيما أن الجانب المالي والمصرفي مسته مجموعة من التغيرات العالمية الجديدة كالعولمة المالية وتحرير الخدمات المالية المصرفية.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه المصارف في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية

أدت التطورات التي شهدها الاقتصاد العالمي إلى فرض ضغوط متزايدة على المصارف الوطنية نظرا للمنافسة التي فرضتها المصارف العالمية الكبرى واستحواذها على نصيب متزايد من الأسواق المحلية خاصة بعد اتجاه الدول النامية ومن بينها الجزائر إلى فتح أسواقها وانتهاج سياسات التحرر الاقتصادي، والتزامها بقواعد وضوابط الرقابة والإشراف التي وضعتها لجنة بازل وفقا لاتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، وتتمثل أهم التطورات فيما يلي:

أولا: النزعة نحو التدويل أو العولمة

يقصد بالتدويل تزايد التعاون بين الدول والمؤسسات المصرفية المختلفة المتواجدة بتلك الدول في المجال المصرفي، والدليل على ذلك الزيادة المعتبرة في تواجد المصارف خارج أسواقها المحلية، ويلاحظ أن التدويل له آثار هامة في الدول التي تمر بمرحلة انتقال –ومن بينها الجزائر–والتي قامت بإصلاحات في هذا المجال من خلال قانون النقد والقرض، وتلك الآثار:

- زيادة عدد البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية العاملة في الأسواق المصرفية المحلية.
- تزايد أصول البنوك الأجنبية العاملة في الأسواق المصرفية المحلية.
- زيادة أهمية الأصول والالتزامات الأجنبية في البنوك المحلية.

ومن الملاحظ أن البيئة المصرفية تتجه بصورة متزايدة إلى العولمة كانعكاس طبيعي للتطور الكبير في وسائل الاتصالات، ومن التداعيات المختلفة لظاهرة العولمة على البنوك ما يلي:

1– الخدمات المصرفية الدولية:

تقوم معظم البنوك في الوقت الحالي بتقديم الخدمات المصرفية الدولية، أو ما يعرف بالخدمات عبر الحدود، والتي تعني قيام بنك في دولة ما بتوفير خدمات مصرفية متنوعة إلى عملاء له مقيمين في دولة أخرى.

2–عولمة آلات الصرف:

تقوم غالبية البنوك العالمية بربط آلات الصرف بشبكة الآلات العالمية لتقديم الخدمات المصرفية الدولية، باستخدام الأقمار الصناعية كوسائط للاتصال، بحيث يمكن لأي عميل في الخارج أن يتعامل مع تلك الآلات في الدول المتواجدة بها سواء خصما أو إيداعا في حسابه الجاري لدى البنك المحلي.

2- تزايد البنوك متعددة الجنسيات:

أدت ظاهرة العولمة المالية إلى تزايد البنوك الكبرى متعددة الجنسيات والتي نتجت عن طريق ظاهرة الاندماج في محاولة للوقوف أمام المنافسة الكبيرة من جهة، واحتكار الأسواق المصرفية من جهة ثانية.

4-تبني البنوك للمعايير العالمية:

أصبحت البنوك مطالبة بتبني المعايير العالمية في خدماتها المصرفية من خلال الجودة، وفي نمط تعاملها مع عملائها، وهذا ما يعني ضرورة قيام البنوك المحلية بأقصى الجهود الممكنة لتحسين منتجاتها ونتائجها، وأصبح لزاما على البنوك الالتزام بمعيار عالمي أو دولي في هذا الشأن للدلالة على متانة المركز المالي للبنك مما يزيد في تقوية ثقة المتعاملين معه، ويقيه من الهزات المالية التي تعصف بالبنك الضعيف.

ثانيا: إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية

لمواجهة التحديات التي أفرزتها التطورات العالمية في مجال الصناعة المصرفية، ومن أبرزها احتدام المنافسة بين البنوك الكبيرة، ما جعل هذه الأخيرة تلجأ لإعادة صياغة استراتيجياتها وإتباع سياسات جديدة، ومن بينها: تدعيم مراكزها المالية وتدعيم قدرتها التنافسية بالشكل الذي يجعلها قادرة على المنافسة دوليا، وذلك عن طريق استخدام ما يعرف بالمشتقات ومن أهمها: العقود الآجلة والعقود المستقبلية وعقود الخيارات وعقود المبادلات، وسبب لجوء المصارف والمؤسسات إلى هذا النوع من الأدوات المالية إلى ما يلي:

1- تنمية مصادر غير تقليدية للتنمية مصادر غير تقليدية للإيرادات، ولا سيما بعد الضغوط الشديدة التي تعرضت لها الإيرادات من العمليات المصرفية التقليدية والتي كانت تعتمد على الفائدة والعمولات.
2- استخدام هذه الأدوات كوسائل للتغطية لتخفيض المخاطر العديدة التي تواجهها البنوك مثل: مخاطر أسعار الفائدة وأسعار الصرف ومخاطر المضاربة.

إن الملفت للنظر أن أثر العولمة على القطاع المصرفي في مجال إعادة هيكلة صناعات الخدمات المصرفية قد امتد بشكل غير مباشر إلى المؤسسات شبه المصرفية مثل: شركات التأمين وصناديق التوفير والاحتياط وصناديق المعاشات كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجالات تقديم الخدمات التمويلية وخصوصا في مجال الوساطة المالية.

ثالثا: الشمولية (التحول إلى البنوك الشاملة)

تعد الشمولية أحد مظاهر التطورات المصرفية التي ظهرت في أوربا وبعدها في العديد من دول العالم خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي، إذ بدأت البنوك في تلك الدول في الابتعاد عن التخصص المصرفي وكذا تقليل التركيز على الأشكال التقليدية للإقراض والاستثمار، وبذلك أصبحت تلك البنوك تقوم بتقويم تشكيلة شاملة من الخدمات المصرفية من أجل مقابلة الاحتياجات المتنوعة للعملاء، وكذلك من أجل

مواجهة ضـغوط بنوك الدول الأجنبية التي كانت تقدم تشـكيلة متنوعة من الخدمات المصـرفية. وعليه ففي كافة أنحاء أوربا أصبحت البنوك تتحرك باتجاه النظم المصرفية الشاملة والتي تمكنها من ممارسة نشاطها في أسواق كانت من قبل محظورة عليها، كما أن الأخذ بمبدأ التخصص في فلسفة العمل المصرفي أدى إلى محدودية أنشطة البنوك وبالتالي التأثير على مبيعاتها ومن ثم على نتائجها وقدرتها التنافسية.

رابعا: الابتكار

ينظر إلى الابتكار بالمعنى الواسع على أنه توظيف واستخدام مبكر لفكرة ما بواسطة بنك وتجسيدها في شكل خدمة تتميز عن بقية الخدمات المصرفية، وهناك وجهة نظر أخرى ترى أن الابتكارات تشمل المنتجات المصرفية التي تزود عملاء البنك بخبرة جديدة وغبر مألوفة أو فريدة أو استثنائية، ووجهة النظر هذه تشمل النظم والأسـاليب والأدوات التي تجعل المنتجات في متناول العملاء في الوقت والزمان المناسـبين وبسـعر يرضي هؤلاء العملاء.

وقد تأخذ عملية الابتكار شكلين: الأول هو ابتكار منتجات جديدة، والثاني هو ابتكار أساليب جديدة، وابتكار الخدمة المصـــرفية يكون بمثابة إجراء عملية تغيير أو تعديل أو تبديل في الخصـــائص والمميزات للخدمة المصرفية المقدمة إلى السوق.[1]

خامسا: احتدام المنافسة في السوق المصرفية بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية

مع تزايد العولمة المالية وإقرار تحرير الخدمات المصـــرفية من القيود التي جاءت بها اتفاقية **GATT** في جولـة الأوروغواي عـام 1994، وتولي المنظمـة العـالميـة للتجـارة تطبيقهـا ابتـدءا من 1995، أخـذت المنافسة تشتد في المنافسة المصرفية، حيث أخذت هذه المنافسة 3 مظاهر:

1- المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي.

2- المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

3- المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية التي تقدم الخدمات المصرفية.

سادسا: التجمع والاندماجية

يعد الاتجاه نحو ظاهرة التجمع والاندماجية الأكثر أهمية من بين الاتجاهات التي تلائم العمل المصرفي في غالبيـة دول العـالم في الوقت الراهن وذلك لرغبـة البنوك التي تعمل على نطـاق واســـع في الحفاظ على تواجدها، إضافة إلى قدرتها على تقديم تشكيلة شاملة من الخدمات المصرفية.

ويعرف **الدمج المصرفي** بأنه العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مصرفية أخرى، حيث يتخلى البنك المندمج على اسمه وينطوي تحت اسم المؤسسة المصرفية التي قامت بعملية الدمج، ودوافع الاندماج المصرفي متعددة أبرزها ما يلي:

[1] زيدان محمد، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلي منظمة التجارة العالمية علي الجهاز المصرفي، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد3 ، 2004 ، ص132-134 .

- المحافظة على بقاء البنك.
- تحسين الخدمات المصرفية وبالتالي تحسين الربحية.
- زيادة القدرة التنافسية المحلية والإقليمية العالمية.
- رفع حجم المعاملات المصرفية وتوسيع السوق المصرفي.

سابعا: تزايد حدوث الأزمات بالبنوك

من الآثار السلبية للعولمة المالية تلك الأزمات التي تعرضت لها الأنظمة المصرفية، ولا تزال نتائجها السلبية تؤثر إلى حد الآن

ثامنا: إضعاف قدرات البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية

من أسوء آثار العولمة المالية على الأنظمة المالية هو إضعاف قدرة البنك على التحكم في السياسة المالية والنقدية حيث أصبحت هذه البنوك عاجزة عن تطبيق الأسواق التطبيقية في توجيه ورقابة السياسة النقدية.[1]

المطلب الثاني: الانعكاسات الإيجابية على القطاع المصرفي الجزائري

إن انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية يولد انعكاسات إيجابية على منظومتها المصرفية التي تتمثل في:

- تقوية المنافسة ورفع الاحتكار القائم في هذا القطاع، وذلك بتوفير الميزات المالية المؤهلة للتعامل مع أسواق المال العالمية.
- لا يخفى علينا أن جل ملكية المؤسسات المالية والمصرفية حكرا على المصالح الحكومية، ولكن مع الانفتاح ورفع الاحتكار على هذا القطاع أمام موردي الخدمات المصرفية مما يتيح تحرك الاستثمارات الأجنبية، وتنقل التكنولوجيا والابتعاد عن القروض المصرفية، هذا ما يساهم في تقليص حجم المديونية الجزائرية.
- إن التحرير المصرفي أو المالي يمكن الجزائر من الولوج إلى الأسواق المالية الدولية، للحصول على الأموال لتمويل الاستثمارات المحلية لرفع نموها الاقتصادي.[2]
- إن المنافسة تدفع بالبنوك الوطنية إلى تحسين نظم الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية.
- يؤدي تحرير الخدمات المصرفية إلى تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك الجزائرية، وتطوير النظم الإشرافية والرقابية وتحقيق متطلبات كفاية رأس المال (بازل)، ودعم الأساليب الرقابية في ضوء

[1] زايري بلقاسم، اثار انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة علي القطاع المصرفي في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: اصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة وهران، يومي 11 و12 مارس 2008، ص 6 ، 7 .

[2] http://www.startimes.com/f.aspx?t=191813179,consulté le 20/04/2015 ,17 :00.

الاحتكاك والتواجد الأجنبي، وهو أمر من شـــأنه أن يزيد من قدرة البنوك الوطنية على مواجهة العولمة المالية.

- يؤدي تحرير خدمات القطاع المصرفي إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة وتنافسية.
- يؤدي هذا إلى إتاحة الفرصــة أمام البنوك الجزائرية للتعرف على أفضـل الأسـاليب الإدارية والمحاسـبية وذلك من خلال الخبرة التي تتمتع بها العمالة المصـرفية الأجنبية، مما يسـاعد على إعداد كوادر وطنية على مستوى عال من الكفاءة المصرفية.
- سيسمح تحرير الخدمات المصرفية إلى توسيع السوق المصرفي ويدفع البنوك الجزائرية للقيام بالأعمال المصرفية وتقديم الخدمات المصرفية والمالية والاستثمارية، بالإضافة إلى ما سوف يحمله تيار التحرير والانفتاح المصــرفي على العالم الخارجي من أنواع الابتكارات المالية والمصــرفية التي لم تكن موجودة على الساحة المحلية.
- إن تحرير الخدمات المصـرفية سـوف يؤدي إلى التحكم أكثر في التكاليف وتخفيضـها وتحسـين مسـتوى جودة الخدمات المصرفية وتطويرها باستمرار.
- إن تحرير الخدمات المصــرفية يؤدي إلى رفع مســتوى إدارة المخاطر بالبنوك الجزائرية واختيار أفضــل وأنجع الوسائل وأنسبها لعلاج الأزمات المصرفية والمالية.
- يمكن البنوك الجزائرية من التواجد في الدول التي تقيم بها الجالية، والاســـتفادة من إدخاراتها من خلال زيادة التحويلات المالية للجالية الجزائرية المقيمة بالخارج.[1]
- إن ارتفاع حدة المنافسـة في ظل سـوق مصـرفية مفتوحة يؤدي إلى تقديم أفضـل الخدمات وما يتبع ذلك من رفع كفاءة النظام المصرفي.
- الإسراع في تجسيد الإصـلاحات الواردة في قانون النقد والقرض للتماشـي مع التطورات العالمية من أجل الوصول إلى المستويات العالمية.[2]
- إيجاد فرص للانطلاق للأسواق الخارجية، ودعم التواجد المالي خارجيا.
- زيادة الدخل وتحقيق النمو الاقتصادي.
- التوزيع المتكافئ للمواد المالية ومساواة أسعار الفائدة عبر الدول.
- إيجاد الحوافز للقيام بإصــلاح القطاع المصــرفي وكذلك هياكل المؤسـســات المالية، وتسـهيل قيام هذه المؤسسات بتقديم خدمات مالية ومصرفية شاملة.

[1] بريش عبد القادر، تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، متاحة على الموقع:
www.elbassir.net, consulté le 5/04/2015, 16.00.

[2] محمد زيدان، الآثار المتوقفة من انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية على الجهاز المصرفي، مرجع سابق، ص 140.

- تدعيم سوق رأس المال بالخبرات المؤهلة والمدربة، في مجال الاكتتاب والسمسرة والمقايضة والترويج وإدارة المحافظ وصناديق الاستثمار.[1]
- تنويع وتطوير الأدوات المصرفية وتطوير نظم وأساليب العمل في مجال الخدمات المصرفية.
- تحسين نوعية الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك وشركات التأمين عن طريق استخدام التكنولوجيا الحديثة والانترنيت.[2]

المطلب الثالث: الانعكاسات السلبية على القطاع المصرفي الجزائري

رغم الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في القطاع المصرفي، إلا أنها لم ترتقي بعد للتنافس مع القطاعات المصرفية الأجنبية بل لا تزال تمارس وظيفة الصندوق. وفي مجال الخدمات بصفة عامة لا تملك الجزائر القدرة التنافسية، وعند الدخول إلى المنظمة سيؤدي ذلك إلى تحرير الخدمات بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، مما يسهل من دخول المصاريف الأجنبية، والتي تعمل وفق سياسات مالية لتأمين مصالح أصحابها، وليس بالضرورة أن تكون هذه المصالح متطابقة مع المصالح الوطنية، بل نجدها متناقضة مع الأهداف والخطط التنموية الوطنية، وهذا يؤدي إلى تحويل أرباح المؤسسات المصرفية الأجنبية إلى الخارج، مما يحرم الجزائر من مصادر تمويل هي في حاجة إليها.

- كما أن ضعف العملة النقدية الجزائرية أمام العملات الأجنبية القوية (المتعلق بسعر الصرف) الشيء الذي يمنح هذه الأخيرة السيطرة والهيمنة المالية في مجال الاستثمارات، والأسواق المالية بالجزائر.[3]
- إن التزام الجزائر بتجديد قطاعها المصرفي، بموجب الالتزامات المدرجة في المنظمة العالمية للتجارة ستكون نتائجه مكلفة جدا، حيث ستتزايد المخاطر على المصارف المحلية في ظل توفر المصارف الأجنبية بسبب المنافسة.[4]
- إن انفتاح الاقتصاد الوطني وظهور التحرير المصرفي، يضع البنوك الوطنية في وضعية صعبة، وهي لم تتوصل حتى الآن إلى التحكم بشكل جيد في استخدام مناهج العمل والتسيير المصرفي التقليدية.
- تحدي الندرة الناتج عن تقلص الموارد المالية مما يؤدي إلى اختفاء نسبي للوساطة المالية.
- أن البنوك التي تتواجد في السوق المصرفية الجزائرية تخدم فقط القطاعات المربحة، وخاصة قطاع التجارة الخارجية، الأمر الذي لا يخدم التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها.

---

[1] محلوس زكية، اثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مرجع سابق، ص ص 87، 88.

[2] جمال بلخياط، خروبي مراد، الآثار المتوقفة لاتفاقية التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري، متاحة على الموقع:
www.elbassir.net,consulté le 24/04/2015, 18.00.

[3] سامية فلياشي، الانتقال من GATT إلى OMC وآثارها على اقتصاديات الدول النامية، مرجع سابق، ص 198.

[4] بهلول مقران، علاقة الصادرات بالنمو الاقتصادي خلال الفترة 1970-2005، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد كمي، غير منشورة، جامعة الجزائر3، 2010-2011، ص77.

- تحدي المنافسة، حيث تواجه البنوك منافسة تزداد بشدة لا سيما في ظل التحرير المصرفي، وإنشاء بنوك خاصة، ودخول بنوك أجنبية، وزيادة الاتجاه نحو خوصصة واندماج البنوك لتقوية المراكز المالية لها، وظهور الحاجة إلى تبني البنوك الشاملة التي تذيب الحدود الفاصلة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بواسطة الخليط من المنتجات والخدمات المصرفية التي تقدمها.[1]
- سيؤدي تحرير الخدمات المصرفية إلى خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية، في الوقت الذي لا تزال فيه المصارف الجزائرية غير مهيأة لمواجهة هذه المنافسة، نظرا لمحدودية أحجامها، وتواضع خدماتها مقارنة بالبنوك الأجنبية، وقد تؤدي هذه المنافسة إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من السوق.
- ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها في الخارج مما يمكن من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات المصرفية.
- ضعف قدرة هذه البنوك على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية، بسبب قلة خبرتها وضعف أداء العاملين فيها وعدم قدرتها على استخدام التكنولوجيا المتطورة.
- سوف يؤدي التحويل المصرفي للخدمات المصرفية إلى عجز ميزان مدفوعاتها، نظرا لأن الجزائر لا تتمتع بميزة نسبية كبيرة في قطاع الخدمات، مما سوف تلجأ إلى استيراد هذه الخدمات.[2]
- إن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى إضعاف سلطات البنك المركزي في توجيه السياسات النقدية وضبط النشاط المصرفي.
- يؤدي التحرير المصرفي إلى زيادة عدد البنوك الأجنبية في السوق المحلية الجزائرية، هذا ما يحدث تفاقم مشكلة تضخم القطاع المصرفي الجزائري.[3]
- يؤدي تحوير قطاع الخدمات إلى تعرض القطاع المصرفي إلى أزمات بنكية ويعتبر هذا من أهم الآثار.
- التأثير على السياسات النقدية المتبعة في الجزائر بسبب مناخ الحرية الذي سيسمح للمؤسسات المالية الجزائرية من الخوف من المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية.
- يتطلب تحوير الخدمات المصرفية كوادر مصرفية ماهرة ومؤهلة وقادرة على كسب العميل وإنجاز العمل بأكبر كفاءة ممكنة وفي أقل وقت، وهو ما لا يتوفر في الجزائر.[4]

---

[1] أشواق بن قدور، تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2013، ص ص 213، 214.

[2] زايري بلقاسم، أثار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي في الجزائر، مرجع سابق، ص ص 13، 14.

[3] مصطفي عبد اللطيف، بلعور سليمان، تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها مع الإشارة إلى القطاع المصرفي الجزائري، ملتقي المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية–واقع وتحديات–، جامعة ورقلة، 2004، ص ص 255، 256.

[4] حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، الاكادمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 3 ، 2013 ، ص ص 59 ، 60، 61 .

يري الدكتور محمد زيدان ان انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة سوف ينجر عنه مجموعة من الانعكاسات الايجابية والسلبية على قطاعها المصرفي، ولكن القطاع المصرفي الجزائري ورغم الايجابيات التي سيستفيد منها فهو غير جاهز في الوقت الحالي لمثل هذا الانضمام.

اما الكاتية سامية فلياشي فهي تري ان انضمام الجزائر الي المنظمة العالمية للتجارة سوف يتولد عنه انعكاسات سلبية، نظرا لعدم جاهزية هذا القطاع بعد لتحرير خدماته المصرفية،وبحسب هذين الاقتصاديين وما تطرقنا اليه في هذه الدراسة، فقد تبين لي أن القطاع المصرفي الجزائري ورغم الايجابيات التي يمكن أن يحصل عليها من هذا الانضمام، إلا أن الوضعية الحالية لهذا القطاع ورغم الإصلاحات التي أقيمت عليه، إلا انه لم يصل إلي مستوي ينافس فيه البنوك الأجنبية، نظرا لإمكانياته المحدودة وضعف أداء خدماته ولكون البنوك العمومية الجزائرية مازالت محتكرة هذا القطاع، ولكي يصبح هذا القطاع نشط ويستطيع الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال الانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة يجب أن تقدم للبنوك الجزائرية نوع من الحرية لدخول الاستثمارات الأجنبية، وانتقال التكنولوجيا الحديثة، والابتعاد عن القروض المصرفية، وفتح المجال أمام البنوك الخاصة من اجل بعث روح المنافسة وتقديم خدمات جديدة.

خلاصة الفصل:

توصلنا من خلال هذا الفصل الي ان سعي الجزائر للانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة ضرورة فرضتها المتغيرات العالمية، وعلى هذا الاساس لجات السلطات الجزائرية الي القيام بمجموعة من الاصلاحات تماشيا مع هذه المتغيرات، ومن بين هذه الاصلاحات الاصلاحات التي ادخلت على القطاع المصرفي من اجل الانضمام الي المنظمة العالمية للتجارة الذي يقتضي تحرير تجارة الخدمات ومن بينها الخدمات المصرفية والمالية خصوصا. هذا التحرير سوف يؤثر سلبا على بنوكنا، الا ان هناك انعكاسات ايجابية يمكن للبنوك الجزائري من تعظيمها وذلك سعيا منها للاستفادة القصوي من انضمامها الي المنظمة العالمية للتجارة،

ومن هنا يجب على السلطات الجزائرية رفع كفاءة النظام المصرفي وتعزيزه، والتعمق أكثر في دراسة مواطن ضعف النظام المصرفي الجزائري والاستفادة من تجارب بعض الدول المنظمة الي المنظمة العالمية للتجارة فيما يخص تحرير تجارة الخدمات المصرفية.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

نتيجة للتطورات والمستجدات العالمية في مختلف المجالات، وتبني المنظمة العالمية للتجارة لسياسة التحرير من القيود والحواجز في مجال التجارة الخارجية، فقد سعت الجزائر وكغيرها من الدول الانضمام إلى هذه المنظمة نظرا لما تتميز به من انفتاح على العالم الاقتصادي الخارجي، وذلك من خلال القيام بمجموعة من الإصلاحات التي مست جميع جوانب قطاعاتها وخاصة المصرفية منها.

وانضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة يعني قيامها بتحرير تجارة الخدمات وخاصة المصرفية منها، وهذا بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحرير هذا القطاع، مما يجعلها تقف أمام العديد من التحديات والانعكاسات الايجابية والسلبية. وفي ظل استمرار الأوضاع والسياسات الحالية، فان المصارف الجزائرية ستدخل حلبة المنافسة في وضعية غير تنافسية نظرا لمحدودية إمكانياتها وخدماتها وضعف مستويات أداءها، وامتلاكها لمنظومة مصرفية يغلب عليها الطابع العمومي، وبهياكل مصرفية لا تستطيع الوقوف في وجه المصارف الأجنبية.

وبالتالي فقد أصبح من الضروري اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتمكين البنوك الجزائرية من مواجهة المنافسة التي فرضتها البنوك العالمية، وذلك من خلال إعادة صياغة إستراتيجيتها وانتهاج سياسات أكثر تطور وشمول لملاحقة الاتجاهات الجديدة في العمل المصرفي علي المستوي الدولي، وتطوير جودة خدماتها ورفع كفاءة أداءها بما يعزز قدراتها التنافسية علي المستوي الداخلي والخارجي.

من خلال دراستنا التي جاءت في هذا الإطار، ومن خلال الإجابة على التساؤلات المطروحة تم التوصل إلى جملة من النتائج لاختبار مدي صحة الفرضيات نذكرها فيما يلي:

<u>نتائج اختبار الفرضيات</u>

من خلال دراستنا السابقة توصلنا إلي:

- **بالنسبة للفرضية الأولي:**تسعي الجزائر للانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة وذلك لجعلها وسيلة لتحفيز وتطبيق الإصلاحات من خلال: تنويع التجارة ورفع المستوي العام للمقدرة التنافسية، وتشجيع الاستثمارات اعتمادا علي الإصلاحات المطبقة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولي والتي اجبنا عنها في المبحث الرابع تحت عنوان انضمام الجزائر المرتقب إلي المنظمة العالمية للتجارة من الفصل الأول.

- **بالنسبة للفرضية الثانية:** يعتبر تحرير الخدمات المصرفية واقع تفرضه التطورات العالمية المعاصرة، لاسيما العولمة المالية والاقتصادية، وهو ما يؤثر علي عمليات المصارف ايجابيا وذلك عن طريق إعطاء البنوك فرصة لتحسين أداءها، خاصة في ظل المنافسة الشديدة، وزيادة حجم المعاملات يساعد في خفض المخاطر، وسلبيا عن طريق نشوء عدة أزمات اقتصادية ومالية تمس القطاع المصرفي، وهذا ما ينفي جزئيا صحة الفرضية الثانية التي أجاب عنها في المبحث الثالث تحرير الخدمات المالية و المصرفية منالفصل الثاني لتناولها الجانب السلبي وإهمالها الجانب الايجابي.

- **بالنسبة للفرضية الثالثة:** إن انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة سوف يؤثر بالإيجاب علي قطاعها المصرفي من خلال تحرير الخدمات المصرفية علي الأسواق الأجنبية،ويؤثر بالسلب من ناحية المنافسة الشديدة للبنوك الأجنبية، حيث أن البنوك الجزائرية لا تزال في طور النمو ولا تستطيع المنافسة، وبالتالي هذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة التي أجاب عنها المبحث الثالثانعكاسات تحرير خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري من الفصل الثالث.

النتائج العامة

من خلال هذه الدراسة توصلنا إلي النتائج التالية:

-إن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة وإحلالها محل الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة يعد آخر خطوة لاستكمال الأسس التي يقوم عليها النظام الاقتصادي العالمي**(GATT)** .

- إن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة أصبحت ضرورة حتمية تتطلبها مصالح الدول. والجزائر كغيرها من الدول تريد الانضمام لهذه المنظمة لتحرير تجارتها الخارجية وتقوية علاقاتها مع الدول الاخري.

- إن الخدمات بما فيها الخدمات المالية والمصرفية تلعب دور كبير في التجارة الخارجية للعديد من الاقتصاديات، من خلال توفير خدمات مالية ومصرفية متطورة ومنافسة وهذا يعد ركيزة أساسية لزيادة الادخار الوطني وتوزيعه علي الاستثمارات الأكثر مردودية.

- إن الإصلاحات التي مست جميع قطاعات الاقتصاد الجزائري ومن بينها القطاع المصرفي، كانت نتيجة حتمية لسعيها للانضمام إلي المنظمة العالمية للتجارة.

– إن تحرير الجزائر لقطاعها المصرفي يجعلها غير مهيأة في الوقت الحاضر لمواجهة المنافسة الأجنبية، وذلك لانخفاض رؤوس أموال البنوك الجزائرية ومحدودية أحجامها، وتواضـــع خدماتها مقارنة بخدمات البنوك الأجنبية.

<u>التوصيات والمقترحات</u>

في ظل التطورات المصـــرفية العالمية ونظرا للآثار الســـلبية التي ســـتنعكس علي البنوك الجزائرية نقترح ما يلي:

– يجب علي الجزائر أن تستكمل الإصلاحات المالية والمصرفية وتعميقها من اجل تفادي جوانب الضعف وعدم الفعالية في القطاع المصرفي.

– ضـرورة الاسـتفادة من الدروس التي طرحتها تجارب دول سـابقة في مجال التعرض لمخاطر تحرير الخدمات المصرفية عن طريق تفادي جوانب الضعف والخلل فيها.

– تنويع الخدمات المصرفية والاهتمام بجودتها وابتكار خدمات جديدة تلبي حاجات العملاء.

– ضـرورة تأهيل العنصـر البشـري، من خلال التدريب، والتأهيل للكوادر المصـرفية العاملة، مما يساعد على استيعاب التقنيات الحديثة.

– تشجيع الاندماج بين المصارف وذلك لزيادة قوتها التنافسية في لساحة العالمية.

– العمل علي مواكبة المعايير الدولية للقيام بالأعمال المصـرفية، وخاصـة المعايير الموضـوعة من طرف لجنة بازل للرقابة المصرفية والمتعلقة بكفاية رأس المال.

<u>أفاق البحث</u>

لا يمكن الإجابة على الأسـئلة الواردة أثناء البحث إلا في حدود الإشـكالية، وبالتالي يمكن فتح المجال لمجموعة من البحوث نذكر منها:

– تأثير العولمة المالية علي النظام المصرفي الجزائري وكيف يمكن أن تدعم التجارة الخارجية؟.

– قدرة المصـــارف الجزائرية علي تمويل التصـــدير في حالة الانضـــمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ويمكن دراسة انعكاسات انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة علي قطاعات أخري.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1. أبو حرب عثمان، الاقتصاد الدولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن،2011.
2. أبو نبعة عبد العزيز، دراسات في تسويق الخدمات المتخصصة، منهج تطبيقي، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2005.
3. احمد مراد سامي، دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية، (الجاتس في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية)، المكتب العربي للمعارف، القاهرة ،2000.
4. بديرالحداد عوض، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، 1999.
5. بلعلمي لزهر، النظام المصرفي، دار المفيد للنشر والتوزيع، الجزائر،2011.
6. بن قدور أشواق، تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2013.
7. حامد أبو زيد الدسوقي، إدارة البنوك، دار الثقافة العربية، مصر،1997.
8. حماد طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية،1999.
9. الخضيري محسن أحمد، التسويق المصرفي، ايتراك للنشر والتوزيع القاهرة، 1999.
10. الزامل احمد محمود، عريقات احمد يوسف وآخرون، تسويق الخدمات المصرفية، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن،2012.
11. السيد عاطف، الجات والعالم الثالث دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، مجموعة النيل العربية، مصر، 2002.
12. شهاب محمود مجدي، الاقتصاد الدولي المعاصر، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007
13. عبد الحميد عبد المطلب الجات واليات منظمة التجارة العالمية، من اوروجواي لسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية، مصر، 2005.
14. عبد العزيز محمد سمير، التجارة العالمية بين الجات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مطبعة ومكتبة الإشعاع الفنية، مصر، 2001.
15. عبد العزيز محمد سمير، التجارة العالمية والجات 94، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 1996.
16. عوض الله صفوت عبد السلام، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، مصر،2002.
17. الفتلاوي حسين سهيل، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر، 2009

18. فلياشي سامية، الانتقال من GATT إلي OMC وأثرها علي اقتصاديات الدول النامية، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
19. قابل صفوت محمد، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر، 2008-2009.
20. نبيه عبد الحميد نسرين، نظرية التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2011.
21. **نزال** العبادي عبد الناصر، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
22. هلال محسن سليمان معتصم وآخرون تحرير تجارة الخدمات في الوطن العربي، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2002.
23. هني احمد، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1991.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات

1. آيات الله مولحسان، المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية، دراسة حالة (الجزائر –مصر)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد التنمية، غير منشورة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010، 2011.
2. بعلى حسن مبارك، إمكانية رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي في ظل التغيرات الاقتصادية المعاصرة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع إدارة مالية، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012/2011.
3. **بن** عيسى شافية، آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: نقود ومالية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2010، 2011.
4. بهلول مقران، علاقة الصادرات بالنمو الاقتصادي خلال الفترة 1970-2005، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد كمي، غير منشورة، جامعة الجزائر3، 2010-2011.
5. بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، غير منشورة، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2009/2008.

6. بوسالم فاطمة، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية . حالة الجزائر . مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع إدارة المالية، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010 /2011.
7. جمعون نوال، التمويل المصرفي ودوره في تمويل التنمية الاقتصادية –حالة الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2005/2004.
8. حمديش مجيد، النظام المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، غير منشورة، جامعة الجزائر 12011،2012/3.
9. حمو محمد، أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، غير منشورة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،2009.
10. خزندار وردة، تأثير انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة علي المنظومة المصرفية، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير: فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011–2012.
11. خليفة هنية، أثر تحرير تجارة الخدمات المالية على النشاط المصرفي في الجزائر خلال الفترة 2005 . 2008 أطروحة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: التحليل الاقتصادي، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2010 / 2011.
12. رحال عادل، تحديث الخدمة الصرفية لمواجهة اختلالات المنظومة المعرفية في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق في الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص، اقتصاد التنمية، غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة،2014/2013.
13. عبد الرحيم نادية، تطور الخدمات المعرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي دراسة حالة للجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع: نقود وبنوك، غير منشورة، جامعة الجزائر3 ،2011/2010.
14. محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، غير منشورة جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009/2008.

ثالثا: الملتقيات والمؤتمرات

1. بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات –واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشاف، أيام 14–15 ديسمبر 2004.
2. بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، مداخلة قدمت في الملتقي الوطني الأول حول المنظومة المصرفية–واقع وتحديات–، المنعقد يومي 14 –15 ديسمبر 2004، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.
3. دردور أسماء، بن زواي نسرين، الأزمة المالية الحالية ومستقبل العولمة المالية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومية العالمية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 21/20 أكتوبر، 2009.
4. زايري بلقاسم، أثار انضمام الجزائر إلي المنظمة العالمية للتجارة علي القطاع المصرفي في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة وهران، يومي 11 و12 مارس 2008.
5. زيدان محمد، النظام المصرفي الجزائري وتحديات العولمة، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، جامعة قالمة، يومي 5 . 6 نوفمبر،2001.
6. الغول تمام وآخرون، الإطار المؤسسي لمنظمة التجارة العالمية، المؤتمر العربي الرابع، مستقبل مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية، الفرص والتحديات أمام الدول العربية، بحوث وأوراق عمل، فيفري 2009.
7. مرابط ساعد، بلميهوب أسماء، العولمة وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيض، بسكرة، يومي 22/21نوفمبر 2006.
8. مصطفي عبد اللطيف، بلعور سليمان، تحديات العولمة المالية للمصارف العربية واستراتيجيات مواجهتها مع الإشارة إلى القطاع المصرفي الجزائري، ملتقي المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية– واقع وتحديات–، جامعة ورقلة، 2004.
9. المهايني خالد محمد وآخرون، المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ اتفاقيات التجارة العالمية، المؤتمر العربي الثالث حول التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات برنامج عمل الدوحة، بحوث وأوراق عمل، مارس، 2008.

10. **ناصر** سليمان، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية – واقع وتحديات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

رابعا: المجلات

1. حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، أبحاثإدارية واقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد العاشر، ديسمبر، 2011.
2. حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، الاكادمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 3، 2013.
3. زيدان محمد، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية على الجهاز المصرفي، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد3، 2004.
4. عبد اللطيف مصطفى، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي حالة الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 4، 2006.
5. عدون ناصر دادي، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف والعراقيل، مجلة الباحث، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 3، 2004.
6. عياش قويدر، ابراهيمي عبد الله، أثار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الاغوط، العدد2، 2010.
7. غزازي محمد، الخدمات المصرفية في ظل التحولات العالمية، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة البليدة، الجزائر، العدد الرابع، ديسمبر، 2008.
8. قويدري محمد، انعكاسات التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية، مجلة الباحث، العدد 01، جامعة الأغواط، 2002.
9. ياسين الطيب، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث، جامعة الجزائر، العدد 3، 2003.

خامسا: ندوات

1. شاشي عبد القادر وآخرون، الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المعارف الإسلامية، معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية، بحوث وأوراق عمل الندوة الدولية المنعقدة خلال الفترة 18-20 أفريل 2010.

سادسا: مواقع الانترنت

1. www.elbassir.net
2. www.djelfa.com.
3. https://fr.scribd.com.
4. http://www.startimes.com.

فهرس الجداول

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	التطورات التي لحقت بالغات من خلال جولات المفاوضات (1947-1993)	11

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	هيكل منظمة التجارة العالمية	14
2	هيكل النظام المصرفي حتي نهاية ديسمبر 2009	83

فهرس المذكرة

فهرس المذكرة

المحتويات	الصفحة
ملخص اللغة العربية	111
ملخص اللغة الفرنسية	111
ملخص اللغة الإنجليزية	111
شكروعرفان	111
اهداء	111
قائمة الرموز	111
خطة العمل	VII
مقدمة عامة	ب-هـ
تمهيد	ب
1-إشكالية البحث	ب
2-فرضيات البحث	ج
3-مبررات اختيار الموضوع	ج
4-أهمية البحث	ج
5-أهداف البحث	ج
6-منهج البحث	د
7-الدراسات السابقة	د
8-هيكل البحث	هـ
الفصل الأول: تطور المنظمة العالمية للتجارة وانضمام الجزائر إليها	1-37
تمهيد	2
المبحث الأول: ما قبل المنظمة العالمية للتجارة	3
المطلب الأول: بدايات المنظمة العالمية للتجارة	3
الفرع الأول: نشأة الغات	3
الفرع الثاني: تعريف الغات	4
المطلب الثاني: مبادئ الغات وأهدافها ووظائفه	4
الفرع الأول: مبادئ الغات	4
الفرع الثاني: أهداف الغات	5

الفرع الثالث: وظائف الغات	6
المطلب الثالث: الجولات المؤدية لقيام المنظمة العالمية للتجارة	6
المبحث الثاني: ميلاد المنظمة العالمية للتجارة	12
المطلب الأول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة، هيكلها التنظيمي والانضمام اليها	12
الفرع الأول: تعريف المنظمة العالمية للتجارة	12
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة	13
الفرع الثالث: الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	15
المطلب الثاني: أهداف المنظمة العالمية للتجارة ومهامها ومجالاتها	16
الفرع الأول :اهداف المنظمة العالمية للتجارة	16
الفرع الثاني: مهام المنظمة العالمية للتجارة	17
الفرع الثالث: مبادئ المنظمة العالمية للتجارة	18
المطلب الثالث: اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة ومؤتمراتها الوزارية	18
الفرع الأول: اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة	19
الفرع الثاني: المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة	22
الفرع الثالث: إنجازات المنظمة العالمية للتجارة	26
المبحث الثالث: تأثير المنظمة العالمية للتجارة على اقتصاديات الدول النامية	28
المطلب الأول: الاثار الإيجابية للمنظمة على الدول النامية	28
المطلب الثاني: الاثار السلبية للمنظمة على الدول النامية	29
المبحث الرابع: انضمام الجزائر المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة	30
المطلب الأول: أسباب ودوافع الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	30
المطلب الثاني: المراحل المتبعة من اجل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	31
المطلب الثالث: وضعية الاقتصاد الجزائري في ظل الانضمام المرتقب	33
خلاصة الفصل	37

الفصل الثاني: خدمات القطاع المصرفي في إطار المنظمة العالمية للتجارة	**68-38**
تمهيد	**39**
المبحث الأول: مدخل إلى تجارة الخدمات المصرفية	**40**
المطلب الأول: عموميات حول الخدمات	**40**
الفرع الأول: تعريف الخدمات	**41**
الفرع الثاني: خصائص الخدمات	**41**
الفرع الثالث: تصنيف الخدمات	**41**
المطلب الثاني: دور وأهمية الخدمات المصرفية في العصر الحديث	**43**
المطلب الثالث: تحديد الخدمات المصرفية	**44**
الفرع الأول: مفهوم الخدمات المصرفية وخصائصها	**44**
الفرع الثاني: أنواع الخدمات المصرفية	**45**
الفرع الثالث: أشكال التجارة في الخدمات المصرفية	**48**
المبحث الثاني: الاتفاقية العامة تجارة الخدمات	**49**
المطلب الأول: تعريف الاتفاقية ونطاق سريانها	**49**
المطلب الثاني: التزامات وملاحق الاتفاقية	**50**
الفرع الأول: الالتزامات العامة	**50**
الفرع الثاني: الالتزامات المحددة	**52**
الفرع الثالث: ملاحق الاتفاقية	**53**
المطلب الثالث: تقييم الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	**54**
الفرع الأول: الآثار الايجابية	**54**
الفرع الثاني: الآثار السلبية	**54**
المبحث الثالث: تحرير الخدمات المالية والمصرفية	**55**
المطلب الأول: تحرير الخدمات المالية	**55**
الفرع الأول: العولمة المالية، أسبابها، مزاياها ومخاطرها.	**55**
الفرع الثاني: الاتفاقية العامة للخدمات المالية	**59**
الفرع الثالث: دور الغات في تحرير الخدمات المالية	**60**
المطلب الثاني: تحرير الخدمات المصرفية	**61**
الفرع الأول: التحرير المصرفي، مبادئه، أهدافه	**61**
الفرع الثاني: شروط التحرير المصرفي	**63**

الفرع الثالث: ايجابيات وسلبيات التحرير المصرفي	63
المطلب الثالث: الاتجاهات المصرفية الحديثة	64
الفرع الأول: الاتجاهات المصرفية	65
الفرع الثاني: اتفاقية بازل للرقابة المصرفية	66
خلاصة الفصل	68
الفصل الثالث: واقع تحرير خدمات القطاع المصرفي الجزائري في ظل الانضمام إلى المنظمة العلمية للتجارة	69-95
تمهيد	70
المبحث الأول: تطور القطاع المصرفي قبل إصلاحات 1990	71
المطلب الأول: إنشاء جهاز مصرفي وطني	71
المطلب الثاني: الإصلاح المالي والمصرفي ل 1971	74
المطلب الثالث: الإصلاحات المصرفية الأساسية	75
الفرع الأول: قانون نظام البنوك وشروط الإقراض	76
الفرع الثاني: قانون استقلالية المؤسسات	77
المبحث الثاني: القطاع المصرفي خلال إصلاحات 1990	77
المطلب الأول: قانون النقد والقرض 10/90	78
الفرع الأول: مضمون وأهداف قانون النقد والقرض	78
الفرع الثاني: مبادئ قانون النقد والقرض	79
الفرع الثالث: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض	80
الفرع الرابع: البنية الجديدة للقطاع المصرفي	82
المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية في إطار برنامج التعديل الهيكلي	84
المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد والقرض	84
المبحث الثالث: انعكاسات خدمات القطاع المصرفي علي الاقتصاد الجزائري	86
المطلب الأول: التحديات التي تواجه المصارف في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية	86
المطلب الثاني: الانعكاسات الايجابية علي القطاع المصرفي الجزائري	89
المطلب الثالث: الانعكاسات السلبية على القطاع المصرفي الجزائري	91

خلاصة الفصل	**94**
خاتمـــــــةعامـــــــــة	**98-96**
1-اختبار الفرضـــــيات	**96**
2-النتائـــــــــــــتج العامة	**97**
3-التوصـــــــــــيات والمقترحات	**98**
4-افاق الدراســـــــة	**98**
قائمـــــــة المراجـــــــع	**105-100**
فهـــــرس الجـــداول	**107**
فهـــــرس الاشكـــــال	**109**
فـــــــهرس المـــذكرة	**111**